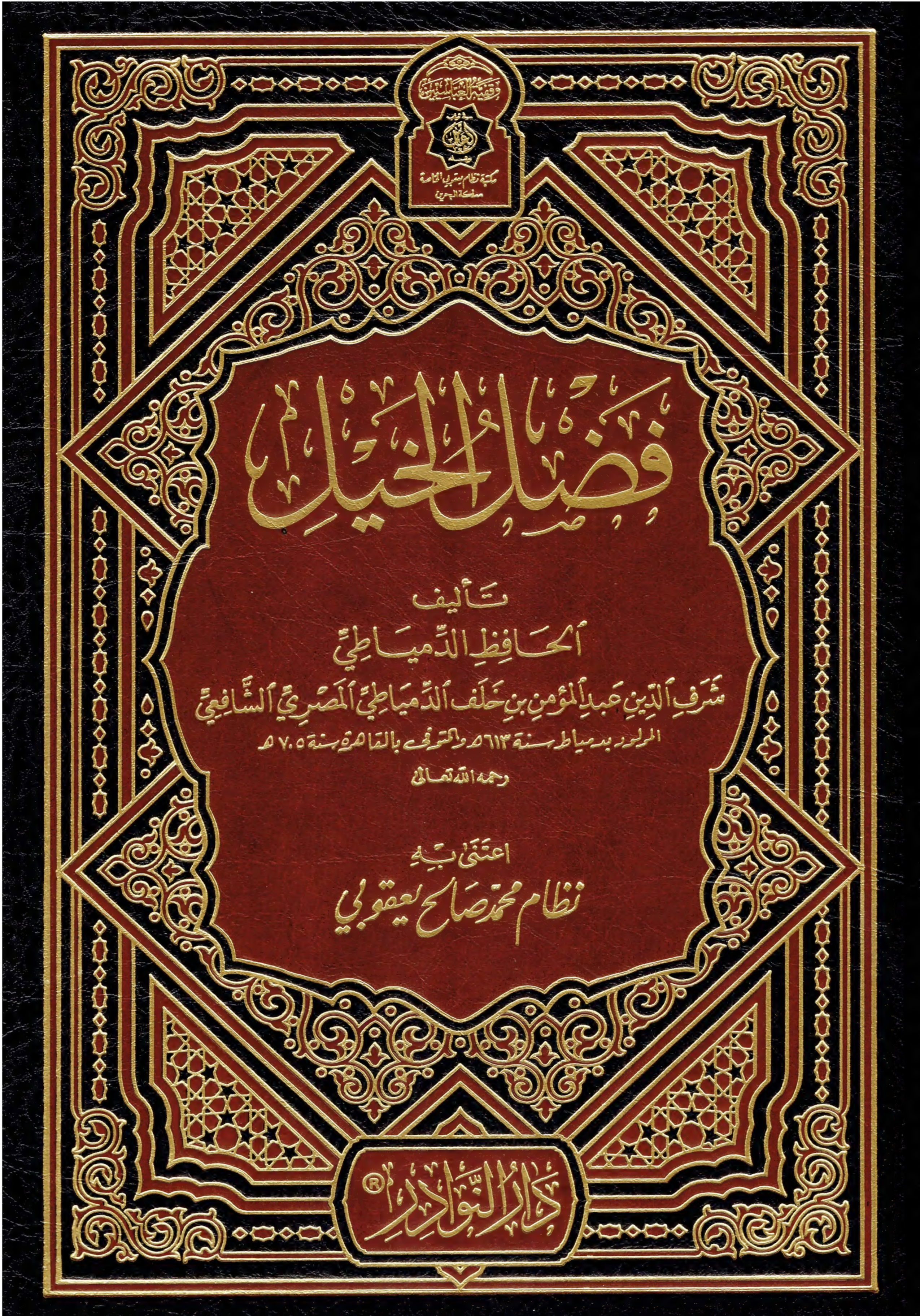
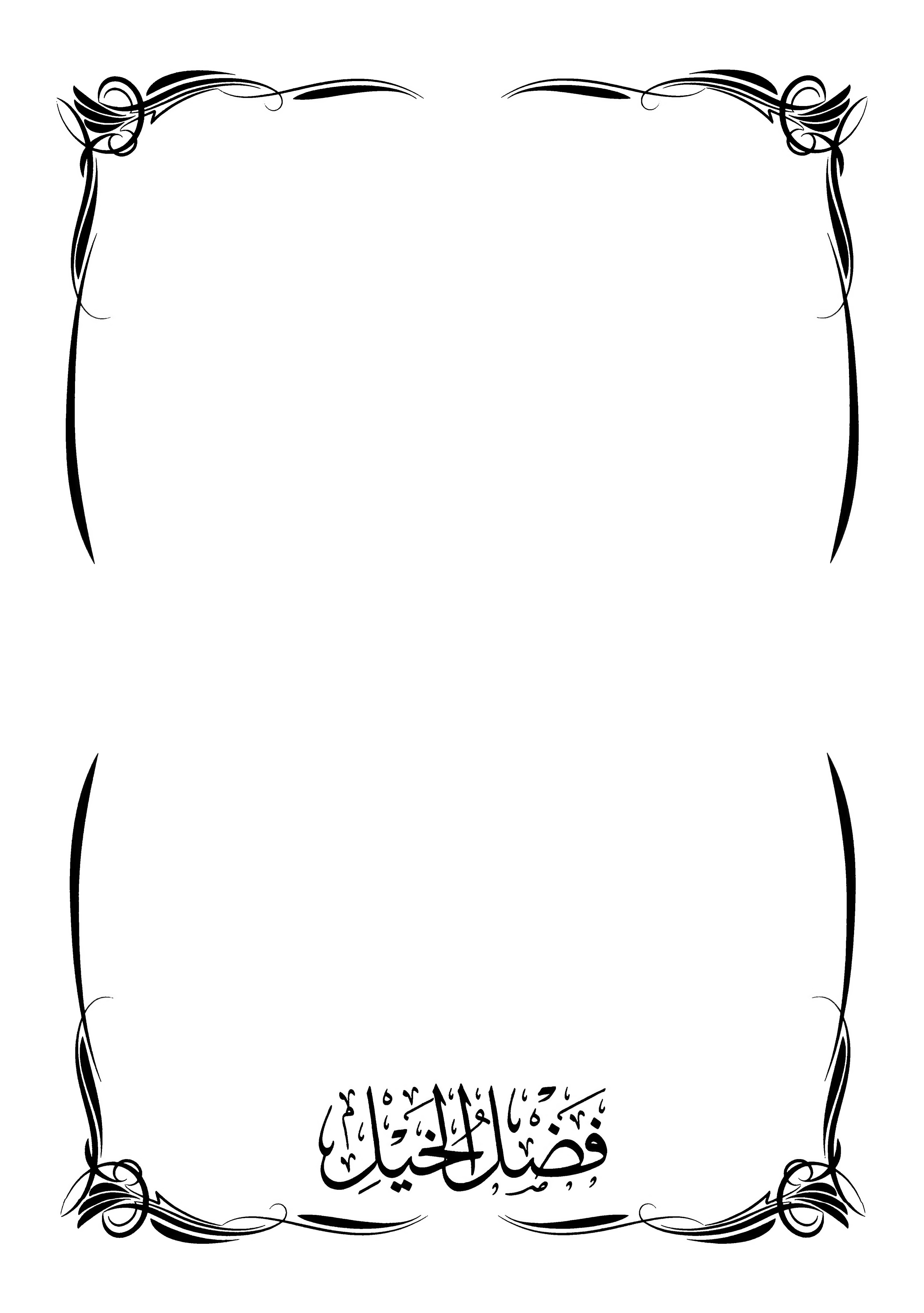


وقفية العباسيين
مكتبة نظام يعقوبي الخاصة
مملكة البحرين
فضل الخيل
تأليف
الحافظ الدمياطي
شرف الدين عبد المؤمن بن خلف الدمياطي المصري الشافعي
المولود بدمياط سنة ٦١٣هـ والمتوفى بالقاهرة سنة ٧٠٥هـ
رحمه الله تعالى
اعتنى به
نظام محمد صالح يعقوبي
دار النوادر®


فضل الخيل

الطَّبْعَةُ الثَّانِيَة
١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

ردمك : ٢ - ٩٠ - ٤١٨ - ٩٩٣٣ - ٩٧٨ : ISBN
9789933418922

دار النوادر

سورية - لبنان - الكويت

مُؤَسَّسَة دَار النَّوَادِر م.ف - سُورية * شَرِكَة دَار النَّوَادِر اللُّبْنَانِيَّة ش.م.م - لُبْنَان * شَرِكَة دَار النَّوَادِر الكُوَيْتِيَّة ذ.م.م - الكُوَيْت
سورية - دمشق - ص. ب: ٣٤٣٠٦ - هاتف: ٢٢٢٧٠٠١ - فاكس: ٢٢٢٧٠١١ (٠٠٩٦٣١١)
لبنان - بيروت - ص. ب: ١٤/٥١٨٠ - هاتف: ٦٥٢٥٢٨ - فاكس: ٦٥٢٥٢٩ (٠٠٩٦١١)
الكويت - الصالحية - برج السحاب - ص. ب: ٤٣١٦ حولي - الرمز البريدي: ٣٢٠٤٦
هاتف: ٢٢٢٧٣٧٢٥ - فاكس: ٢٢٢٧٣٧٢٦ (٠٠٩٦٥)
www.daralnawader.com info@daralnawader.com

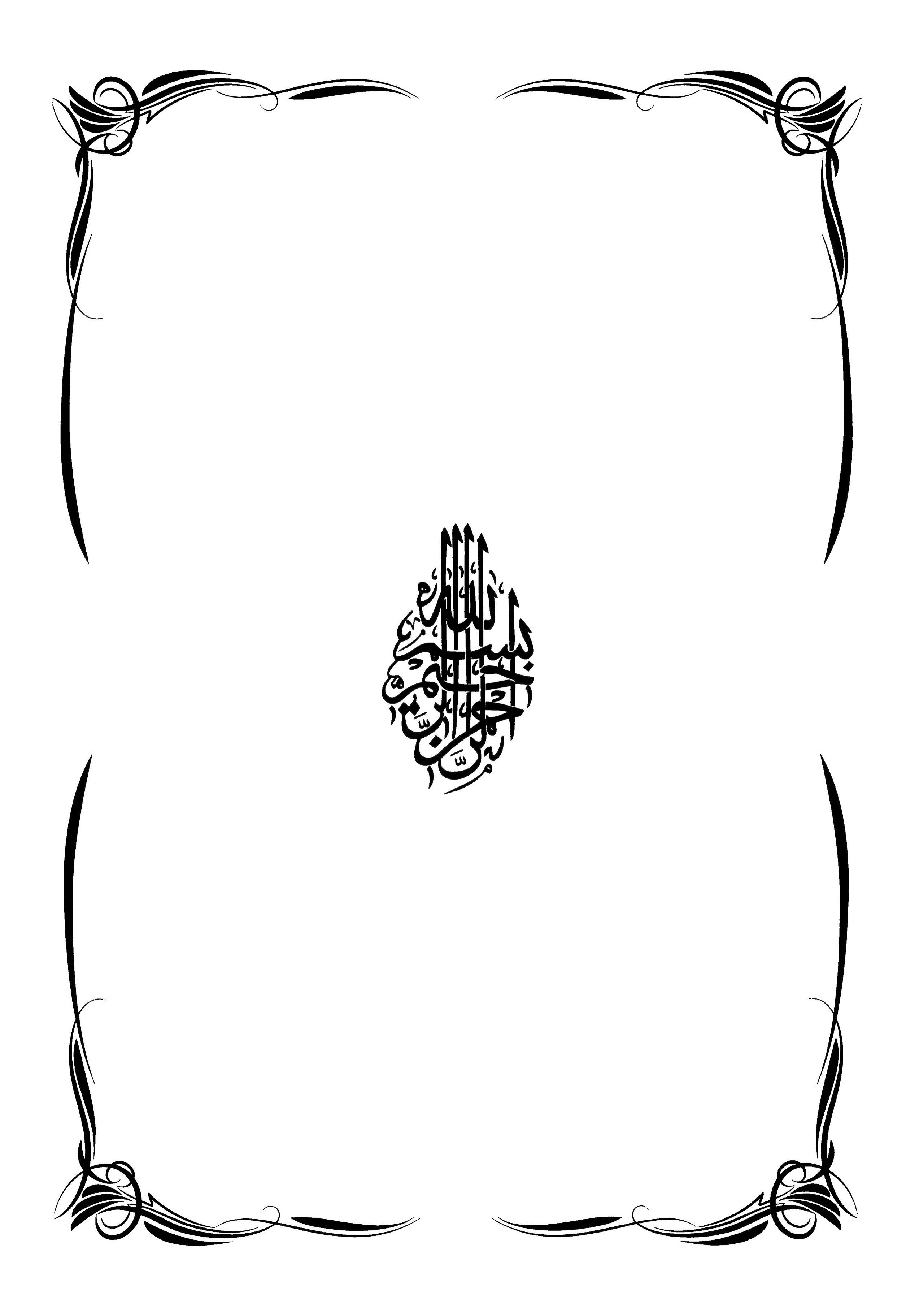
أسَّسَهَا سَنَة: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م نُورُ الدِّين طَالِب المُدِير العَام وَالرَّئِيس التَّنفِيذِي

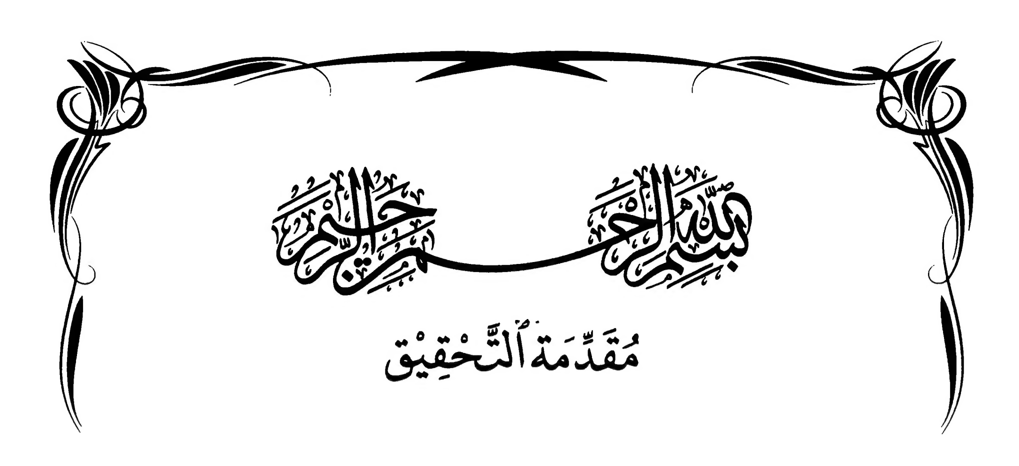
فضل الخيل

تأليف
الحافظ الدمياطي
شرف الدين عبد المؤمن بن خلف الدمياطي المصري الشافعي
المولود بدمياط سنة ٦١٣هـ والمتوفى بالقاهرة سنة ٧٠٥هـ
رحمه الله تعالى

اعتنى به
نظام محمد صالح يعقوبي

دار النوادر®


بسم الله الرحمن الرحيم



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ سيّد الفرسان والشُّجعـان الذي قال: «المنفقُ على الخيلِ كَالباسط يـده بالصَّدقة، لا يقبضُها»[1]، وعلى آلـه وأصحابهِ أجمعين، الذين وُصفوا بأحسنِ وصفٍ، فقيل فيهم: رُهْبانٌ بالليل فُرسانٌ بالنهار.

أمّا بعـد:

فإذا أراد مؤرخ أن يكتب في تاريخ أمتنـا العظيمـة، أو أراد كاتبُ السير أن يطلعنا على سير أسلافنا الصالحين؛ فإنه لا بد وأن يذكر في طيات كتابه الخيولَ وفرسانَها، كيف لا؟! وعلى ظهورها فُتحت البلاد، وحُرّرت العباد، وعلى صهواتها رفعـت رايات الحـق في المعارك والفتوحات، وهي التي حملت العلمـاء إلى أصقـاع الدنيا؛ لينشروا العلم والحضارة والآداب.

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٤٠٨٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٦١٧) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٨/ ١٢٤).

وقد أرهب صَهيلُها الأعداء، وزلزلَ قلوب الأَشدَّاء، عندما يسمعون صوتها يرتفع مع كلمة: الله أكبر.

إنها الخيل:

فقد ذكرها المولى في كتابه العظيم خمسَ مرات؛ ومما زادها شرفاً ورِفعَة أن الله ـ سبحانه وتعالى ـ أقسم بها، فقال تعالى: ﴿ وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا ① فَٱلْمُورِيَٰتِ قَدْحًا ② فَٱلْمُغِيرَٰتِ صُبْحًا ③ فَأَثَرْنَ بِهِۦ نَقْعًا ④ فَوَسَطْنَ بِهِۦ جَمْعًا ﴾[العاديات: ١ ـ ٥]، فالقسم من الله بها تشريفٌ لها، وتَنويهٌ بمكانتها.

وجعلها الله ـ سبحانه وتعالى ـ زينةً للمؤمنين، فقال: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ﴾[النحل: ٨].

وقد وُزنت الخيل في القرآن بميزان القناطير من الذهب والفضة فقال تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ﴾ [آل عمران: ١٤].

وقد فَسّر كثير من المفسرين الإنفاق في سبيل الله تعالى في قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾[البقرة: ٢٦٢]؛ بالنفقة على الخيل في سبيل الله.

وقد حثَّنا النّبي ﷺ على تكريم الخيل، وارتِبَاطِها، وتعلّم رُكوبها، والعنايةِ بها، ونهى عن امْتِهانها، فقال ﷺ: «الخيلُ معقودٌ في نواصِيها الخيرُ إلى يومِ القيامةِ، وأهلُها مُعانون عليها، والمُنفق عليها كالباسطِ

يدهُ بالصدقة»[1].

فكان النَّبي ﷺ من أرغَبِ الناسِ فيها، وأشدّهم إكراماً وحبًّا لها، ومن إكـرامِ النبي ﷺ للخيل أنـّه أَسْهَم للفرس سهمين وللراجـل سهماً واحداً.

وكان عنده ﷺ خمس خيـول، وقيل: تسعة عشر فرساً، وقيل غير ذلك.

وفي الخيل الحرزُ المنيعُ، والعزُّ الرفيعُ، والحصنُ المشيدُ، وفيها العزّةُ والجمال، والمتعةُ والقوة، وهي زينةٌ في السّلم، وعدّةٌ وعَتَادٌ في الحرب.

وراكب الخيل تَستَجيشُ فيه مشاعرُ القوةِ والعزةِ والكرامةِ، كيف لا؟! وقد كانت مَضربَ المَثلِ عند العرب في القوةِ والشجاعةِ والإقدام، وكان للعرب شغفٌ كبيـرٌ بالخيل، وقـد جعلوها بمنزلة الأبناء حتى أن أحدهم يبيتُ طَاوياً، ويُشبع فرسه ويُؤثرهُ على نفسه، وكانوا يفتخرون بها في أشعارهم وأمثالهم.

هذا وقد أُلِّفت كتبٌ كثيرة في الخيل وفضلِها، وأسمائها، وأنسابها، وفرسانها، وما فيها من أشعار وأمثال وغيرِ ذلك.

---

(٢) رواه أبو عوانة في «المسند» (٤/ ٤٤٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٦٧٤)، والطبراني في «المعجم الكبيـر» (٢٢/ ٣٣٩)، وابن عـدي في «الكامل في الضعفاء» (٦/ ٤٠٥)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٠٠).

ومن أجلِّ هذه الكتب وأفضلها شمولاً كتاب: «فضل الخيل» ـ الذي هو بين أيدينا ـ للإمام العلامة الحافظ الدمياطي.

فقد بدأ المؤلف كتابَهُ ببيانِ فضلِ الخيل المُتَّخذة في سبيل الله، ثم بيانِ التماسِ نسلها ونمائها، والنهي عن قطعها، ثم بيَّن ما جاء في الأمر بارتِباطها، وما يُستحب من ألوانها وشياتها، وأوضح ما جاء في كراهة شُؤْمها وشكلها، وما يحلُّ ويحرم من سباقها، وأَتبع ذلك ببيان ما يُقسم لصاحبها من الغنائم والسهام.

ثم ختم الكتاب بما جاء في سقوط الزكاة في الخيل، فجاء الكتاب ـ بفضل الله تعالى ـ كاملاً تامًّا في أبوابه وفصوله.

وقد كان هذ الكتاب نشر عام: (١٩٣٠م) في المطبعة العلمية بحلب، وقام بتصحيحه العلامة محمد راغب الطباخ ـ رحمه الله تعالى ـ، بتعليقاتٍ جميلةٍ ماتعةٍ.

وها نحن اليوم نُعيد نشره من جديد، بعد أنْ تمَّ لنا ـ بفضل الله تعالى ـ الحصول على نسخٍ خطيَّةٍ نفيسةٍ جداً، لم يعتمد عليها العلامة الطباخ في طبعته الأولى، فجاء الكتاب مُقابلاً على تلك النسخ مما زادنا اطمئناناً لصحة هذه الطبعة وصوابها.

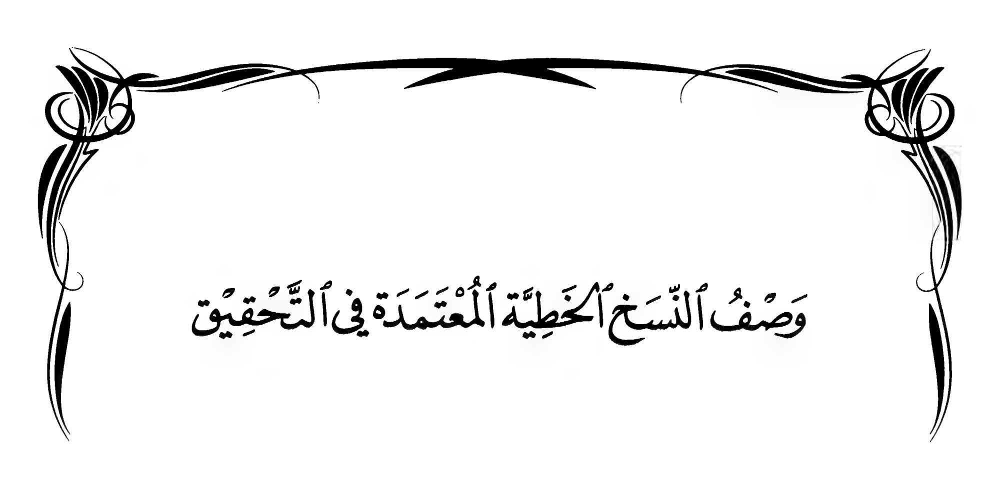
وقد بيّنا بعد هذه المقدمة بيانَ النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق، ثم بيان منهجِ التحقيق الذي اتبعناه في هذا الكتاب، وأبقينا على مقدمة العلامة الطباخ للطبعة الأولى، مع ترجمته للإمام الدمياطي ـ رحمه الله تعالى ـ، كما

أبقينا على تعليقاته الماتعة، وختمناها باسمه بين قوسين.

فاللهم إنا نسألك أن تتقبل منّا عملنا هذا، وتجعله خالصاً لوجهك الكريم، وصلّى الله على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

نظام محمّد صَالح يعقوبي

❑ ❑ ❑



وَصْفُ النُّسَخِ الخَطِّيَّةِ المُعْتَمَدَةِ فِي التَّحْقِيقِ

لقد يسّر الله ـ تعالى ـ لنا الوقوف على ثلاثِ نسخٍ خطيّة، مضافاً إليها النسخة المطبوعة لهذا الكتاب، وهذا وصفها:

١ ـ النسخة المرموز لها بـ: «أ»، وهي من محفوظات المكتبة العثمانية بحلب، تحت الرقم (٨٠١)، وعدد أوراقها (١٤٦) ورقة، وهي نسخة قيّمة جداً مقابلة بالأصل، مسموعة على المُؤلف، وعليها خطُّهُ سنة: (٦٨٩هـ) بالقاهرة، وهي نسخة غير واضحة، وفيها بياض في مواضع كثيرة منها؛ ولذلك صَعُب علينا اعتمادها أصلاً لهذا الكتاب.

٢ ـ النسخة المرموز لها بـ: «ج»، وهي من محفوظات المكتبة الأحمدية بحلب تحت الرقم (٢٥٩)، وتتكون من (١٦٥) ورقة، وقد كتبت هذه النسخة بتاريخ: (٧٠٠هـ)، على يد ناسخها: علي بن أحمد الزفتاوي، وهي نسخة تامة، وعليها سَمَاعات كثيرة، تاريخ أحدها: (٨٥١هـ)، وهي نسخة مضبوطة النص بالشكل التام.

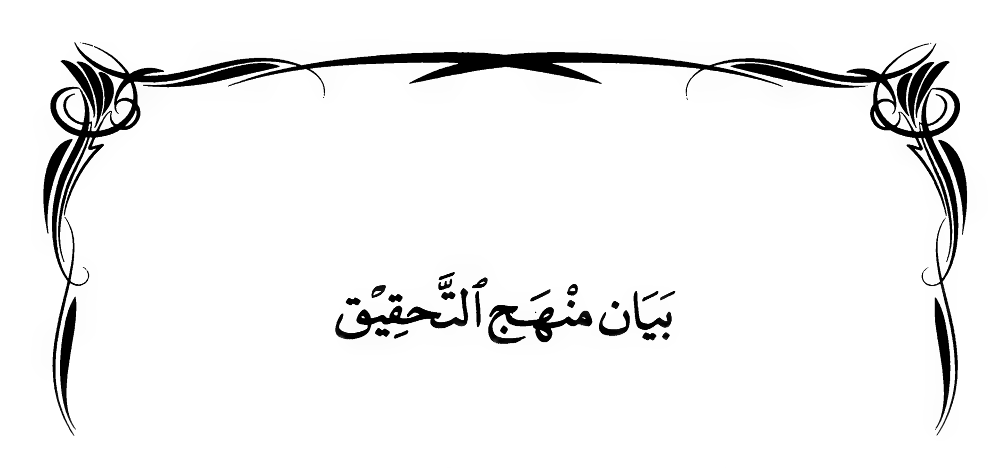
٣ ـ النسخة المرموز لها بـ: «ب»، وهي من محفوظات المكتبة الظاهرية بدمشق، تحت الرقم (٣٢٣١)، وتتكون من (٢٤٨) ورقة، وهي

نسخة قيمة، ضُبط نصها بالشكل التام، وكتبت أبواب الكتاب فيها باللون المذهب، وهي نسخة تامة واضحة مقروءة.

٤ ـ النسخة المرموز لها بـ: «ط»، وهي النسخة المطبوعة في المطبعة العلمية بحلب بتاريخ: (١٣٤٩هـ، ١٩٣٠م)، والتي قام بتصحيحها العلامة محمد راغب الطباخ ـ رحمه الله ـ، وهي نسخة تامة جيدة.

والحمد لله في المبدأ والمنتهى

❑ ❑ ❑



بَيَان مَنْهَج ٱلتَّحقِيق

١ ـ نسخ الأصل بالاعتماد على النسخة «ط» وهي نسخة العلامة محمد راغب الطباخ ـ رحمه الله ـ المطبوعة بحلب، وذلك بحسب رسم وقواعد الإملاء الحديثة.

٢ ـ معارضة المنسوخ بالأصول الخطية، وذلك بإثبات النص الأصوب والإشارة إلى الفروق في الحواشي.

٣ ـ إثبات تعليقات العلامة محمد راغب الطباخ ـ رحمه الله تعالى ـ التي أضافها على النسخة التي قام بنشرها كما هي.

٤ ـ ضبط النصوص المشكلة بالكتاب ليسهُل على المطّلع قراءتها.

٥ ـ إدخال علامات الترقيم المعتادة على النص، ووضع ألفاظ الحديث النبوي الشريف، وأسماء الكتب والمصنفات بين قوسي تنصيص لتمييزها.

٦ ـ عزو الآيات القرآنية الكريمة إلى مواضعها من الكتاب العظيم، وإدراجها برسم المصحف الشريف، وجعل العزو بين معكوفتين في صلب الكتاب بذكر اسم السورة ورقم الآية.

٧ ـ تخريج الأحاديث النبوية بذكر صاحب اللفظ، أو اسم كتابه، وذكر رقم الحديث، أو الجزء والصفحة، والالتزام بتخريج ما يعزوه المصنف في النص، وإلا تم تخريجه من «الصحيحين»، أو أحدهما، ثم من السنن الأربعة، وبقية كتب الصحاح والمسانيد والمعاجم، وذكر اسم الصحابي إن لم يذكر عن المصنف ـ رحمه الله تعالى ـ.

٨ ـ كتابة مقدمة للكتاب مشتملة على مقدمة التحقيق، وطريقة العمل في هذا الكتاب، ووصف للنسخ الخطية، مع صور لتلك المخطوطات.

٩ ـ تذييل الكتاب بفهارس للآيات، والأحاديث، والآثار، والأماكن، وشيوخ المؤلف، والأشعار، والموضوعات.

١٠ ـ إضافة كلمة الناشر للطبعة الأولى الشيخ محمد راغب الطباخ ـ رحمه الله تعالى ـ، والتي تضمنت مقدمته على الطبعة الأولى للكتاب، وترجمة المؤلف الإمام الحافظ عبد المؤمن الدمياطي رحمه الله تعالى.





كلمة ناشر الطبعة الأولى
الشيخ محمد راغب الطباخ
رحمه الله تعالى

كان للعرب في الجاهلية عناية كبرى في كثير من العلوم التي لا بد للإنسان منها في أمر هذه الحياة، يشهد ذلك بقية آثارهم الباقية في بلاد اليمن، فإنها ناطقة برسوخ قدمهم في علم الهندسة، وصناعة البناء.

وقد أسهب المقال في ذلك العلامة الآلوسي في كتابه «بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب»، في الجزء الثالث منه، وعدد ما كان للعرب في الجاهلية من العلوم والمعارف، وقال في كلامه على علم العرب بأدواء الخيل ودوائها: «اعلم أن العرب كانوا في معرفة شؤون الخيل وأحوالها بمنزلة لم يصل إليها غيرهم، وربما بقيت هذه المعرفة في أفراد منهم إلى اليوم، جائلين في الفيافي والفلوات، فيعرفون أدوائها ودوائها معرفة حاذق متقِن، ولهم في ذلك قدم راسخة وباعٌ طويل، وروت عنهم ثقات الرواة أخباراً طريفة تستلذها الأسماع» اهـ.

ولشدة عنايتهم بالخيل أكثروا في شعرهم الكثير من ذكرها، ووصفوها أدق وصف، بحيث لم يلحقهم في ذلك لاحق، ولم يجارهم في حلبة هذا الميدان أمة من الأمم.

والسبب في ذلك كما قال العلامة الآلوسي: «أن كل من مارس شيئاً ولازمه، كان أدرى بشؤونه، وأعرف بأحواله مما سواه هؤلاء العرب لما كانوا على مَرِّ الأيام في كر وفر، وإقدام وإحجام، لم تزل مواكبهم مصطفة، وكتائبهم ملتفة، وأعلامهم منشورة، وراياتهم مشهورة، وبنودهم خافقة، وجموعهم مشتبكة، وأقرانهم متطاعنة، وفرسانهم متضاربة، وسيوفهم بدم النحور مشرقة، ورماحهم متشاجرة، وخيولهم متصاهلة، ونيران حروبهم مشتعلة، كانت الخيل من أعظم عُددهم، وأنفذ آلات ظفرهم بمقصدهم، بل كانت حصونهم المشيدة، وكنوزهم المخلدة، وعزهم الرفيع، وحرزهم المنيع، لذلك وقفوا من أحوالها وأوصافها المحمودة والمذمومة [على] ما لم يقف عليه غيرهم، وعلموا من عللها وأدوائها ما لم يعلمه سواهم، حتى بلغ في ذلك صبيهم ووليدهم ما لم يبلغه شيوخ قوم آخرين، والشواهد على ذلك كثيرة، استوعبتها كتبهم المؤلفة في الخيل»، ثم أورد شاهداً مشتملاً على بيان ما هو بصدده (ج٢ ص٨٢).

هذه حالتهم في الجاهلية، وبعد أن جاء الإسلام ودانوا به ازدادوا معرفة بالخيل وأنواعها، وكيفية تربيتها وترويضها وتعويدها على الكر والفر، دعتهم لذلك ضرورة التوسع في الفتوحات في الشرق والغرب، عملاً بقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾[الأنفال: ٦٠]، وبما ورد في ذلك من الأحاديث الكثيرة الحاثة على العناية بها.

لذلك نهض علماء الإسلام في قديم الزمن وحديثه، وألفوا مؤلفات كثيرة في فضل الخيل، وأوصافها، ومحاسنها، وعيوبها، وأسمائها، وأسماء أعضائها، وما يعتريها من الأدواء، وما تطبب به إلى غير ذلك.

ولعل أول من ألف فيه من السلف معمر بن المثنى البصري، المتوفى سنة ٢٠٩، وعبد الملك الأصمعي، المتوفى سنة ٢١٦.

قال ابن خلكان في ترجمة الأصمعي: «قال الأصمعي: حضرت أنا وأبو عبيدة معمر بن المثنى عند الفضل بن الربيع، فقال لي: كم كتابك في الخيل؟، فقلت: مجلد واحد، فسأل أبا عبيدة عن كتابه، فقال له: خمسون مجلدة[1]، فقال له: قُمْ إلى هذا الفرس، وأمسك عضواً عضواً منه، وسَمِّه، فقال: لست بيطاراً، وإنما هذا شيء أخذته عن العرب، فقال لي: قُمْ يا أصمعي، وافعل أنت ذلك، فقمت، وأمسكت ناصِيَتَه، وشرعت أذكر عضواً عضواً، وأضع يدي عليه، وأنشد ما قالت العرب فيه إلى أن فرغت منه، فقال: خذه فأخذته، وكنت إذا أردت أن أغيظ أبا عبيدة ركبته إليه.

وقد روي من طريق أخرى أن ذلك كان عند هارون الرشيد، وأن الأصمعي لما فرغ من كلامه في أعضاء الفرس قال الرشيد لأبي عبيدة:

---

(١) منه نسخة في مكتبة عارف بك في المدينة المنورة، ذكر ذلك المرحوم أحمد تيمور باشا في مقالته نوادر المخطوطات، المنشورة في مجلة الهلال، وقال عنه أنه أوفى كتب المتقدمين في هذا الموضوع.

ما تقول فيما قال؟، قال: أصاب في بعض، وأخطأ في بعض فالذي أصاب فيه مني تعلمه، والذي أخطأ فيه ما أدري من أين أتى به».

وذكر ابن خلكان هذه الحكاية في ترجمة أبي عبيدة ـ المقدم ذكره ـ بشكل آخر، فقال: «قال أبو عثمان المازني: سمعت أبا عبيدة يقول: دخلت على هارون الرشيد، فقال لي: يا معمر بلغني أن عندك كتاباً حسناً في صفة الخيل، أُحِبُّ أن أسمعه منك، فقال الأصمعي: وما تصنع بالكتب؟، يُحضر فرس، فأُحضر، فقام الأصمعي، فجعل يضع يده على عضو عضو منه، ويقول: هذا كذا، قال فيه الشاعر كذا حتى انقضى قوله . . . إلخ ما تقدم».

وتلاهما أبو عبد الرحمن محمد بن عبدالله بن عمر بن معاوية القرشي، الأموي، المعروف بالعُتبي، الشاعر، المتوفى سنة ٢٢٨، وأبو علي إسماعيل بن القاسم، المشهور بالقالي، المتوفى سنة ٣٥٦، فصنَّفا في الخيل ذكر ذلك ابن خلكان في ترجمتهما، وأبو جعفر محمد ابن حبيب البغدادي، المتوفى سنة ٢٤٥، ومحمد بن هشام الشيباني اللغوي، المتوفى سنة ٢٤٥ أيضاً، ومحمد بن رضوان، المتوفى سنة ٦٥٧، ومحمد بن يعقوب الجيلى، ذكر ذلك صاحب «الكشف»، في الكلام على كتاب الخيل.

ثم تتابع التأليف في هذا العلم، وممن ألف فيه أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي، المتوفى سنة ٨٢٦، [سماه «فضل الخيل وما فيها من الخير والنيل»]، ومن تتبع «كشف الظنون» وجد كتباً كثيرة فيه،

وذكر العلامة المفضال المرحوم، أحمد تيمور باشا في مقالته [«نوادر المخطوطات»]، المنشورة في السنة الثامنة والعشرين من مجلة الهلال المصرية، عدة كتب فيه، مع ذكر أماكن وجودها، وهي: «الدر المطابق في علم السوابق»: في الخيل وتعليمها ومعالجتها في السلطانية بالقاهرة، وفيها أيضاً: [«رشحات المداد فيما يتعلق بالصافنات الجياد»] للبخشي، و«كتاب الزروقة»: في معرفة الخيل وأجناسها وأمراضها مصور، وكتاب في الفروسية وركوب الخيل ومعرفة أنواعها وعللها، [ثم قال]: «وعندنا [«قطر السيل في أمر الخيل»] للبلقيني[1]، «والأقوال الشافية»: في الخيل وما يتعلق بها لملك اليمن علي بن داود من بني رسول، وخمس رسائل أخرى في هذا الموضوع» اهـ.

وممن تصدى للتأليف في هذا الفن من المتقدمين الإمام العلامة الحافظ أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي، المتوفى سنة ٧٠٥، فإنه وضع فيه كتاباً على طريقة المحدثين، كما قال في «كشف الظنون»، سماه «فضل الخيل»[2].

---

(١) في «الكشف» هو: «للشيخ الحافظ سراج الدين، عمر بن رسلان بن نصر البلقيني، الشافعي، المتوفى سنة ٨٠٥، مختصر أوله الحمد لله الذي عرفنا بفضله . . . إلخ، اختصره من تأليف الشرف الدمياطي، وأضاف إليه أشياء، ورتبه على سبعة فصول» اهـ.

(٢) في المكتبة الظاهرية بدمشق نسخة منه، وقفت عليها في رحلتي إليها سنة ١٣٤٨ .

وقد عثرت في حلب على نسختين نفيستين من هذا الكتاب [١]، أظن أن لا نظير لهما:

إحداهما: في مكتبة المدرسة العثمانية، وهي حسنة الخط مضبوطة بالشكل، وعليها في آخر صحيفة منها خط المؤلف ـ رحمه الله ـ، وقد كتب على طرفها: بلغ قراءة ومقابلة بالأصل إلى آخره في الخامس، وكتب فيها ـ كما تراه في الصورة المأخوذة بالمصور الشمسي ـ:

«[١] سُمع جميع هذا الكتاب على مؤلفه الشيخ، الفقيه، العالم [٢]، العلامة، الحافظ، المتقن، شيخ المحدثين، شرف الدين، مفتي المسلمين [٣]، أبي محمد عبد المؤمن بن الشيخ الأجل الورِع الأمين أبي القاسم، خلف بن أبي [٤] الحسن الدمياطي ـ نفع الله ببركته ورحم أسلافه أجمعين ـ الأمير الأجل، [٥] الكبير، المخدوم، المحترم، الزاهد، ركن الدين بيبرس بن عبدالله الظاهري [٦]، المعروف بالتيمري، صاحب هذه النسخة، وصح ذلك بقراءة ناسخه ـ العبد [٧] الفقير إلى عفو ربه ـ عمر بن أبي بكر بن محمد بن عبدالله الأنصاري، الشافعي، المزي [٨]، وذلك في مجالس آخرها يوم الخميس المبارك رابع عشر جمادى الأولى، سنة تسع وثمانين وستمئة [٩] بالقاهرة المحروسة، بالمدرسة الظاهرية ـ سقى الله عهد منشئها صوب الرحمة بمحمد وآله ـ».

[١٠] هذا تسميع صحيح، وكتب عبد المؤمن بن خلف الدمياطي، وفي طرف ذلك ما نصه ١: «وسمع أيضاً جميع الكتاب المذكور بقراءة القارئ المذكور فخر الدين عثمان بن محمد بن عثمان ٢ القنعاري، سمع

مع الأمير ركن الدين ـ المذكور وفاته ـ بعض مجلس أعيد له بعد تاريخه ٣، في سادس عشر جمادى الآخرة سنة تسع وثمانين وستمئة، كتبه عمر ابن أبي بكر بن محمد الأنصاري ـ عفا الله عنه ـ.

والنسخة الثانية: في مكتبة المدرسة الأحمدية في قسم الحديث، وقد كتب على ظاهرها ـ كما تراه في الصورة المأخوذة عنها بالمصور الشمسي ـ:

«كتاب فيه فضل الخيل وما يستحب وما يكره من ألوانها وشياتها، وما جاء في كراهة أكل لحومها وإباحتها، وما ورد في سباقها وسهامها وصدقتها، تأليف أبي محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي».

وكتب: «هناك قرأت جميع هذا الكتاب على الشيخ، الإمام، العلامة المؤرخ، تقي الدين، وهناك ورقة ملصقة لتمزق الورقة الأصلية»، وقال في السطر الثاني: «فسمعه الشيخ، المحدث، الرحال، نجم الدين محمد، المدعو عمر بن فهد الهاشمي المكي، وسمع من أوله إلى قوله يقول حمزة: ليس عندي إلا السلاح»، ثم قال: «وسمع السيد الشريف، شرف الدين قاسم بن محمد بن محمد الحسني الأبياري، الموقع، وولده أحمد»، ثم قال: «وسمع ناصر الدين محمد بن محمد بن علي بن عبد القادر، المقريزي، ابن أخي»، ثم قال: «وسمع بهاء الدين محمد بن أبي بكر بن علي المسندي»، إلى أن قال: «قال ذلك، وكتبه عبد الرحمن ابن أحمد بن إسماعيل بن القلقشندي، القرشي ـ عفا الله عنه ـ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وحسبنا الله».

وكتب على ظاهره أيضاً: «قرأه محمد بن عبد الرحمن السخاوي»، وكتب عليه أيضاً: «سمعت جميعه على الشيخين الجليلين جمال الدين الحنبلي، وشمس الدين الزراقيني، بقراءة الأخ أبي البقاء محمد، وسمعه جماعة، كتبه أبو حامد محمد بن أحمد بن الضياء، الحنفي، المكي».

وكتب على ظاهره أيضاً: «خط شيخ الإسلام، الشيخ عمر العرضي الحلبي، شارح الشفاء، ونص ما كتبه: آل إليَّ مُلك هذا الكتاب في خامس عشر شهر رمضان، سنة أربع عشرة وألف، وأنا حامد لله، شاكر له، مُصَلٍّ مُسَلِّم على سيدنا محمد وآله وصحبه، وكتبه عمر بن عبد الوهاب ابن إبراهيم العرضي، الشافعي، القادري».

وعلى صحيفة ٢٨ خطوط كثير من مشاهير العلماء منهم: الشيخ إبراهيم البقاعي تلميذ الحافظ بن حجر، ونص ما كتبه: «بلغ كاتبه إبراهيم ابن عمر بن الرباط البقاعي، قرأه ـ من أوله إلى هنا ـ على الشيخة الصالحة عائشة ابنة الإمام علاء الدين علي بن محمد، الكنانية، سبطة القلانسي، بسماعها آخره على الشيخ شهاب الدين أحمد بن رجب الدمشقي، وأجازت ـ والحمد لله ـ ذلك، وذلك بمنزلها. . . (لعلها درب) الصالحية من القاهرة يوم الثلاثاء ١٥ جمادى الآخرة سنة ٨٣٧».

وهناك خطوط آخرين أثبتوا سماعهم عليها وعلى غيرها وكتب ما نصه: «بلغ السماع من الأول على الشيخ تقي الدين المقريزي، بقراءة الخيضري في المرة الثانية بجماعة في القاهرة».

وكتب على صحيفة ٥١: «بلغ محمد بن الشمني، وولده تقي الدين

أحمد، سماعاً على الشيخ شمس الدين الغزولي المقري، في المجلس الثاني في ثامن ذي القعدة سنة إحدى عشرة وثمانمئة».

وعلى صحيفة ٩٢ خط الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، وخط غيره.

وكتب على صحيفة ١٢٤ : «الحمد لله، بلغ السماع في ٣، على الشيخ العلامة تقي الدين أحمد بن علي المقريزي بجماعة، بقراءة. . . محمد بن الخيضري ـ غفر الله تعالى لـه ـ بمنزل المسمع، وأجاز ـ ولله الحمد ـ».

وكتب على صحيفة ١٣٩ ما نصه: «بلغ كاتبه عبد الرحمن القلقشندي قراءة، في الرابع على الشيخ العلامة، تقي الدين المقريزي، والجماعة سماعاً ـ ولله الحمد ـ».

وعلى الصحيفة الأخيرة ـ كما تراه في الرسم ـ خط الحافظ محمد ابن عبد الـرحمن السخـاوي، وخـط الشيخ إبـراهيم البقـاعي، وخـط عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل القلقشندي، وخط محمـد بن عبدالله الأزهري، وخط أبي البقاء محمـد بن أحمـد بن الضياء القرشي، أثبت سماعه للكتاب على الشيخين الإمامين ـ جمال الدين عبدالله بن قاضي القضاة علاء الدين محمـد الكناني العسقلاني الحنبلي، والشيخ شمس الدين الغزولي المقـري ـ في خمسة مجالس، آخرهـا الليلـة التي أسفر صباحها عن يوم الخميس، سابع عشر شهر ربيع الأول، عام خمسة عشر وثمانمئة، وخط تغري برمش الفقيـه، ونص كتابتـه: «بلغ كاتبـه تغري

برمش الفقيه، قراءة على الشيخ المعمر، المسند الرحلة، شرف الدين يونس بن حسين بن علي الألواحي، جميع كتاب «فضل الخيل» للشيخ الإمام العالم الحافظ الدمياطي، بسماعه كاملاً على ناصر الدين محمد ابن علي الطبردار، بسماعه من المؤلف والنسخة، وعلى النسختين هوامش كثيرة للمؤلف تكلم فيها على بعض الأحاديث التي أوردها، وشرح فيها كثيراً من الغريب الوارد في كتابه، علمنا ذلك من التعليقة الثالثة، حيث قال فيها: قال شيخنا الحافظ المنذري، والحافظ المنذري هو من شيوخ المصنف، وقد لازمه سنين في مصر ـ كما سيأتي في ترجمته ـ»، واشتمل الكتاب على ثمانية أبواب: ـ محررة سنة ٧٣٩ ـ.

الباب الأول: في فضل الخيل المتخذة للجهاد في سبيل الله، وما جاء في مسح نواصيها، وبركتها، والنفقة عليها، وخدمتها.

الباب الثاني: في التماس نسلها ونمائها، وخصائها، وجَزِّ نواصيها وأذنابها، وإذالتها وتعذيبها.

الباب الثالث: في الأمر بارتباطها، وما يستحب من ألوانها وشياتها.

الباب الرابع: في كراهة شؤمها وشكلها، وما يذم من عَصمَها ورَجلها.

الباب الخامس: في سباقها، وما يحل أو يحرم من أسباقها.

الباب السادس: فيما يقسم لصاحبها في الغنائم من السهام.

الباب السابع: في سقوط الزكاة فيها.

الباب الثامن: فيما وقـع إليَّ من تسمية مراكب النبي ﷺ ودوابه، وتسمية دواب من كان من أصحابه وأحزابه.

وممن تصدى للتأليف في هذا الفن: العلامة الشيخ محمد بن محمد ابن محمد البخشي، الحلبي، المتوفى سنة ١٠٩٨، عثرت على مؤلفه فيه في مكتبة المدرسة الأحمدية، والنسخة جميلة الخط ومضبوطة، غير أنه لم يُثبَت عليها اسم الكتاب، ولم يذكـر المؤلف في خطبته اسم كتابه، وقـد اهتديـت لاسمه ـ وهـو: «رشحات المداد فيما يتعلق بالصافنات الجياد» ـ مما كتبـه العلامة المرحوم أحمد تيمور باشا في مقالته «نوادر المخطوطات» ـ كما قدمت ذكر ذلك ـ[1].

واشتمل هذا الكتاب على ثمانية أبواب أيضاً:

الباب الأول: في أصل خلقها، واشتقاق اسمها، وأول من اقتناها، وما قيل في الفرق بين ذكرها وأنثاها.

الباب الثاني: في فضل اقتنائها، وإعدادها للجهـاد، وما ورد في ذلك.

الباب الثالث: في الأحاديث الواردة فيها، وفيه فصول.

الباب الرابع: فيما يتعلق بها من الأحكام من ذلك الزكاة.

الباب الخامس: في أحكام السباق عليها، وما ورد في ذلك وأسماء

---

(١) من هذا الكتـاب نسخـة في مكتبتـه، ونسخـة في مكتبـة المجلـس البلدي بالإسكندرية، مكتوبة بقلم عادي سنة ١١١٥، (٣٦١٠).

خيل السباق، وما يلتحق به.

الباب السادس: في ألوانها وشياتها وصفاتها، وما يمدح من ذلك وما يذم.

الباب السابع: في أمزجتها، وخواصها، وأدوائها، وعلاجاتها، وما يتصل بذلك.

الباب الثامن: في تسمية خيل النبي ﷺ وأسماء دوابه وما وصل إلينا من أسماء خيل أصحابه ـ رضوان الله عليهم أجمعين ـ.

ومع أهمية هذا العلم عند أربابه، ومن لهم عناية باقتناء الخيل وتربيتها، فإنه لم يطبع إلى الآن فيما أعلم شيء من مؤلفات المتقدمين[1]

---

(١) رأيت فيه للمعاصرين مؤلفين:

أحدهما: «عقد الأجياد في الصافنات الجياد» للأمير محمد باشا الجزائري، ثم الدمشقي، نجل العلامة الأمير عبد القادر الحسني الشهير، وهو مرتب على مقدمة وستة أبواب وخاتمة، في (٣٧٥) صحيفة، وهو مطبوع سنة ١٢٩٣، قال في آخره: «ولم آلُ جهداً في البحث عن كتبه المؤلفة، لأنسج على منوالها بروداً مفوفة، فلم أظفر بها ولا بباب، فضلاً عن مجموع كتاب، ثم طفقت ألتقط من كتب: «الأدب مسائله، وأستخرج من زواياها رسائله، ثم إنه اختصر كتابه هذا وسماه: «نخبة عقد الأجياد في الصافنات الجياد»، وهو مطبوع أيضاً سنة ١٣٢٦هـ ـ ١٩٠٧م، في المطبعة الأهلية في بيروت، وقال في خطبته: قد كنت جمعت كتاباً في الخيل العراب سميته: «عقد الأجياد في الصافنات الجياد»، بَيْد أني ذكرت فيه ما هو خارج عن موضوعه، والآن قد لخصته وزدت عليه ما ناسبه، وهو مرتب ترتيب الأصل. =

ـ على كثرتها ـ، لذا عزمت ـ بعد التوكل على الله تعالى ـ على إبراز هذين الكتابين الجليلين ـ اللذين ـ همـا من أحسن ما أُلِّـف في هـذا الفن إلى عالم المطبوعات، ليعُم منهما النفـع ـ إن شاء الله تعـالى ـ، وهما كتابا حديث، وفقـه، وبيطرة، ولغة، وأدب، يروقان لكل من له عناية بهذه العلوم، وتتميماً للفائدة أذكر هنا ترجمة مؤلفيهما ـ وبالله التوفيق ـ.

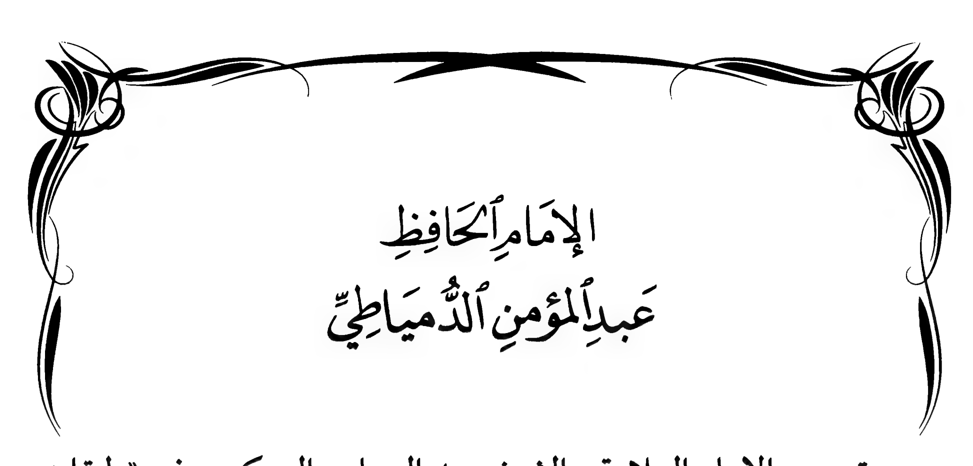
❒ ❒ ❒

= وثانيهما: «الخيل وفرسانها» تأليف الطبيب نجيب بك الخوري اللبناني، وهو مطبوع سنة ١٩١٢م في المطبعة الأنطونية، ببعبدا [لبنان].

والأول: ـ الأصل والمختصر ـ يغلب عليـه بيـان ألوان الخيل، وما يتعلق بالغرة والتحجيل، والنعوت الممدوحة والمذمومة، وفي التقفيز، والأطوار، والتدريب، والتضمير، والطُّرَف الأدبية المتعلقة بالخيل، إلى غير ذلك من الفوائد.

والثاني: يغلب عليـه بيان تركيب هيكل الجـواد، وأجناس الخيل، وعناية الأفرنج بها، وفن البيطرة إلى غير ذلك.

والكتابان جيدان في بابهما لا يغني أحدهما عن الآخر.



الإِمَامِ ٱلحَافِظِ عَبدِ ٱلمؤمنِ ٱلدُّمياطِيِّ

ترجمه الإمام العلامة، الشيخ عبد الوهاب السبكي، في «طبقات الشافعية» ترجمة حافلة فقال: «عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن بن شرف الدين بن الخضر بن موسى التوني، من أهل تونة؛ قرية من عمل دِمياط، [هناك قال من عمل تنيس] بضم التاء المثناة وإسكان الواو وبعدها نون ثم هاء، كان حافظ زمانـه، وأستاذ الأستاذين في معرفة الأنساب، وإمام أهل الحديث، المجمع على جلالته، الجامع بين الدراية والرواية بالسند العالي القدر الكبير، وله المعرفة بالفقه؛ وكان يلقب شرف الدين، تفقه بدِمياط على الأخوين الإمامين؛ أبي المكارم عبدالله، وأبي عبدالله الحسين بن منصور السعدي، وسمع بها منهما، ومن الشيخ أبي عبدالله محمد بن موسى بن النعمان، وهو الذي أرشده لطلب الحديث بعد أن كان مقتصراً على الفقه وأصوله، ثم انتقل إلى القاهرة واجتمع بحافظها زكي الدين عبد العظيم المنذري، ولازمه سنين، وبرز في حياته، وسمع من الجَمِّ الغفير، والعـدد الكثير، بالإسكندرية ودمشق وحلب، ولازم بها الحافظ أبا الحجاج يوسف بن خليل، وسمع بمكة والمدينة وبغداد وماردين وحماة وغيرها، وخرَّج ببغداد أربعين حديثاً للإمام أمير المؤمنين

المعتصم الشهيد ابن المستنصر، وله مصنفات كثيرة حسنة، وحدَّث قديماً سمع منه الشيخ أبو الفتح محمد بن محمد الأبيوردي، وكتب عنه في معجم شيوخه، ومات قبله بتسع وثلاثين سنة.

وروى عنه من الأئمة تلاميذه الحافظ أبو الحجاج يوسف بن الزكي المزي، وقال: ما رأَيت أحفظ منه، والحافظ أبو عبدالله الذهبي، والحافظ أبو الفتح محمد بن محمد بن سيد الناس، والحافظ أبو عبدالله محمد بن شامة الطائي، والحافظ الوالد ـ رحمهم الله ـ، وكان الحافظ الوالد أكثرهم ملازمة له، وأخصهم بصحبته، وهو آخر خلق الله من المحدثين به عهداً، ودرَّس بالقاهرة لطائفة المحدثين بالمدرسة المنصورية، وهو أول من درَّس فيها لهم، ثم ذكر ولادته ووفاته ـ كما تقدم ـ ثم قال: أنشدنا الشيخ الوالد ـ رحمه الله ـ من لفظه في ثاني عيد الأضحى، سنة اثنتين وخمسين وسبعمئة، قال: أنشدنا شيخنا الحافظ أبو محمد الدِّمياطي من لفظه لنفسه:

روينا بإسنادٍ عن ابن مغفل القدح
حديثاً شهيراً صَحَّ من علة القَدْح

بأن رسول الله حين مسيره
لثامنة وافَتْه في غزوة الفتح

تلا خير مقروء على خير مرسل
فرجَّع في الآيات من سورة الفتح

وترجمه العلامة ابن شاكر في «فوات الوفيات» فقال: «الشيخ،

الإمام، البارع، الحافـظ، النسابة، المجوِّد، الحجة، علم المحدثين، عمدة النقاد، شرف الدين، الدِّمياطي، الشافعي، صاحب التصانيف، مولده بتونة، قرية من عمل تنيس، ولد عام ثلاثة عشر وستمئة، ووفاته في خامس عشر ذي القعدة سنة خمس وسبعمئة، ودفن بمقبرة باب النصر خارج القاهرة.

وكان منشؤه بدِمياط، وتميز في المذهب، وقرأ القراءات، وطلب الحديث، وقد صار له ثلاث وعشرون سنة، فسمع بالإسكندرية في سنة ست وثلاثين من أصحاب السلفي، ثم قدم القاهـرة، وعني بهذا الشأن رواية ودراية، ولازم الحافظ زكي الدين، حتى صار معيده، وحج سنة ثلاث وأربعين، وسمع بالحرمين، وارتحل إلى الشام سنة خمس وأربعين، وارتحل إلى الجزيرة والعراق مرتين، وكتب العالي والنازل، وصنَّف، وحدَّث، وأملى في حياة كبار مشايخه.

وكان مليح الهيئة، حسن الأخلاق، بسَّاماً، فصيحاً، نحويّاً لغويّاً، مقرئاً سريع القراءة، جيِّد العبارة، كثير التفنن، جيِّـد الكتـب، مكثراً، مفيداً، حسن المذاكرة، حسن العقيدة، كافّاً عن الدخـول في الكلام، سمع من ابن المقير، ويوسف بن عبـد المعطـي المحـلى، والعلَم ابن الصابوني، وابن العليق، وابن قميرة، وموهوب بن الجواليقي، وهبة الله ابن محمد بن مفرج الواعظ، وشعيب بن الزعفراني، وابن رواخ، وابن رواحة، وابن الجميزي، والرشيد بن سلمة، ومكي بن علان، وسمع من أصحـاب السلفي وشهـدة وابن عساكر، وخلق من أصحاب بن شاتيل

والقـزاز وابن بري النحـوي وابن كليب، وأصحـاب ابن طبرزد وحنبل والبوصيري والخشوعي، وكتب عنه طائفة منهم: الصاحب كمال الدين ابن العديم، وأبو الحسين اليونيني، والقاضي علم الدين الأخنائي، والشيخ أثير الدين أبو حيان، وفتح الـدين ابن سيـد الناس، والمـزي، وقاضي القضـاة تقي الـدين السبكي، ومحيـي الدين النـووي، وخلق كثيـر من الراحلين، وطال عمره، وتفرَّد بأشياء.

وحمل على الظعائن عشرين مجلداً من تصانيفه في الحديث واللغة، وسكن دمشق مدة، وأفاد أهلها، وتحول إلى مصر، ونشر بها علمـه، وكان موسعاً عليه في الرزق، وله حرمة وجلالة، وولي مشيخة الظاهرية بين القصرين.

ومن تصانيفه: «كتاب الصلاة الوسطى» مجلد لطيف، «كتاب الخيل»، مجلد [وهو هذا]، «قبائل الخزرج»، مجلد «العقـد المثمن فيمن اسمه عبد المؤمن»، مجلد «الأربعون المتباينة الإسناد في حديث أهل بغداد» مجلد مشيخة تشهد له بالحفظ والعمل مختصر السيرة النبوية.

وما زال يسمع الحديث إلى أن مات فجأة في ذي القعدة، وصلى عليه بدمشق غائباً ـ رحمه الله تعالى، وعفا عنه ـ آمين.

وترجمـه الشيـخ جمـال الدين عبد الرحيم الأسنوي في «طبقات الشافعية»[1]. فقال: «الشيخ شرف الدين، أبـو محمـد عبد المؤمن بن

(١) هي من مخطوطات المكتبة الأحمدية في حلب، ورقمها (٦٥٥)، وهي مقروءة =

خلف بن أبي الحسن، الدِّمياطي، التوني، نسبة إلى تونة، بضم التاء المثناة من فوق بعدها واو ساكنة ثم نون، وهي بلدة من عمل دمياط، كان إمام أهل الحديث في زمانه في جميع أنواعه، الجامع بين الدراية والرواية بالسند العالي، فقيهاً، أصولياً، نحوياً، لغوياً، أديباً، شاعراً، قُطعت إلى حضرته المراحل، وسارت بتصانيفه السفن والرواحل، وعدا بها الفارس والراجل، ولد بدمياط سنة ثلاث عشرة وستمئة، وقرأ بها الفقه والأصول والفرائض على قاضيها بن الخل، وعلى الأخوين الإمامين أبي المكارم عبدالله وأبي عبدالله الحسين بن الحسن بن منصور السعدي، وسمع بها على أبي عبدالله المذكور تصنيفه المسمى بـ «اللمعة في أحكام البدعة» وهو أول سماعه، ثم قدم عليهم الشيخ أبو عبدالله بن النعمان فسمع عليه، وهو الذي أشار عليه بطلب الحديث بعد أن كان مقتصراً على الفقه وأصوله، فرحل إلى القاهرة، وسمع بها، ولازم الحافظ الزكي عبد العظيم سنين، وتخرج به، وبرع في حياته، ثم رحل إلى الحجاز والشام وإلى بغداد مرتين، وسمع على خلائق كثيرين، وأدرك الأسانيد العالية، وعلَّق تعاليق كثيرة، وعاد بعلم كثير، ودرس بالظاهرية وبالقبة المنصورية، وهو أول من درس بها، وصنف التصانيف الكثيرة المشهورة،

= على المؤلف، وعليها خطه في عدة مواضع، محررة سنة ٧٦٩، وكانت وفاته ـ كما هو مذكور في ترجمته على ظاهر هذه النسخة بخط الشيخ علي بن مصطفى الدباغ الحلبي، نقلاً عن «طبقات ابن شهبة» ـ سنة ٧٧٢.

ورحل إليه الطلبة من الأقطار، وتوفي فجأة، فإنه صلى العصر في الظاهرية، وحضر الميعاد، ثم غشي عليه في موضعه، فحُمل إلى منزله، فمات من ساعته يوم الأحد خامس عشر ذي القعدة في السنة الخامسة بعد سبعمئة، ودُفن من الغد خارج باب النصر، بتربة معروفة به، قال البرزالي في «تاريخه»: وكان آخر من بقي من الحفاظ وأهل الحديث أصحاب الرواية العالية والدراية الوافرة» اهـ.

ومما ينبئك عن جلالة قدر المترجم وواسع علمه، ما ذكره الحافظ السيوطي في أول كتابه «التدريب في علم مصطلح الحديث» حيث قال: «قال الشيخ تقي الدين السبكي أنه سأل الحافظ جمال الدين المزي عن حَدِّ الحفظ ـ الذي إذا انتهى إليه الرجل جاز أن يطلق عليه الحافظ ـ قال: يرجع إلى أهل العُرف، فقلت: وأين أهل العرف؟ قليل جداً!، قال: أقل ما يكون أن يكون الرجال الذين يعرفهم، ويعرف تراجمهم وأحوالهم وبلدانهم أكثر من الذين لا يعرفهم، ليكون الحكم للغالب، فقلت له: هذا عزيز في هذا الزمن، أدركت أنت أحداً كذلك؟، فقال: ما رأينا مثل الشيخ شرف الدين الدِّمياطي.

وقال العلامة السبكي في «طبقات الشافعية» ـ في ترجمة والده [علي ابن عبد الكافي] ـ: بلغني عن شيخنا الذهبي، أنه قال: ما رأيت أحفظ من أربعة ابن دقيق العيد، والدِّمياطي، وابن تيمية، والمزي، فالأول أعرفهم بالعلل وفقه الحديث، والثاني بالأنساب، والثالث بالمتون، والرابع

بأسماء الرجال، قال: وسمعته يقول في شيخنا أبي محمد الدِّمياطي أنه ما رأى أحفظ منه.

النَّاشِرُ

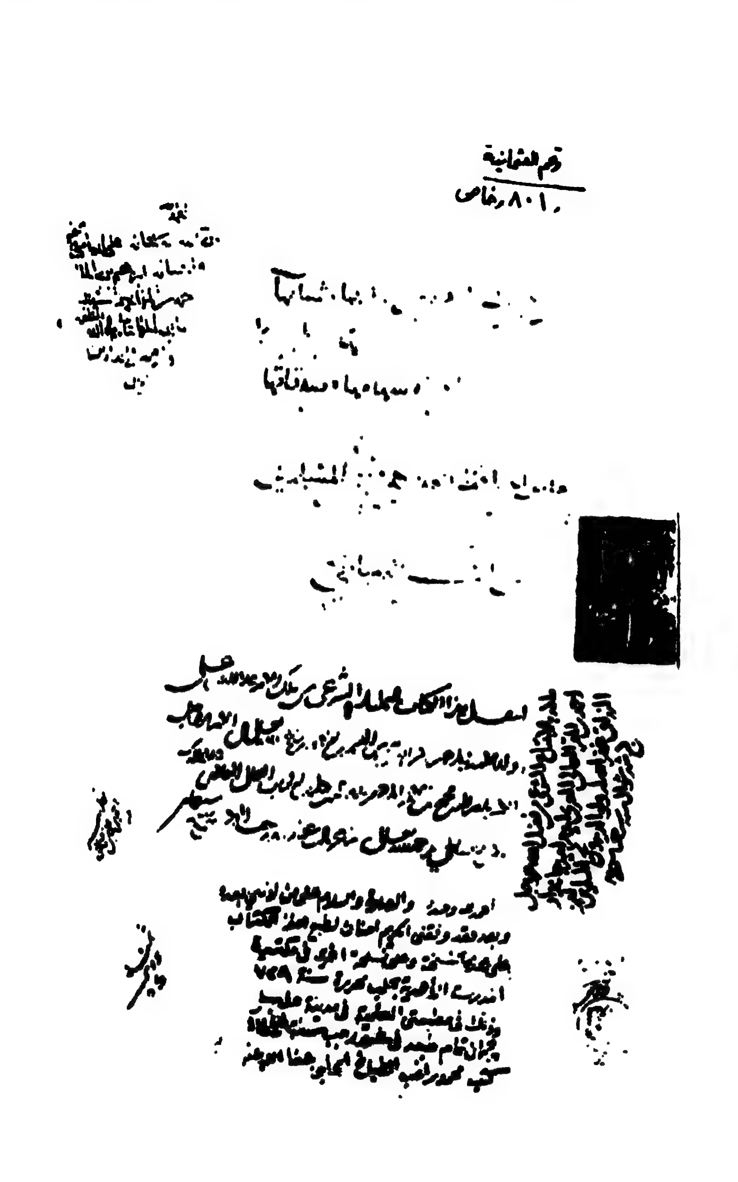
محمَّد راغب الطَّبَّاخ

❐ ❐ ❐



صور المخطوطات





صورة لوحة الغلاف من النسخة «أ»

صورة اللوحة الأخيرة من النسخة «أ»

ويظهر فيها السماعات، وفيها خط المؤلف

٢٧٢١

كتاب في فضل الخيل وما

يستحب ما يكره من ألوانها

وشياتها وما جاء

حرره الفقير الى رحمة [illegible]

صورة الغلاف من النسخة «ب»

صورة الصفحة الأخيرة من النسخة «ب»



صورة الغلاف من النسخة (ج)

صورة الصفحة الأخيرة من النسخة «ج»

فضل الخيل

للإمام الحافظ شرف الدين عبد المؤمن الدمياطي المصري

المتوفى سنة ٧٠٥

ويليه

رشحات المداد

فيما يتعلق بالصافنات الجياد

تأليف الإمام العلامة الشيخ محمد البخشي الحلبي

المتوفى سنة ١٠٩٨

الطبعة الأولى

سنة ١٣٤٩ هجرية وسنة ١٩٣٠ ميلادية

طبعه وصححه محمد راغب الطباخ

مؤلف التاريخ الكبير (اعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء)

في مطبعته العلمية بحلب

صورة غلاف مطبوعة العلامة محمد راغب الطباخ ،

والمرموز لها بـ «ط»



تأليف

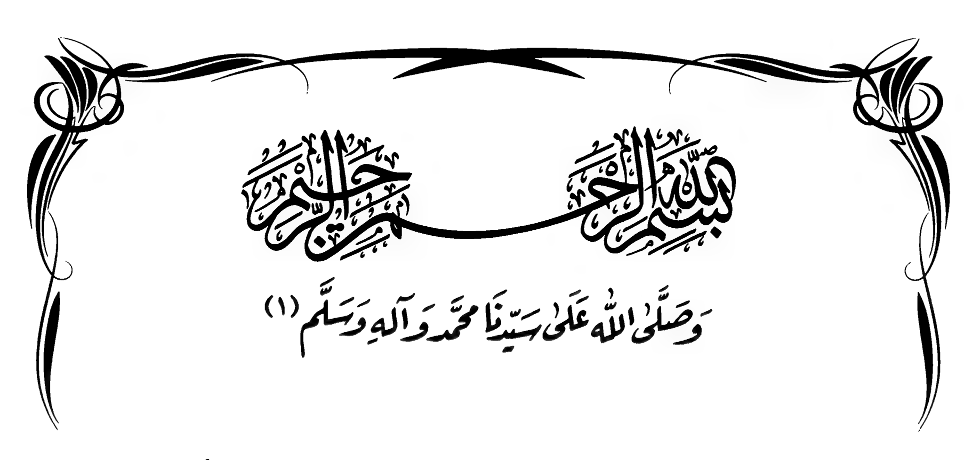
الحافظ الدمياطي

شرف الدين عبد المؤمن بن خلف الدمياطي المصري الشافعي

المولود بدمياط سنة ٦١٣هـ والمتوفى بالقاهرة سنة ٧٠٥ هـ
رحمه الله تعالى

اعتنى به

نظام محمد صالح يعقوبي



اللهَ أحمدُ على[2] أنْ هدانا للعلم، وجملنا بلباس النُّهى والحِلم، وجمع لنا بين الرواية والفَهم، وجعلنا ممن ينتهي إليه[3] في السنة والحُكم، وأشهد أن لا إلـه إلا الله، وحده لا شريك لـه، شهادة ماحيـة كل ذنب وجرم، وأشهـد أن محمداً عبـده ورسولـه سيد[4] العُرْب[5] والعُجْم، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه ذوي الرأفة والرحْم.

أمّا بعد:

فقد سئلت عما ورد في الخيل من الخير الجَم، وما يستحب من ألوانها كالشُّقر والدُّهْم، والوُرْد والكُمْت، والحُـوِّ والحُم، والمحجلة

(١) في «أ»: وصلى الله على محمد، وقولـه: صلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم: ليست في «ب».

(٢) على: ليست في «أ».

(٣) في «ب»: ينتهى إلى قوله.

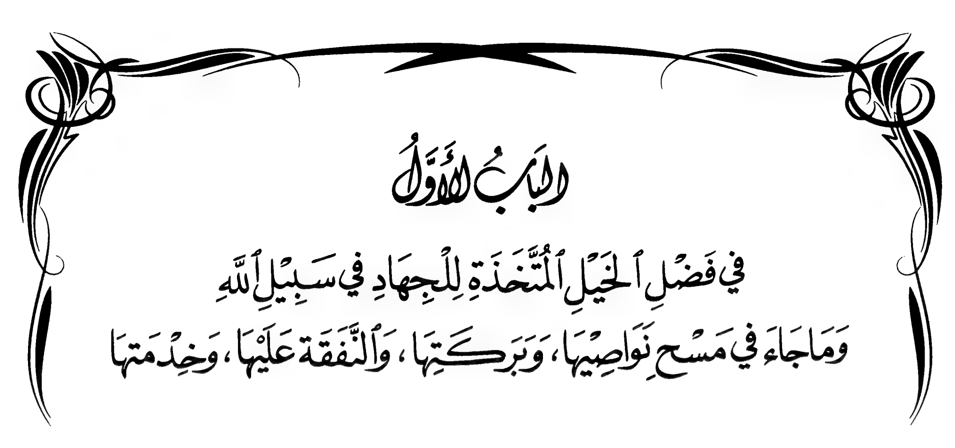
(٤) في «ب»: عبده وسيد.

(٥) في «ب»: العُرَب [معاً].

القوائم[1] والمصمتة البُهْم، وما يُكره من شياتها كالشكل والرجل والعُصم، وما رُوي في اقتنائها من البركـة والشُّؤْم، وما جاء في أسباقها من الحِلِّ والحُرْم، وما نُقل أن الصدقة فيها ليست كالواجب الحَتْم، من غير أسانيد يطول بذكرها الكتاب في الحَجْم، فأجبت وفق المراد، واختصرت في الرَّقْم، وختمته بما وقع إليَّ من تسمية دواب النبي ﷺ وأصحابه إذ كان المِسك في الخَتْم.

❐ ❐ ❐

(١) في «أ»: القوام.



الباب الأول

في فضل الخيل المتخذة للجهاد في سبيل الله وما جاء في مسح نواصيها، وبركتها، والنفقة عليها، وخدمتها

قال الله ـ تعالى ـ: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى ۙ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٢]، قال ابن عباس: نزلت في علف الدواب.

وروى قيس بن الحجاج عن حنش بن عبدالله الصنعاني ـ في هذه الآية ـ: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [البقرة: ٢٧٤]، قال: في علف الخيل[(١)].

رواه ابن بشكوال في: «من دخل الأندلس من التابعين»[(٢)].

وعن يزيد بن عبدالله بن عريب المليكي، عن أبيه، عن جده، مرفوعاً: نزلت في أصحاب الخيل في سبيل الله ﷻ.

---

(١) حديث قيس بن الحجاج عن حنش، عن ابن عباس، رواه ابن أبي شيبة (٤/ ٢٠٨)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٢/ ٥٤٣)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٥٧).

(٢) واسم الكتاب: «التنبيه والتعيين لمن دخل الأندلس من التابعين» ولم نر له ذكراً في فهارس المخطوطات المطبوعة.

رواه محمد بن سعد في: «الطبقات»، والقاضي أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل[1] في: «الجهاد»[2].

وقال الحافظ أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده الأصبهاني في: «معرفة الصحابة»: عريب أبو عبدالله المليكي، عداده في أهل الشام، روى عنه ابنه عبدالله.

---

(١) في «ب» و«ج»: النبيل الأصبهاني.

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٧/ ٤٣٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥/ ١٥٨)، ـ ولم أجده في كتاب «الجهاد» المطبوع ـ، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٢/ ٥٤٢)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/ ١٧)، وفي «المعجم الكبير» (١٧/ ١٨٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٥٦)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥/ ١٧٨١).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٣٢٤): رواه الطبراني في «المعجم الكبير»، و«المعجم الأوسط»، ويزيد بن عبدالله وأبوه لا يعرفان.

قلت: وأبو عبدالله المليكي عريب في صحبته كلام. انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» (٤/ ٤٩٦).

وفي إسناد الحديث: سعيد بن سنان الشامي، ويقال: الحمصي، متروك، متهم بالوضع، انظر: «تهذيب الكمال» (١٠/ ٤٩٥)، و«ميزان الاعتدال» (٣/ ٢١٠).

وقد وقع في النسخة المطبوعة من «أسباب النزول» ابن مهدي عن يزيد، فظن البعض أنها متابعة، والصواب أنه: أبو مهدي، وهو سعيد بن سنان نفسه، ـ والله أعلم ـ.

* **أخبرنا أبو الحسن بن أبي الفضائل، وأبو يعقوب بن أبي الثناء، وأبو القاسم بن أبي علي، وأبو محمد بن أبي المنصور**، قراءة على كل منهم منفرداً قالوا:

أخبرنا أحمد بن محمد الحافظ، قال: أخبرنا نصر بن أحمد القاري، قال: أخبرنا عبدالله بن عبيدالله، قال: حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا الفضل بن سهل، قال: حدثنا زيد[1] بن الحباب، قال: أخبرني رجاء بن أبي سلمة أبو المقدام الفلسطيني، قال: أخبرني سليمان بن موسى الدمشقي، قال: أخبرني عجلان بن سهل الباهلي، أنه سمع أبا أمامة الباهلي يذكر في قول الله ـ تعالى ـ: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾[البقرة: ٢٧٤]، قال: النفقة على الخيل في سبيل الله ﷻ[2].

قال الواحدي: هذا قول أبي أمامة، وأبي الدرداء، ومكحول والأوزاعي[3].

قلت: وقد أقسم الله ـ تعالى ـ بها في كتابه لفضلها، فقال: ﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا ۝١ فَٱلْمُورِيَٰتِ قَدْحًا ۝٢ فَٱلْمُغِيرَٰتِ صُبْحًا ۝٣ فَأَثَرْنَ بِهِۦ نَقْعًا ۝٤

---

(١) في «ب»: يزيد.

(٢) رواه المحاملي في «أماليه» (ص: ٤٠٩)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٠/ ٤٥).

وروه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢/ ٦٠)، من طريق زيد، به.

(٣) انظر: «أسباب النزول» (ص: ٥٦).

﴿فَوَسَطْنَ بِهِۦ جَمْعًا ۝٥ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لِرَبِّهِۦ لَكَنُودٌ﴾ [العاديات: ١ ـ ٦].

وسمَّاها فيه أيضاً: بالخير، في قولـه ـ تعالـى ـ: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَ ۚ نِعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ۝٣٠ إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِٱلْعَشِيِّ ٱلصَّٰفِنَٰتُ ٱلْجِيَادُ ۝٣١ فَقَالَ إِنِّيٓ أَحْبَبْتُ حُبَّ ٱلْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّى حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٠ ـ ٣٢].

* **أخبرنا الأعز بنُ فضائل** ببغـداد، قال: أخبرتنا شهـدة سماعاً، ويحيى بن ثابت إجازة، قالت شهدة: أخبرنا أحمد بن عبد القادر، وقال يحيى: أخبرنا والدي، قالا:

أخبرنا عثمان بن محمد، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله، قال: ثنا إسحاق بن الحسن، قال: ثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبدالله ابن عمـر، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الخيـل في نواصيها الخيـر إلى يوم القيامة».

رواه البخاري على الموافقة عن القعنبي(١).

* **أخبرنا أبو الحجاج الحافظ** ـ عوداً على بدء ـ بحلب، قال: أخبرنا أبو الحسن بن أبي المنصور، قال: أخبرنا أبو علي الحداد، قال: أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا فاروق، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدالله، قال: حدثنا القعنبي.

* ح: قال أبو نعيم: وحدثنا محمد بن معمر، قال: حدثنا موسى ابن هارون.

---

(١) رواه البخاري (٢٦٩٤).

* ح: قال: وحدثنا إبراهيم بن محمد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قالا: حدثنا قتيبة.

* ح: قال: وحدثنا محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا محمد بن رمح، قالوا: حدثنا الليث بن سعد.

* ح: قال: وحدثنا أبو بكر الطلحي، قال: حدثنا عبيد بن غنام، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مسهر، وعبدالله ابن نمير عن عبيدالله.

* ح: قال: وحدثنا محمد بن أحمد، قال: ثنا عبدالله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيدالله.

* ح: قال: وحدثنا محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني أسامة بن زيد كلهم:

عن نافع عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة».

لفظ القعنبي عن الليث رواه مسلم[1] عن قتيبة، وابن رمح عن الليث، وعن أبي بكر عن علي بن مسهر، وابن نمير، وعن ابن نمير عن أبيه، وعن عبيدالله بن سعيد، عن يحيى بن سعيد، وعن هارون الأيلي عن ابن وهب.

---

(١) رواه مسلم (١٨٧١).

ورواه النسائي[1] عن قتيبـة، وابن ماجـه عن ابن رمح[2]، ورواه البخاري[3] عن مُسدَّد عن يحيى بن سعيد، فوقع إلينا موافقة لمسلم في قتيبة وابن رمح وأبي بكر، وللنسائي في قتيبة، ولابن ماجه في ابن رمح.

* **أخبرنا يوسف بن خليل**، قال: أخبرنا محمد بن أبي زيد الكراني، قال: أخبرنا محمود بن إسماعيل الصيرفي، قال: أخبرنا أحمد بن محمد ابن فاذشاه، قال: أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، قال: حدثنا عليُّ بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة[4]، عن الشعبي، قال: حدثني عروة البارقي: أن النبي ﷺ قال: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة».

رواه البخاري على الموافقة عن أبي نعيم[5].

وبالإسناد إلى الطبراني، قال: حدثنا عبيد بن غنام، قال: حدثنا أبـو بكر بن أبي شيبـة، قال: حدثنـا محمـد بن فضيل[6]، وعبدالله بن إدريس، عن حصين، عن الشعبي، عن عروة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»، قيل: يا رسول الله،

---

(١) رواه النسائي (٣٥٧٣).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٧٨٧).

(٣) روا ه البخاري (٣٤٤٤).

(٤) في «ط»: زيادة.

(٥) رواه البخاري (٢٦٩٧).

(٦) في «ط»: فضل.

وما ذلك؟ قال: «الأجر والغنيمة».

رواه مسلم[1] ـ على الموافقة ـ عن ابن أبي شيبة.

ورواه عن عروة: عامر الشعبي، وشبيب بن غرقدة[2]، والعيزار ابن حريث، وأبو إسحاق السبيعي، وسماك بن حربٍ، وشريح بن هانئ، ونعيم بن أبي هند، وعائذ بن نُصيب، وأبو حميدة الظاعني.

ولفظ نعيم بن أبي هند، عن عروة، قال: رأيت النبي ﷺ فتل ناصية فرسه بين إصبعيه، ثم قال: «الخيل معقودٌ في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»[3].

ولفظ عائذ بن نصيب، عن عروة، قال: رأيت النبي ﷺ أتى فرساً شقراء في سوق المدينة مع أعرابي، فلَوى ناصيتها بإصبعيه، وقال: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»[4].

فأما حديث الشعبي[5]: فرواه البخاري، ومسلم، والترمذي،

---

(١) رواه مسلم (١٨٧٣).

(٢) في «ج» و«ط»: غرقد.

(٣) رواه الواسطي في «تاريخ واسط» (ص: ٤٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٥٨).

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٥٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٩٠١).

(٥) رواه البخاري (٢٦٩٥)، ومسلم (١٨٧٣)، والترمذي (١٦٩٤)، والنسائي (٣٥٧٥)، وابن ماجه (٢٣٠٥)، وعند ابن ماجه زيادة: «الإبل عِزٌّ لأهلها، =

والنسائي، وابن ماجه من حديث حصين بن عبد الرحمن، عنه[1].

وأما حديث شبيب: فرواه البخاري، ومسلم، وابن ماجه[2].

وأما حديث العيزار: فرواه مسلم[3].

وقال البخاري ـ في آخر علامات النبـوة قبل فضائل الصحابـة ـ: حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا سفيان، حدثنا شبيب بن غرقدة[4]، قال: سمعت الحي يتحدثون عن عروة: أن النبي ﷺ أعطاه ديناراً يشتري له به شاة، فاشترى لـه به شاتَين، فباع إحداهما بدينار، فجاءه بدينار وشاة، فدعا له بالبركة في بَيعه، فكان لو اشترى التراب لربح فيه، قال سفيان: كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا الحديث عنه، قال: سمعت شبيب بن غرقدة[5]، فأتيته، فقال شبيب: إني لم أسمعه من عروة، قال: سمعت

= والغنم بَرَكة»، قال البوصيري في «الزوائد» (٣/ ٤١): إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(١) من قوله: قال حدثنا عبيد بن غنام. . . ، إلى قوله: عبد الرحمن، عنه: مؤخر في «ب» إلى ما بعد قوله الآتي: يفتل ناصية فرس بين إصبعيه وفي فتله حدثنا عبيد بن غنام. . .

(٢) رواه البخاري (٣٤٤٣)، وسيأتي لفظه، ومسلم (١٨٧٣)، وابن ماجه (٢٧٨٦).

(٣) رواه مسلم: (١٨٧٣).

(٤) في «ج» و«ط»: غرقد.

(٥) كذا في الأصول، وجاءت هذه العبارة في «الصحيح» أدل وأوضح: قال: =

الحيَّ يخبرونه عنه، ولكني سمعته يقول:

سمعت النبي ﷺ يقول: «الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة».

قال: وقد رأيت في داره سبعين فرساً، قال سفيان: يشتري له شاة، كأنها أضحية[1].

قلت: عروة هو ابن أبي الجعد[2]، ويقال: ابن الجعد، ويقال: عروة بن عياض بن أبي الجعد الأزدي، البارقي، وبارق: جبل نزله سعد بن عدي بن حارثة بن عمرو مزيقياً، فنُسبوا إليه، سكن الكوفة، واستعمله عمر رضي الله عنه على قضائها، وضم إليه سليمان[3] بن ربيعة قبل أن يستقضي شريحاً، وكان في داره سبعون فرساً رغبة منه في رباط الخيل، وأعطاه النبي ﷺ ديناراً ليشتري به أضحية[4].

= سمعه شبيب من عروة.

(١) في «ب»: أضحيَة [معاً].

(٢) انظر ترجمته: «تهذيب الكمال» (٢٠/ ٥).

(٣) في «ب» و«ج»: سلمان.

(٤) حديث الأضحية: رواه أبو داود (٣٣٨٥)، والترمذي (١٢٥٨)، وابن ماجه (٢٤٠٢)، من حديث الزبير بن الخِرِّيت، عن أبي لبيد، عن عروة البارقي، وليس لعروة في الكتب الستة إلا هذان الحديثان.

وقد رواه أيضاً حكيم بن حزام: أن النبي ﷺ بعث معه بدينار يشتري به أضحية، فاشتراها بدينار وباعها بدينارَين، فرجع، فاشترى له أضحية =

وفي لفظ: فقال النبي ﷺ: «اشتر لنا شاة»، قال عروة: فاشتريت له به شاتَين، فبِعت إحداهما بدينار، وأتيته بدينار وشاة، فدعا لي بالبركة في البيع، فكان لو اشترى التراب لربح فيه[1].

وفي لفظٍ[2]: فقال له النبي ﷺ: «بارك الله لك في صفقة يمينك» قال: فإن كنت لأقوم في الكناسة، فما أرجع إلى أهلي حتى أربح أربعين ألفاً[3].

= بدينار، وجاء بدينار إلى النبي ﷺ، فتصدق به النبي ﷺ، ودعا لـه أن يبارك لـه في تجارته.

رواه أبو داود (٣٣٨٦)، من حديث أبي حصين، عن شيخ من أهل المدينة عن حكيم.

ورواه الترمذي: (١٢٥٧)، من حديث أبي حصين، عن حبيب بن أبي ثابت، عن حكيم، ولفظه: بعثه يشتري له أضحية بدينار، فاشترى أضحية، فربح فيها ديناراً، فاشترى أخرى مكانها، فجاء بالأضحية والدينار إلى رسول الله ﷺ، فقال: «ضَحِّ بالشاة، وتصدق بالدينار».

وقال الترمذي: لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وحبيب لم يسمع عندي من حكيم اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٦٠)، وابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٣/ ٣٧٧).

ورواه بنحوه البخاري (٣٤٤٣)، وأبو داود (٣٣٨٤)، وابن ماجه (٢٤٠٢).

(٢) في «ط»: لفظه.

(٣) رواه الترمذي (١٢٥٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٦٠)، =

عن جرير بن عبدالله قال: رأيت النبي ﷺ يلوي ناصية فرسه بإصبعه، ويقول: «الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة»[1].

رواه مسلم والنسائي من حديث أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن جده جرير بن عبدالله البجلي، وكان يقال له: يوسف هذه الأمة؛ لجماله.

وفي لفظ النسائي: رأيت رسول الله ﷺ يفتل ناصية فرس بين إصبعيه.

وفي فتله ـ عليه السلام ـ ناصية فرسه، الفضل في خدمة الرجل دابته المُعدَّة للجهاد:

عن عتبة بن عبدالله السلمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة»[2].

وعن سلمة بن نفيل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»[3].

= والدارقطني في «السنن» (٣/ ١٠).

وانظر: «تلخيص الحبير» لابن حجر (٣/ ٥).

(١) رواه مسلم (١٨٧٢)، والنسائي (٣٥٧٢)، وأبو عوانة في «المسند» (٤/ ٤٤٤).

(٢) رواه بنحوه مع بعض زيادة أبو داود (٢٥٤٢)، وأبو عوانة في «المسند» (٤/ ٤٤٨)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١/ ٢٦٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٨/ ٢٨٢)، وسيأتي في الباب الثاني، فانظره.

(٣) رواه النسائي (٣٥٦١)، وأحمد في «المسند» (٤/ ١٠٤)، وابن أبي عاصم =

رواهما أبو مسلم الكشي في «سننه».

قال أبو الفضل: هذا من كلامه ـ عليه السلام ـ البليغ، وتجنيسه الألفاظ العذبة السهلة بعضها ببعض.

وفي الحديث الآخر: «معقوص»، وهو بمعنى معقود؛ أيْ: ملويٌّ بها، ومضفور فيها ـ والعقصة: الضفرة[1] ـ.

وفيه دليل أن الجهاد باقٍ ثابت إلى يوم القيامة، وقد استدل به بعضهم على استمرار الجهاد تحت راية كل بَرٍّ وفاجر، وفيه بقاء الإسلام والمجاهدين الذَّابِّين عنه إلى يوم القيامة.

عن ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن نعيم بن زياد، عن أبي كبشة ـ صاحب رسول الله ﷺ ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، والمنفِق عليها كالباسط يده[2] بالصدقة»[3].

= في «الآحاد والمثاني» (٤/ ٤١١)، والبزار في «المسند» (٩/ ١٥٠)، وأبو عوانة في «المسند» (٤/ ٤٤٧)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١/ ٢٧٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ ٥٢)، وفي «مسند الشاميين» (٣/ ٣٨٧).

(١) يقال: عِقصة وعِقص وعِقاص، مثل: رِهمة ورِهم ورِهام، وهي المطرة الضعيفة، وروضة مرهومة، والعقيصة كل خصلة واحدها، وعِقاص عَقائص، وذو العقيصتَين ضمام بن ثعلبة. (محمد راغب الطباخ).

(٢) في «ج»: يديه.

(٣) رواه أبو عوانة في «المسند» (٤/ ٤٤٩)، وابن حبان (٤٦٧٤)، والطبراني =

وفي لفظ: «الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، فامسحوا نواصيها، وادعوا الله لها بالبركة».

رواه الآجري باللفظ الأول في كتاب: «النصيحة»، ورواه الطبراني[1] في «المعجم الكبير»، عن يحيى بن عثمان، عن أصبغ بن الفرج، عن ابن وهب.

وروى الطبراني أيضاً في: «المعجم»: عن علي بن عبد العزيز، عن معلَّى بن أسد العَمِّي، عن محمد بن حُمران، عن سليمان[2] الجرمي، عن سوادة بن الربيع الجرمي، قال: أتيت رسول الله ﷺ فأمر لي بذَود، وقال لي: «عليك بالخيل، فإن الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة[3]»[4].

وروي أيضاً من حديث سعيد[5] الجُريري، عن لقيط أبي المشَّاء،

= في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٣٣٩)، وابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٦/ ٤٠٥)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٠٠).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٥٩): رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

(١) من قوله: الباب الأول... إلى هنا: غير واضح في «أ».

(٢) كذا وقع في الأصول تبعاً لـ «المعجم الكبير»، وصوابه: سلم.

(٣) في «ب» زيادة: وألحق في سنة ثمان وتسعين وستمئة.

(٤) رواه الدولابي في «الكنى والأسماء» (٣/ ١١٥٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ ٩٧)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٦/ ١٣١).

(٥) سعيد: زيادة من «ب».

عن أبي أمامة قال: كان لرسول الله ﷺ فرس، فوهبه لرجل من الأنصار، فكان يسمع صهيله، ثم إنه فقده، فقال له[1] رسول الله ﷺ: «ما فعل فرسك؟» قال: يا رسول الله خصيته، فقال: «الخيل في نواصيها الخير والمغنم إلى يوم القيامة، نواصيها أدْفائها، وأذنابها مذابُّها[2]»[3].

وعن يزيد بن عبدالله بن عَرِيب[4] المُليكي، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها»[5].

رواه ابن سعد في: «الطبقات»، وابن منده في: «الصحابة»، ولفظه: «الخيل معقود في نواصيها الخير والنَّيْل إلى يوم القيامة، والمنفِق عليها كباسط كفَّيه في الصدقة».

---

(١) له: زيادة من «ب».

(٢) من قوله: وروى الطبراني أيضاً إلى هنا: ليس في «أ».

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٢٥٥).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٦٠): رواه الطبراني وفيه يحيى بن راشد المازني ضعَّفه ابن معين، ووثَّقه ابن حبان، وقال: يخطىء، ويخالف.

(٤) في «أ»: عرب.

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٧/ ٤٣٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥/ ١٥٧)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/ ١٧)، «والمعجم الكبير» (١٧/ ١٨٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٣٦٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/ ٢٩٠).

وعن أسماء بنت يزيد أن رسول الله ﷺ قال: «الخيل في نواصيها الخير معقود أبداً إلى يوم القيامة، فمن ربطها عُدة في سبيل الله، وأنفق عليها احتساباً في سبيل الله، فإن شبَعَها، وجوعها، وريَّها، وظمأها، وأرواثها، وأبوالها فلاح في موازينه[1] يوم القيامة، ومن ربطها رياءً وسُمْعَةً وفرحاً ومرحاً، فإن شبَعَها، وجوعها، وريَّها، وظمأها، وأرواثها، وأبوالها، خسران في موازينه يوم القيامة».

رواه الإمام أحمد في «مسنده»[2].

وعن أبي[3] إسحاق، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، ومن ارتبط فرساً في سبيل الله كان علفه، وروثه، وشربه، في ميزانه يوم القيامة»[4]. رواه

---

(١) في «ط»: ميزانه.

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٦/ ٤٥٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٥٢١).

(٣) في «ط»: ابن.

(٤) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ١٣٥).

قال الدارقطني في «العلل»: رواه عبد الرزاق، عن الثوري مرفوعاً، وتابعه موسى بن عقبة ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، فرفعاه أيضاً، وزاد يوسف فيه حديثاً آخر: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة». . .، وغيرهما يرويه، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، موقوفاً غير مرفوع إلى النبي ﷺ.

القاضي عمر بن الحسن الأشناني في بعض تخاريجه.

ورواه القاضي ابن أبي عاصم في «الجهاد»، ولفظه قال: قال رسول الله ﷺ: «من ارتبط فرساً في سبيل الله، فعلفُه، وأثره في ميزانه يوم القيامة»(١).

وفي لفظ: «فإن روثه، وبوله في ميزانه يوم القيامة»(٢).

وعن أبي مصبَّح، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، فخذوا بنواصيها، وادعوا بالبركة، وقلِّدوها، ولا تقلِّدوها الأوتار»(٣).

رواه الكشيُّ في: «سننه»(٤) والإمام أحمد في: «مسنده»، وفي لفظه: «في نواصيها الخير والنَّيل»(٥).

وعن راشد بن سعد أن رسول الله ﷺ قال: «قلِّدوا الخيل،

---

(١) ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/ ١٣١)، ولم أجده في المطبوع من «الجهاد» ـ والله أعلم ـ.

(٢) رواه ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٦/ ٢٨١)، والدارقطني في «العلل» (٣/ ١٧٨).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٩/ ١٣)، وفي «مسند الشاميين» (١/ ٤٣٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١/ ٢٩٤).

(٤) في «ط»: مسنده.

(٥) رواه أحمد في «المسند» (٣/ ٣٥٢).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٦١): رجال أحمد ثقات.

ولا تقلِّدوها الأوتار».

رواه أبو عبيدة في كتاب: «الخيل»، عن ابن عُيينة، عن الأحوص ابن حكيم، عن راشد بن سعد المقرائي الحمصي[1].

وقد وثَّقه غير واحد، وروى عن جماعة من الصحابة منهم معاوية، وعمرو بن العاص، وثوبان، ويعلى بن مرة، وأبو أمامة الباهلي، وعبدالله ابن بسر، والمقدام بن معدي كربٍ، وعتبة بن عبد ﷺ، مات سنة ثمان ومئة، روى له الأئمة الأربعة[2].

وكانوا يقلـدون الخيل أوتار القِسيِّ، لئلا تصيبها العين، فنهـاهم ـ عليـه السلام ـ عن ذلك[3]، وأعلمهم أن الأوتـار لا ترد من قضاء الله شيئاً، وقيل: خوفاً على الخيل من الاختناق بها.

---

(١) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ٢) مرسلاً.

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» (٣/ ١٩٥).

(٣) [قال الدمياطي:] قال شيخنا الحافظ المنذري ـ رحمه الله ـ: قيل أنه نهى عن ذلك من أجل العوذة التي يعلقونها، والتمائم التي يشدونها بالأوتار، وكانوا يرون أنها تعصم من الآفات، فأبطل النبي ﷺ ذلك.

وقيـل: إن ذلك من جهـة الأجراس التي يعلقونهـا بها، وقيـل في قـولـه: «ولا تقلِّدوها الأوتار»؛ ولا تقلِّدوها أوتار القِسيِّ فتختنق بها إذا تعلقت ببعض الشجر، وقيل: الأوتار الذحول؛ أيْ: لا تطلبـوا عليها كما كانت الجاهلية تفعله، وقيل: لا تركبوها في الفتن خشية أن يتعلق على راكبها وِتر تُطلَب به اهـ. (محمد راغب الطباخ).

وقيل: الأوتار الذحول؛ أيْ: لا تطلبوا عليها الذحول التي[1] وترتم بها في الجاهلية، من قولهم: وتِره يتِره، إذا قتل لـه قتيلاً، ولم يـدرك ثأره[2]، فهي على الأول جمع وَتَر، بفتح الواو والتاء جميعاً، وعلى الثاني جمع وَتْر[3]، بكسر الواو وفتحها وسكون التاء.

وقد اختلـف الناس في تقليـد الـدواب والإنسان أيضاً[4] ما ليس بتعاويذ قرآنية مخافة العين، فمنهم من نهى عنه ومنَعه قبل الحاجة إليه، وأجازه عند الحاجة إليه؛ لدفع ما أصابه من ضرر العين وشبهه.

وقد روي في «الصحيحين»: من حديـث عباد بن تميم، عن أبي بشير الأنصاري، ـ واسمه: قيس الأكبر بن عبيد[5] بن الحُرير، بضم الحاء

---

(١) في «أ»: الذي.

(٢) الثأر بالهمز والثاء المثلثة: الذَّحل، وكذلك: الثورة، ويقال لها: القتيل وبالقتيل ثأراً وثورة؛ أيْ: قتلت قاتله، وقولهم: يا لثارات فلان؛ أيْ: يا قتلة فلان، ويقال: ثاريك بكذا؛ أي: أدركت بـه ثأري منك، وأثأرت من فلان؛ أيْ: أدركت ثأري منه، والأصل اثثارات، فأدغم، واستثأر فلان: استغاث ليثأر بمقتوله، والثائر: الذي لا يبقي على شيء حتى يدرك ثأره، ويقال أيضاً: هو ثأره؛ أيْ: قاتل حميمـه، قال جرير: قتلوا أباك وثأره لم يقتل اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(٣) في «ب» و«ج»: وِترِ [معاً].

(٤) أيضاً: ليست في «ج».

(٥) في «ط»: عبد.

المهملة وتكرير الراء، ابن عمرو بن الجعد بن عوف بن مبذول بن عمرو ابن غنم بن مازن بن النجار، وليس له فيهما غيره ـ، عن النبي ﷺ قال: «لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وَترٍ، أو قلادة، إلا قطعت».

قال مالك: أرى ذلك من العين[1].

وفي قوله: «قلادة من وَتر» ما ينفي تأويل من تأوَّل أن الأوتار الذحول.

ومنهم من أجازه قبل الحاجة وبعدها، كما يجوز الاستظهار بالتداوي قبل حلول المرض، وقصر بعضهم النهي على الوتر خاصة، وأجازه بغير الوتر.

وقال بعضهم ـ فيمن قلَّد فرسه شيئاً ملوناً فيه خرزات وكان للجمال ـ فلا بأس به.

* **قرأت على أبي نصر بن أبي[2] الأعز** بالجانب الغربي من بغداد في الرحلة الأولى، أخبرتك شهدة بنت أحمد بن الفرج الأبري سماعاً، وأبو القاسم يحيى بن أبي المعالي ثابت بن بندار إجازة، قالت شهدة: نا أبو الحسين أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف، وقال يحيى: أخبرنا والدي، قالا: أخبرنا أبو عمرو عثمان بن محمد بن يوسف العلاف، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن إبراهيم الشافعي، قال:

---

(١) رواه البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (٢١١٥).

(٢) أبي: ليست في «ط».

حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي، قال: حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

«الخيل لثلاثة: لرجل أجرٌ، ولرجل سِتر، وعلى رجل وزرٌ، فأما الذي هي لـه أجرٌ، فرجل ربَطها في سبيل الله، فأطال لها في مَرْج، أو روْضَةٍ، فما أصابت في طِيَلها ذلك من المرج أو الروضة، كان له حسنات، ولو أنها قطعت طِيَلها، فاستنَّت شرفاً أو شرفين، كانت آثارها وأرواثها حسنات له، ولو أنها مرَّت بنهر، فشربت منه ـ ولم يرد أن يسقيها ـ، كان ذلك حسنات لـه، فهي لذلك أجـر، ورجل ربطها تغنياً وتعففاً، ثم لم ينس حق الله في رقابهـا، ولا ظهورها، فهي لذلك ستر، ورجل ربطها فخراً ورياءً ونواءً لأهل الإسلام، فهي على ذلك وزر».

وسئل رسول الله ﷺ عن الحُمرِ فقال: «ما أنزل عليَّ فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾[الزلزلة: ٧ ـ ٨]»[1].

رواه البخاري على الموافقة عن القعنبي، وحديث زيد ـ هذا ـ اتفقا عليه.

وانفرد مسلم بحديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيـه[2]، عن أبي

---

(١) رواه البخاري (٢٧٠٥)، ومسلم (٩٨٧).

(٢) عن أبيه: ليست في «ب».

هريـرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمي عليـه في نار جهنم، فيجعل صفائح، فيُكوى بهـا جنبـاه وظهره وجبينه[1]، حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقـداره خمسين ألف سنة مما تعدُّون، ثم يُرى سبيله إما إلى الجنـة، وإما إلى النار، وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطحِ لها بقاع قَرْقر، كأوفر ما كانت تَسْتَن عليه، كلما مضى[2] عليه أخراها رُدّت عليه أولاها، حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون[3]، ثم يُرى سبيله إما إلى الجنـة، وإما إلى النار، وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قَرْقر، كأوفر ما كانت، فتطؤه بأظلافها، وتنطحه بقرونها، ليس فيها عقصاء، ولا جلحاء، كلما مضى عليه[4] أخراهـا ردت عليـه أولاها، حتى يحكُم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدُّون[5]، ثم يُرى سبيله إما إلى الجنة، وإما إلى النار»، قال سُهيل: فلا أدري أذكر البقر أم لا، قالوا: فالخيل يا رسول الله؟، قال: «الخيل ربما سقطت كلمة معقود في نواصيهـا الخير إلى يوم القيامـة ـ أو قال:

---

(١) جنباه وظهره وجبينه: غير واضح في «أ»، وفي «ب»: جنبه وجبينه وظهره، وفي «ج»: جنبه أو جبينه، وقال في الحاشية: في نسخة: جنباه.

(٢) في «ب»: مضت.

(٣) مما تعدُّون: ليست في «ب».

(٤) عليه: ليست في «ب».

(٥) مما تعدُّون: ليست في «ب».

الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ـ شك سهيل ـ، والخيل لثلاثة: هي لرجل أَجْر ولرجل سِتر، وعلى رجل وِزرٌ، فأما الذي هي له أَجْر، فالرجل يتَّخذهـا في سبيل الله ويعدُّهـا لـه، فلا تُغيِّب[1] شيئاً في بطونها إلا كتب له بها أجر، ولو رعاها في مرج، فما أكلت شيئاً إلا كتب له بها أَجْر، ولو سقاها من نهر، كان له بكل قطرة تغيِّبها في بطونها، حتى ذكر الأَجْر في أبوالها، وأرواثها، ولو استنَّت شرفاً أو شرفين، كتب له بكل خطوة تخطوها أَجْر، وأما الذي هي له سِترٌ، فالرجل يتخذها تعففاً وتكرُّماً وتجمُّلاً، ولم يَنْسَ حق ظهورهـا وبطونها في عسرها ويسرها، وأما الذي هي عليه وِزرٌ، فالذي يتخذها أَشَراً وبطَراً وبذَخاً ورياء الناس، فذاك الذي هي عليه وِزرٌ»، قيل: يا رسول الله فالحُمرُ؟، قال: «ما أُنزِل عليَّ فيها شيء إلا هذه الآية الفاذَّة الجامعةُ: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾[الزلزلة: ٧ ـ ٨]»[2].

الطِوَل والطِيَل: بالواو والياء؛ الحبلُ، وكذلك الطويلة، وقولـه: استنَّت؛ أيْ: عـدَت لمَرْجهـا ونشاطها، ولا راكب عليها، والشرف: ما يَعلُو من الأرض، وقيل: الطلَق، فكأنه يقول: جرت طلقاً أو طلَقين[3] بمعنى: شَوْطاً أو شوطين.

---

(١) في «ب»: يغيِّب.

(٢) رواه مسلم (٩٨٧).

(٣) في «ج»: طلَق وطلَقين.

والأشَر والبطَر: شدة المرح، والبذَخ: ـ بتحريك[1] الذال وبالخاء المعجمتين ـ الكبر.

ونواءً لأهل الإسلام: معاداةً لهم، من ناوأه نواءً ومناوأةً، وأصله من نأى إليك، ونُؤْتُ إليه؛ أيْ: نهضت.

وعن زياد بن مسلم الغفاري أن رسول الله ﷺ كان يقول: «الخيل ثلاثة: فمن ارتبطها في سبيل الله وجهاد عدوه، كان شبعها، ورِيُّها وجوعها، وعطشها، وجَريُها، وعَرَقُها، وأرواثها، وأبوالها، أجراً في ميزانه يوم القيامة، ومن ارتبطها للجمال، فليس له إلا ذاك، ومن ارتبطها فخراً ورياء، كان مثل ما قصَّ في الأول وِزراً في ميزانه يوم القيامة».

رواه أبو عبيدة، عن عمر بن عمران السدوسي، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعُم قاضي إفريقية، عن زياد بن مسلم[2]، وعن خَباب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيل ثلاثة: فرَس للرحمن، وفرَس للإنسان، وفرَس للشيطان: فأما فرَس الرحمن، فما أُعِد في سبيل الله، وقوتِل عليه أعداء لله، وأما فرَس الإنسان، فما استبطن وتجمَّل عليه، وأما فرَس

---

(١) في «ط»: بسُكون.

(٢) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ٢).

وعمر بن عمران قال عنه الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٥/ ٢٦٠): مجهول، وقال الأزدي: منكَر الحديث.

وعبد الرحمن الإفريقي ضعيف انظر: «تهذيب التهذيب» (٦/ ١٥٧).

الشيطان، فما قومِر عليه»[1].

رواه الآجريُّ في: «النصيحة».

والقِمار في السباق: أن يكون الرهان من فرسين لا محلِّل معهما، وسيأتي بيانه.

والاستبطان: طلب ما في البطن من النتاج.

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «الخيل ثلاثة: ففرَس للرحمن، وفرَس للإنسان، وفرَس للشيطان، فأما فرَس الرحمن، فالذي يُرتبَط في سبيل الله فعلَفه ورَوْثه وبَوْله، وذكر ما شاء الله، وأما فرس الشيطان، فالذي يقامَر أو يراهَن عليه[2]، وأما فرس الإنسان، فالفرس يرتبطها الإنسان يلتمس بطنها، فهي سِتر من فقر».

رواه الإمام أحمد في «مسنده»[3].

* **أخبرنا أبو الحسن** محمد بن يحيى بن أبي الحسن المالكي

---

(1) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤/ ٨٠).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٦٠): رواه الطبراني، وفيه مسلمة بن علي، وهو ضعيف.

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٥٢١)، عن خباب موقوفاً.

(2) في «ط»: فالذي يقامر عليه؛ أو يراهن.

(3) رواه أحمد في «المسند» (١/ ٣٩٥)، والشاشي في «المسند» (٢/ ٢٥٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١).

الإسكندريُّ شفاهاً بها، عن القاضي أبي عبدالله محمـد بن أبي القاسم عبد الرحمن بن محمد بن منصور بن الحضرمي المالكيُّ، قال: أنبأنـا الحافظ، أبـو العباس، أحمـد بن معـد التجيبي الأقليشي في مصنفـه: «الكوكب الدرِّي»، قال: روى ابن أبي شيبة في «مصنفه»: أن النبي ﷺ قال: «الخيل ثلاثة: فرس يرتبطه الرجل في سبيل الله: فثمنه أَجْر، وركوبه أَجْر، وعاريته أَجْر، وعلَفه أَجْر، وفرس يعالِق[1] عليه الرجل، ويراهِن عليه، فثمنه وِزْرٌ، وعلَفه وركوبه وِزْرٌ[2]، وفرس للبطنة فعسى أن يكون سِداداً من فقر ـ إن شاء الله ـ»[3].

عن أنـس بن مالك ﷺ قال: لمـا استقـرت الـدار بالحجـاج بن يوسف، ووضع الحرب خرجنـا حتى قـدمنـا واسط، وذكـر اجتماعـه بالحجاج، وعَرْض الحجاج خَيلَه عليه، فقال أنس: الخيل ثلاثة أفراس: فرس يتخذه صاحبه يريد أن يجاهد عليه، ففي قيامِه عليه، وعلَفه إياه، وأدبه إياه ـ أحسبه قال: وكَسْح[4] مِذوَده ـ أَجْر في ميزانه، وفرس يصيب

---

(١) في «ط»: يغالِق.

(٢) قوله: وعلفه وركوبه وِزْرٌ: ليس في «ب».

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنـف» (٦/ ٥٢١)، عن رجـل من الأنصار عن النبي ﷺ.

(٤) يقال: كَسَحت البيت كنَسته، والمِكْسَحة ما يكنَس به الثلج وغيره، وكَسَحَتِ الريح الأرض؛ قشرت عنها التراب.
الكُساحة مثل الكُناسة، والأكْسَح الأعرج والمنخل أيضاً، وفي الحديث: =

أهلها من نسلها، يريدون بذلك وجه الله، فقيامهم عليها، وأدبهم إياها، وعلَفهم إياها[1]، وكَسْح رَوْثها أجر في ميزانهم يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، وفرس للشيطان، فقيام أهله عليه ـ وذكر غير ذلك ـ وِزْرٌ في ميزانهم يوم القيامة.

رواه ابن السماك في الثاني من حديثه، ويعرف بـ «جزء الفيل»، عن يحيى بن حماد بن عبد الحميد بن أبي أسماء، عن أبيه، عن جده، عن أنس.

وعن عطاءٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «الغنم بركة موضوعة، والإبل جَمال لأهلها، والخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة».

رواه أبو عبيدة، عن عمر بن عمران السدوسي، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء[2].

ورواه الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري البزار في: «مسنده»، من حديث طلحة بن مصرِّف، عن أبي عمار، عن عمرو

= «الصدقة مال الكُسحان والعُوران» قاله الجوهري اهـ. (محمد راغب الطباخ).

قلت: حديث «الصدقة مال الكُسحان...» رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في «غريب الحديث» (٢/ ٢٨٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ١٣)، عن عبدالله بن عمرو موقوفاً.

(١) وعلَفهم إياها: ليس في «ب».

(٢) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ١).

ابن شرحبيل، عن[1] حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الغنم بركة، والإبل عز لأهلها، والخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وعبدك أخوك، فأحسن إليه، وإن وجدته مغلوباً، فأَعِنه»[2].

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «البركة في نواصي الخيل».

رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، من حديث شعبة عن أبي التياح يزيد بن حميد، عن أنس[3].

والناصِية: الشعر المسترسل على الجبهة، وقد يكنى بها عن النفس، يقال: فلان مبارك الناصية؛ أيْ: النفس.

قال أبو الفضل: وإذا كان الخير والبركة في نواصيها، فيبعد أن

---

(١) جاء في الأصول وفي «ط»: وعن، ولعل الصواب ما أثبتناه، كما في تخريج الحديث، فانظره!.

(٢) رواه البزار في «المسند» (٧/ ٣٤٥)، عن عمرو، عن حذيفة.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٥٩): فيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف.

ورواه أبو نعيم الأصبهاني في «تاريخ أصبهان» (٢/ ٧١).

ورواه مُسدَّد في: «المسند»، كما في «المطالب العالية» (١٢/ ١٨٠)، عن عمرو بن شرحبيل، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

(٣) رواه البخاري (٢٦٩٦)، ومسلم (١٨٧٤)، والنسائي (٣٥٧١).

يكون فيها شؤم على ما جاء في الحديث، وقد تأوَّل العلماء[1] ذلك: أن معناه على اعتقاد[2] الناس في ذلك؛ لا أنه خبر من النبي ﷺ عن إثبات الشؤم.

وروي عن عائشة نحوه، قالت: إنما كان يحدِّث ـ عليـه السلام ـ عن أقوال الجاهلية.

قلت: وقد روى أبو داود الطيالسي في: «مسند عائشة» ـ رضي الله عنها ـ قال:

* حدثنا محمد بن راشد، عن مكحول، قال: قيل لعائشة: إن أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «الشؤم في ثلاثة: في الدار، والمرأة، والفرس»، فقالت عائشة: لم يحفظ أبو هريرة؛ لأنه دخل ورسول الله ﷺ يقول: «قاتل الله اليهود يقولون: الشؤم في ثلاثة، في الدار، والمرأة، والفرس»، فسمع آخر الحديث، ولم يسمع أوَّلهُ[3].

وسيأتي الكلام عليه في بابه ـ إن شاء الله تعالى ـ.

قال القاضي: وقد يحتمل أن يكون الشؤم في غير هذه التي ارتبطت

---

(١) في «ط»: بعض العلماء.

(٢) في «ج»: على أن اعتقاد.

(٣) رواه أبو داود الطيالسي في «المسند» (ص: ٢١٥).
وفي «فتح الباري» (٦/ ٦١): مكحـول لم يسمع من عائشة، فهو على هذا منقطع.

للجهاد، وأنها المخصوصة[1] بالخير والبركة[2].

وقد تكون البركة المذكورة في هذا الحديث الثبات واللزوم وبقاء الخير المذكور فيها إلى يوم القيامة، وهو أحد معاني البركة، وأحد التأويلات في قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ﴾ وقد يكون معناه الزيادة بما يكون من نسلها والكسب عليها والمغانم والأجر.

عن أنس ﷺ قال: «لم يكن شيء أحَبَّ إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل[3]»، رواه النسائي من حديث قتادة عن أنس[4].

* **أخبرنا أبو الحجاج الحافظ**، أخبرنا أبو المكارم اللبان، أخبرنا الحداد، أخبرنا نعيم[5]، أخبرنا عبدالله بن جعفر، أخبرنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا المسعودي، حدثنا علقمةُ بن مَرثد، عن سليمان[6] ابن بريدة، عن أبيه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: هل في الجنة خيل؟، فإنها تعجبني، قال: «إن أحببت ذلك أتيت بفرس من ياقوتة

---

(١) في «ط»: مخصوصة.

(٢) وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٥٥).

(٣) في «ب»: من الأجر.

(٤) رواه النسائي (٣٥٦٤)، وفي «الكبرى» (٤٤٠٤)، وأبو عوانة في «المسند» (٣/ ١٤).

(٥) في «ج»: أبو نعيم.

(٦) جاء في أصل «ج»: سلمان، وقال في الحاشية: في نسخة: سليمان. قلت: وهو الصواب.

حمراء، فتطيِّرُك في الجنة حيث شئت»، وقال له رجل: إن الإبل تعجبني، فهل في الجنة من إبل؟، فقال: «يا عبدالله إن أدْخِلتَ الجنة، فلك فيها ما شاءت[1] نفسك ولَذَّت عينك[2]»[3].

وعن معقل بن يسار ﷺ قال: ما كان شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من الخيل، ثم قال: «اللهم غفراً إلا النساء».

رواه أبو عبيدة، وابن سعد من حديث قتادة، عن معقِل، ولم يدركه[4].

---

(١) في «ج»: اشتهت.

(٢) من قوله: أخبرنا أبو الحجاج... إلى هنا: ليس في «أ» و«ب».

(٣) رواه الترمذي (٢٥٤٣)، وأبو داود الطيالسي في «المسند» (ص: ١٠٨).

قال ابن القيم في «حادري الأرواح» (ص: ١٧٨): أما حديث علقمة، فقد اضطرب فيه علقمة، فمرة يقول: عن سليمان، عن أبيه، ومرة يقول: عن عبد الرحمن بن سابط، عن عمير بن ساعدة، ومرة يقول: قال رجل من الأنصار يقال له: عمير بن ساعدة، ومرة يقول: عن عبد الرحمن بن سابط، عن النبي ﷺ، والترمذي جعل هذا أصح من حديث المسعودي، لأن سفيان أحفظ منه وأثبت، وقد رواه أبو نعيم من حديث علقمة هذا فقال: عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ورواه أيضاً من حديث علقمة، عن يحيى بن إسحاق، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

وقال الدارقطني في «العلل» (٤/ ٣٠٠): ووهَم فيه المسعودي.

(٤) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ١)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٣٩٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢/ ١٠٣). =

* أخبرنا يوسف بن عبد المعطي بالإسكندرية، قال: أخبرنا أحمد ابن محمد، قال: أخبرنا أحمد بن علي بن الحسين، قال: أنا الحسن بن أحمد بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبدالله بن إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا أحمد بن الخليل، قال: حدثنا الواقدي، قال: حدثنا سَليط بن يسار ابن سَليطِ بن زيد بن ثابت، عن مريم بنت سعد بن زيد بن ثابت، عن أم سعد بنتِ سعد بن الربيع؛ وهي أم خارجة بن زيد بن ثابت، عن زيد بن ثابت قال[1]: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حبَس فرساً في سبيل الله كان ستره من النار»[2].

رواه موسى بن سعد بن زيد، عن أم سعد نحوه، وزاد عنها، قالت: فحبس زيد بن ثابت خمسة أفراس بأنطاكية، وبعث عليها رجلاً.

قلت: ترجمة أم سعد، عن زيد، أخرجها الترمذي في: «جامعه».

وعن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «من احتبس فرساً في سبيل الله، إيماناً بالله[3]، وتصديقاً بوعد الله، كان شبَعه، وريُّه، وروثه حسنات في ميزانه يوم القيامة».

رواه البخاري في: الجهاد، والنسائي في: الخيل، واللفظ له من

= ورواه أحمد في «المسند» (٥/ ٢٧): عن قتادة، عن رجل هو الحسن ـ إن شاء الله ـ، عن معقل.

(١) عن زيد بن ثابت: ليست في «ط».

(٢) رواه عبد بن حميد في «المسند» (ص: ١١١).

(٣) لفظ: بالله: ليست في «ب».

حديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة[1].

وعن يزيد بن عبدالله بن عريب المليكي، عن أبيه، عن جده، قال: قـال رسول الله ﷺ: «في الخيل، وأبوالهـا، وأرواثها، كـفٌّ من مِسك الجنة»[2].

رواه ابن أبي عاصم النبيل في: «الجهـاد»، ورواه ابن سعـد في: «الطبقات»، ولفظه: قال: قال رسول الله ﷺ: «المنفِق على الخيل كباسط يـده بالصدقـة لا يقبضها، وأبوالها وأرواثها عنـد الله يوم القيامة كذكيِّ المِسك»[3].

* **أخبرنا يوسف بن خليل** ـ بقراءتي عليه بحلب ـ قال: أخبرنا أبو عبدالله بن أبي زيد الكراني بأصبهان، قال: أخبرنا أبو منصور؛ محمود ابن إسماعيل الصيرفي، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله الأعرج، قال: أخبرنا أبو بكر عبدالله بن محمد القباب، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد ابن عمرو بن أبي عاصم، قال: حدثنا أبو عمير، قال: حدثنا أحمد بن يزيد بن رَوحٍ الرازي[4]، عن محمد بن عقبة، عن أبيه، عن جده، قال:

---

(١) رواه البخاري (٢٦٩٨)، والنسائي (٣٥٨٢)، وأحمد في «المسند» (٢/ ٣٧٤)، وابن حبان (٤٦٧٣).

(٢) حديث عريب تقدم تخريجه.

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٧/ ٤٣٣)، وقد تقدم.

(٤) كذا في الأصول، والصواب: الداري.

أتينا تميماً الداري ـ هو الـدار بن هـانئ بن حبيـب بن نمـارة بن لخم ـ وهو يعالج عُلَّيق فرسه بيده، فقلنا له: يا أبا رُقية أما لك من يكفيك؟ قال: بلى، ولكني سمعـت رسول الله ﷺ يقـول: «من ارتبـط فرساً في سبيل الله، فعالج عُلَّيقه بيده، كان له بكل حبة حسنة».

رواه ابـن ماجـه على الموافقـة، عن أبي عميـر عيسى بن محمـد الرملي، ولفظه: «من ارتبط فرساً في سبيل الله، ثم عالج علَفه بيده، كان له بكل حبة حسنة»[1].

ورواه ابن أبي عاصم أيضاً، من حديث شُرحبيل بن مسلم: أن رَوح ابن زِنباع الجذامي، زار تميماً الداري، فوجده ينقِّي لفرسه شعيراً، ثم يعلقـه عليـه، وحولـه أهله، فقال لـه رَوح: أما كان لك من هؤلاء من

---

(١) رواه ابن ماجه (٢٧٩١)، ويعقوب بن سفيان الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٢٥٥)، والدولابي في «الكنى والأسماء» (١/ ٨٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢٠/ ٢٣٣).

قال البوصيري في «الزوائد» (٣/ ١٦٢): هذا إسناد ضعيف، محمد وأبوه عقبة وجده مجهولون، والجد لم يُسَمَّ، وقد روي من حديث طاهر بن رَوح عن أبيـه عن جـده رَوح بن زِنبـاع، عن تميم الـداري، ورواه الطبـراني في «المعجم الصغير» من رواية عبدالله بن شوذب، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن روح بن زِنباع، عن تميم الداري، وهذا إسناد لا بأس بـه، وهو أحسن من سند ابن ماجه.

قلت: روايـة الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٣١)، و«المعجم الكبير» (٢/ ٥١).

يكفيك؟، قال تميم: بلى، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرئٍ مسلم ينقِّي لفرسه شعيراً، ثم يعلِّقه عليه إلا كتب الله له بكل حبة حسنة».

رواه الإمام أحمد في «مسنده»[1].

وبالإسناد إلى ابن أبي عاصم، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، عن المغيرة بن مسلم، عن فَرقد السبخي، عن مُرة الطيب، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة سيئ الملَكة»، قالوا: يا رسول الله أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثر الأمم مملوكين وأيامى؟، قال: «بلى، فأكرموهم بكرامة أولادكم وأطعموهم مما تأكلون»، قالوا: فما ينفعنا في الدنيا؟، قال: «فرس تربطه تقاتل عليه في سبيل الله، ومملوك يكفيك، فإذا كفاك، فهو أخوك».

رواه ابن ماجه على الموافقة، عن أبي بكر بن أبي شيبة، وقال: أكثر الأمم مملوكين ويتامى، قال: «نعم فأكرموهم كرامة أولادكم»، وقال: «فإذا صلى، فهو أخوك»[2].

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (٤/ ١٠٣)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢/ ٢٠٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١/ ٣١٥)، وأبو بكر الإسماعيلي في «معجم الشيوخ» (١/ ٤٠٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٨/ ٢٤١).

(٢) رواه ابن ماجه (٣٦٩١)، وبمثله رواه أحمد في «المسند» (١/ ١٢)، =

وبه إلى ابن أبي عاصم قال: حدثنا هشام بن عمـار، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثنا المطعم بن المقـدام، عن الحسن بن أبي الحسن: أن معاوية بن أبي سفيان قال لابن الحنظلية: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقـول: «من ارتبط فرساً في سبيل الله كانت النفقة عليه كالمادِّ يده بصدقة لا يقطعها»[1].

* وأخبـرنـا **أبـو الحسن** من كتـابـه، عن ابن الشهرزوري، وابن الزاغوني، وابن ناصر، عن أبي الحسين بن النقور، قال: أخبرنا أبو طاهر المخلص، قال: حدثنا عبدالله بن محمد، قال: حدثنا داود، حدثنا عمر ابن حفص، عن أبيه، عن عبادة بن محمـد بن عبادة بن الصامت، عن رجل كان في حرس معاوية قال: عُرضت على معاوية خيل، فقال لرجل من الأنصار ـ يقال له ابن الحنظليـة ـ: يا ابن الحنظلية ماذا سمعت من رسول الله ﷺ يقـول في الخيـل؟، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقـول: «الخيل[2] معقود في نواصيها الخيـر إلى يوم القيامـة، وصاحبهـا يُعان

= والمروزي في «مسند أبي بكر» (ص: ١٦٦)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (ص: ١٣٦)، وأبو يعلى في «المسند» (٩٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ١٦٤)، وفي «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٣٦)، و«مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه» (٤/ ١٠٨): فيه فَرقد السبخي: ضعيف.

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٨/ ٣٤٩) جامعاً بين هـذا اللفـظ وما بعده.

(٢) في «ب»: يقول في الخيل.

عليها، والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها»[1].

قلت: عبادة بن محمد بن عبادة بن الصامت غير معروف، والمعروف: عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، روى له الجماعة إلا الترمذي[2].

وبالإسناد الأول إلى ابن أبي عاصم، قال: حدثنا ابن كاسب، عن إسماعيل بن داود، قال: ثنا هشام بن سعد، عن قيس بن بشر، عن أبيه، عن ابن الحنظلية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المنفق على الخيل في سبيل الله كباسط يده بصدقة لا يقبضها».

رواه أبو داود، عن هارون بن عبدالله، عن أبي عامر العقدي، عن هشام بن سعد، عن قيس بن بشر ولفظه: قال: أخبرني أبي، وكان جليساً لأبي الدرداء، قال: كان بدمشق رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: ابن الحنظلية، وكان رجلاً متوحداً؛ قلَّ ما[3] يجالس الناس، إنما هو صلاة، فإذا فرغ فإنما هو تسبيح وتكبير حتى يأتي أهله، فمَرَّ بنا ونحن عند أبي الدرداء، فقال له أبو الدرداء: كلمةً تنفعنا ولا تضرُّك، قال: بعث

---

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٨/ ١٢٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٢/ ٥٤٤) من طريق ابن السمرقندي، عن ابن النقور به.
ورواه أبو عوانة في «المسند» (٤/ ٤٤٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ٩٨)، وفي «مسند الشاميين» (٢/ ٥٨).

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» للمزي (١٤/ ١٩٨).

(٣) قوله: رجلاً متوحداً قلَّما: ليس في «ب».

رسول الله ﷺ سرية فقدمت، فجاء رجل منهم، فجلس في المجلس الذي يجلس فيه رسول الله ﷺ، فقال لرجل إلى جنبه: لو رأيتنا حين التقينا مع العدو، فحمل فلان فطعن رجلاً منهم، فقال: خذها مني وأنا الغلام الغفاري، كيف ترى في قوله؟ قال: ما أراه إلا قد بطُل أجره، فسمع بذلك آخر، فقال: ما أرى بما قال بأساً[1]، فتنازعا حتى سمع رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله، لا بأس أن يُؤجَر ويُحمَد».

قال أبي: فرأيت أبا الدرداء سُرَّ بذلك، وجعل يرفع رأسه إليه ويقول: أأنت[2] سمعت ذلك من رسول الله ﷺ؟، فيقول: نعم، فما زال يعيد ذلك عليه حتى إني لأقول لَيبرُكنَّ على ركبتيه، قال: ثم مَرَّ بنا يوماً آخر، فقال له أبو الدرداء: كلمةً تنفعنا ولا تضرك، قال: نعم، قال لنا رسول الله ﷺ: «المنفق على الخيل كالباسط يده بالصدقة، لا يقبضها»، ثم مرَّ بنا يوماً آخر، فقال له أبو الدراداء: كلمةً تنفعنا ولا تضرك، قال: نعم، قال رسول الله ﷺ: «نِعمَ الرجل خُريم الأسدي، لولا طول جُمَّته وإسبالُ إزاره»، فبلغ ذلك خُريماً، فعجل فأخذ شفرة، فقطع بها جُمَّته إلى أذنيه، ورفع إزاره إلى أنصاف ساقيه، ثم مرَّ بنا يوماً آخر، فقال له أبو الدرداء: كلمةً تنفعنا ولا تضرك، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنكم قادمون على إخوانكم فأصلحوا رحالكم، وأصلحوا لباسكم حتى

---

(١) في «ب»: ما أرى بذلك بأساً.

(٢) في «أ» و«ب»: أنت.

تكونوا كأنكم شامة في الناس، فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحُّش»[1].

* **قرأت على موهوب بن أحمد بن الجواليقي** ـ بالجانب الشرقي من بغداد في الرحلة الأولى ـ أخبرك عبيدالله بن عبدالله[2] بن شاتيل سماعاً، قال: أخبرنا محمد بن الحسن الباقلاني، قال: أخبرنا الحسن بن أحمد بن شاذان، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن عبدالله بن زياد، قال: حدثنا عبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولي، قال: حدثنا يزيد بن عبد ربه الجرجِسي، قال: حدثنا محمد بن حرب، عن الزُّبيدي، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهوزني، عن أبي كبشة الأنماري[3]، أنه أتاه فقال: أطرِقني من فرسك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«من أطرق مسلماً فرساً، فأُعقب له الفرس، كتب الله له أَجْر سبعين فرساً يُحمَل عليها في سبيل الله، وإن لم يعقَّب له كان له كأجر فرس حُمل عليه في سبيل الله ﷻ»[4].

---

(١) رواه أبو داود (٤٠٨٩)، وأحمد في «المسند» (٤/ ١٧٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ٩٤).

(٢) في «ب»: عبيدالله بن عبدالله بن عبدالله.

(٣) الأنماري: أنمار مَذحج، اسمه: عمرو بن سعيد، وقيل: عمرو بن سعد، وقيل: سعد بن عمرو، من ساكنِي الشام، والهوزني: عبدالله بن لَحِي الشامي اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(٤) رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤/ ٤٦٤)، وابن حبان (٤٦٧٩). والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٣٤١)، وفي «مسند الشاميين» (٣/ ٩٤).
=

رواه الطبراني في: «المعجم الكبير» عن أحمد بن النضر العسكري، عن محمد بن مصفى، عن محمد بن حرب، عن الزُّبيدي، عن راشد، عن أبي عامر، عن أبي كبشة: أنه أتى رجلاً، فقال: أطرِقني من فرسك، الحديث.

وروى الطبراني فيه أيضاً قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا عارم، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا زياد بن مخراق، قال حماد: حفظي عن طيسلة بن علي، عن ابن عمر، قال: ما تعاطى الناس بينهم شيئاً قط أفضل من الطَّرق، يطرِق الرجل فرسه فيجري له أجره، ويطرق الرجل فحله، فيجري له أجره، ويطرق الرجل كبشه، فيجري له أجره[1].

قلت: طيسلة بن علي البهدلي اليمامي، وثَّقه يحيى بن معين، ذكره ابن أبي حاتم[2].

وبهدلة: بَطنان؛ أحدهما: في بني سعد من تميم، والآخر: في كندة من بني معاوية الأكرمين، فالله أعلم من أيهما طيسلة هذا.

عن القاسم، عن عدي بن حاتم الطائي أنه سأل رسول الله ﷺ أي الصدقة أفضل؟، قال: «خدمة عبد في سبيل الله، أو ظل فسطاس، أو

= وروى صدره أحمد في «المسند» (٤/ ٢٣١).

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢٦٤).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٦٦): رجاله ثقات.

(٢) انظر: «الجرح والتعديل» (٤/ ٥٠١).

طَروقة فحل في سبيل الله»[1].

رواه الترمذي، وقال: قد رُوي هذا الحديث مرسلاً.

وذكر محمد بن العباس بن محمد بن إسحاق الأبيوردي في «رسالته» قال: حكى عبد الرحمن بن زياد: أنه لما نزل المسلمون مصر كانت لهم مراغة للخيل، فمَرَّ حُدَيج[2] بن صَومي بأبي ذر ﷺ وهو يمرِّغ[3] فرسه الأجدل، فقال: ما هذا الفرس يا أبا ذر؟، قال: هذا فرس لي لا أراه إلا مستجاباً، قال: وهل تدعو الخيل فتجاب؟، قال: نعم، ما من ليلة إلا والفرس يدعو فيها ربه، يقول: اللهم إنك سخرتني لابن آدم، وجعلت رزقي بيده، فاجعلني أحبَّ إليه من أهله وماله، اللهم ارزقه مني، وارزقني على يده.

هكذا قال: عن حُدَيج بن صَومي، وهو حميريٌّ، يعد من تابعي أهل مصر، وخالفه غيره، فقال: عن معاوية بن حُدَيج، وهو الكندي، عن أبي ذر، وكلاهما روَى عن عبدالله بن عمرو بن العاص، والكندي يعد من الصحابة الذين سكنوا مصر.

وقد أخرج أبو عبيدة حديثه عن عمر بن عمران السدوسي، عن

---

(١) رواه الترمذي (١٦٢٦)، والمحاملي في «أماليه» (ص: ٤٢٣)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣/ ٣٢٥)، و«المعجم الكبير» (١٧/ ١٠٥).

(٢) في ط هنا، وفي المواضع التالية: خُدَيج.

(٣) يقال مرَّغته في التراب تمريغاً، فتمرَّغ؛ أيْ: مَعَكْته فتَمَعَّك والموضع مُتمرِّغ ومُراغ ومُراغة اهـ. (محمد راغب الطباخ).

عبد الرحمن بن زياد بن أنعُم، عن يزيد بن أبي حبيب، عمن حدَّثه، عن معاويـة بن حُدَيج: أنـه لما افتتحت مصر كان لكل قوم مُراغة يمرِّغون فيها خيولهم، فمَرَّ معاويـة بأبي ذر، وهو يمرِّغ فرساً لـه، فسلَّم عليه، ووقـف، ثم قال: يا أبا ذر ما هـذا الفرس؟، قال: فرس لي لا أراه إلا مستجاباً، قال: وهل تدعو الخيل وتجاب؟، قال: نعم، ليس من ليلة إلا والفرس يدعو فيها ربه، فيقول: رَبِّ إنك سخرتني لابن آدم، وجعلت رزقي في يـده، اللهم، فاجعلنـي أحـبَّ إليـه من أهلـه وولـده، فمنها المستجابُ، ومنها غير المستجاب، ولا أرى فرسي هذا إلا مستجاباً[1].

رواه النسائي في كتاب الخيل من «سننه»، عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الحميـد بن جعفر، عن يزيـد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن حُدَيج، عن أبي ذر، ولفظه: قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من فرس عربي إلا يؤذَن له عند كل سحر ـ وفي رواية: فجر ـ بدعوتين: اللهم خَوَّلتني مَن خوَّلتني من بني آدم، وجعلتني[2] له، فاجعلني أحب أهله وماله إليه، أو من أحب أهله وماله إليه»[3].

---

(١) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ٢).

والإسناد ضعيـف، فيـه ثلاث علل: جهالـة عمر، وضعف عبد الرحمن، وجهالة الواسطة بين يزيد ومعاوية.

(٢) قال في حاشية «ج»: في نسخة: وخلقتني.

(٣) رواه النسائي (٣٥٧٩)، وفي «الكبرى» (٤٤٠٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥/ ١٧٨٠)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٠١)، وأبو نعيم في «حلية =

عن وهب قال[1]: ما من تسبيحةٍ، ولا تهليلة، ولا تكبيرة، تكون من راكب فرس إلا والفرس يسمعها، ويجيبه بمثل قوله[2].

عن عبدالله بن عُريب المليكي، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «لن يخبِل الشيطان أحداً[3] في داره فرس عتيق».

رواه ابن منده، وابن سعد، ولفظه: «الجن لا تخبل أحداً في بيته عتيق من الخيل»[4].

ورواه[5] ابن قانع أيضاً في: «معجمه»، من حديث عُريب المليكي، عن النبي ﷺ في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ﴾ [الأنفال: ٦٠]، قال: «الجن». ثم قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان لا يخبِل أحداً في دار فيها فرس عتيق»[6].

= الأولياء» (٨/ ٣٨٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٣٠).
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

(١) قال: ليست في «ج».

(٢) رواه أبو الشيخ في «العظمة» (٥/ ١٧٧٨).

(٣) يقال: خبَّله واختبله، أفسد عقله وعُنصره، ورجل مُخبَّل: به خَبَل، بالتحريك، وهو الجن ا هـ ن العثمانية. (محمد راغب الطباخ).

(٤) هذا اللفظ جزء من حديث عُريب الذي تقدم تخريجه في الباب، فانظره.

(٥) في «ج»: رواه.

(٦) رواه الحارث في «المسند/ زوائد الهيثمي» (٢/ ٦٧٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/ ٢٩٠)، وابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٣/ ٣٦٠)، =

وروى الآجري مرفوعاً: «إن الشيطان لا يخبِل أحداً في دار فيها فرس عتيق».

وقيل: إن الشيطان لا يدخل داراً[1] فيها فرس عتيق[2].

وروي أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أُرجَم بالليل، فقال له النبي ﷺ: «ارتبط فرساً عتيقاً»، قال: فلم يُرجَمْ بعد ذلك.

رواه محمد بن يعقوب الختلي في كتاب: «الفروسية وعلاجات الدواب».

* **أخبرنا العليان: ابن أبي الفضائل، وابن أبي الفتح،** وأبو القاسم ابن أبي علي، وابن أبي حمزة، وأبو محمد بن أبي المنصور، قالوا: أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد الحافظ، قال: أخبرنا القاسم بن الفضل ابن أحمد الثقفيّ في الثاني من: «فوائده»، قال: أخبرنا أبو الحسن عليُّ ابن محمد بن أحمد الفقيه، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حكيم المَديني، قال: حدثنا محمد بن مسلم بن وارة، قال: حدثني عاصم بن يزيد العُمري، قال: حدثنا عبدالله بن عبد العزيز، قال: سمعت ابن شهاب يحدث عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال:

= وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٥/ ٧٨).

(١) في «ب»: يدخل في دار.

(٢) عتيق: ليست في «أ».

«لا يحضر الملائكة من اللَّهْو شيئاً[1] إلا ثلاثـة: لَهْـو الرجل مـع امرأته، وإجراء الخيل، والنضال»[2].

وعن أبي الشعثـاء جابـر بن زيـد أن رسـول الله ﷺ قال: «اِرمـوا، واركبوا الخيل، وأن ترموا أحب إليَّ، كل لَهْوٍ لَهَا بـه المؤمن باطل إلا ثلاث: خلال رَمْيك عن قوسك، وتأديبك فرسك، وملاعبتك أهلك، فإنهن من الحق».

رواه أبو عبيدة عن السدوسي، عن الحسن بن عمارة، عن عبدالله ابن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن أبي الشعثاء[3].

وروى الطبراني في: «المعجم الكبير» قال: حدثنا عمرو بن إسحاق ابن إبراهيم بن العلاء بن زريق[4] الحمصيُّ، قال: حدثنا جدِّي إبراهيم ابن العلاء، قال: حدثنا بقيـة بن الوليـد، عن محمد بن زياد الألهاني، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «عاتبوا الخيل، فإنها تُعْتَبُ»[5]؛

---

(١) في «أ»: شيئاً من اللهو.

(٢) رواه الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٧٨) من طريق الدمياطي، به.
وقال: عبدالله؛ هو الليثي مدني ضعَّفه أبو حاتم.
وعزَاه في «كنز العمال» (١٥/ ٩٣) للحاكم في: «الكنى».

(٣) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ٣).

(٤) في «ج»: زيريق.

(٥) رواه الطبـراني في «المعجم الكبيـر» (٨/ ١١٢)، وفـي «مسنـد الشاميـين» (٢/ ١٥).
=

أيْ: أدبوها وروِّضوها للحرب والركوب، فإنها تتأدب، وتقبل العتاب[1].

وعن عقبة بن عامر ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «إن الله لَيُدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة، صانِعه يحتسِب في صنعته الخير، والرامي به، والممِدَّ به»، وقال: «اِرموا، واركبوا، ولأَن ترموا أحب إليَّ من أن تركبوا، كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل إلا رَميَه بقوسه، وتأديبَهُ فرسه، وملاعبته أهله، فإنهن من الحق».

رواه الترمذي، وابن ماجه من حديث يزيد بن هارون، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلاَّم، عن عبدالله بن الأزرق، عن عقبة[2].

وروى النسائيُّ في «عشرة النساء» من حديث عطاء بن أبي رباح، قال: رأيت جابر بن عبدالله، وجابر بن عُمَيرٍ الأنصاري يرتميان، فملَّ أحدهما، فجلس، فقال الآخر: كسِلت!، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل شيء ليس من ذكر الله فهو لغو وسهو إلا أربع خصال: مشي الرجل بين الغرضين، وتأديب فرسه، وملاعبته[3] أهله،

= قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٦٢): رواه الطبراني من رواية إبراهيم ابن العلاء الزُّبيدي، عن بقية، وبقية مدلِّس.

(١) من قوله: وروى الطبراني . . . إلى قوله: العتاب: ليس في «أ» و«ب».

(٢) رواه أبو داود (٢٥١٣)، والترمذي (١٦٣٧)، والنسائي (٣٥٧٨)، وابن ماجه (٢٨١١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٣).

(٣) في «ج»: وملاعبة.

وتعليم السباحة»[1].

عن أبي المصبِّح الأوزاعي، قال: بينا نحن نسير في درب قليمة، إذ نادى الأميرُ مالكُ بن عبدالله الخثعميُّ رجلاً يقود فرسه في عُراض الخيل: يا أبا عبدالله ألا تركب؟، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اغبرَّت قدماه في سبيل الله ساعة من نهار، فهما حرام على النار»[2].

رواه الإمام أحمد في «مسنده»، ومالك كان أميراً على الجيوش في عهد معاوية وقبله، وقد اختُلِف في صحبته، يُعدُّ في المصريين.

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «تعِس عبد الدينار، وعبد الدرهم، وعبد الخميصة إن أُعطي رضي، وإن لم يُعْط سخط، تعِس وانتكَس، وإذا شِيك فلا انتقش، طوبى لعبد أخذ بعِنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرةً قدماه إن كان في الحراسة، كان في الحراسة، وإن كان في الساقة، كان في الساقة، إن استأذن لم يُؤذَن له، وإن شفع لم يُشفَّع، فتعساً» كأنه يقول: فأتعسهم الله».

رواه البخاري في: الجهاد، فقال: وزاد عمرو قال: حدثنا

---

(١) رواه النسائي في «الكبرى» (٨٩٤٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ١٩٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٥).
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٦٩): رواه الطبراني والبزار، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٥/ ٢٢٥)، وأبو داود الطيالسي في «المسند» (ص: ٢٤٣)، وابن حبان (٤٦٠٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ١٦٢).

عبد الرحمن بن عبـدالله بن دينـار، عن أبيـه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، فذكره[1].

وروى الواقديُّ، عن عبدالله بن يزيد الهلالي، عن مسلم بن جندُبٍ قال: أول من ركب الخيل إسماعيل بن إبراهيم ـ صلى الله عليهما وسلم ـ، وإنما كانت وحشاً لا تطاق حتى سُخِّرت له[2].

وروى الزبير بن بكار في أول كتابه في: «أنساب قريش» من حديث داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت الخيل وحوشاً لا تركب، فأول من ركبها إسماعيل، فبذلك سميت العِراب[3].

وروى أحمد بن سلمان النجاد[4] في بعض «فوائده»، من حديث

---

(١) رواه البخاري (٢٧٣٠).

(٢) وانظر: «أنساب الخيل» لابن الكلبي (ص: ٢)، و«الدر المنثور» للسيوطي (٤/ ٨٩).

(٣) ورواه الدينوري في «المجالسة» (ص: ٣٤٧) من طريق داود بن الحصين، بـه، وداود ثقـة إلا في عكرمة، فما رواه عنه، ففيه نكارة. انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (٣/ ١٥٧).

(٤) النجاد: الإمام الحافظ الفقيه شيخ العلماء ببغداد أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل البغدادي، الحنبلي، ولد سنة ثلاث وخمسين ومئتين، وكان رأساً في الفقه، رأساً في الروايـة، ارتحل إلى أبي داود السجستاني، وأكثر عنه، قال الخطيب: كان صدوقاً عارفاً، صنَّف كتاباً كبيراً في: «السنن»، وكان لـه بجامع المنصور حلقة قبل الجمعة للفتوى وحلقة بعدها للاملاء، حدَّث عنه: الدارقطني، وابن شاهين، والحاكم، وابن منده... وخلق كثير، =

ابن جُرَيجٍ، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت الخيل وحشاً كسائر الوحوش، فلما أذن الله عز وجل لإبراهيم وإسماعيل ـ عليهما السلام ـ برفع القواعد من البيت قال الله عز وجل: إني معطيكما كنزاً ذخرته لكما، ثم أوحى الله إلى إسماعيل أن اخْرج فَادْع بذَينكَ[1] الكنز[2]، فخرج إسماعيل إلى أجياد، وكان موطناً منه، وما يدري ما الدعاء، ولا الكنز، فألهمه الله عز وجل الدعاء، فلم يبق على وجه الأرض فرس بأرض العرب إلا أجابته، فأمكنَتَه من نواصيها وذللها له، فاركبوها، واعتقدوها، فإنها ميامين، وإنها ميراث أبيكم إسماعيل ـ عليه السلام ـ[3].

وروى أبو داود في الأدب من «سننه»، من حديث محمد بن إبراهيم ابن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أو خيبر، وفي سهوتها سِتْر، فهبت ريح، فكَشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة؛ لُعَبٍ، فقال: «ما هذا يا عائشة؟» قالت: بناتي، ورأى بيْنهنَّ فرساً له جناحان من رقاع، فقال: «ما هذا الذي أرى وسْطَهُنَّ؟» قالت: فرس، قال: «وما هذا الذي عليه؟» قالت: جناحان، قال: «فرس له جناحان؟» قالت: أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنحة؟ قالت: فضحك حتى

= مات في ذي الحجة سنة ثمان وأربعين وثلاثمئة.

انظر: «تاريخ بغداد» (٤/ ١٩١)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٦٨).

(١) قال في حاشية «ب» و«ج»: بذينك، لعلها: بذلك.

(٢) الكنز: ليست في «ج».

(٣) ورواه بنحوه أبو حاتم في «الزهد» (١١٧)، من طريق ابن جريج.

بدت نواجذه[1].

وذكر أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم، النيسابوريُّ، المعروف بالثعلبي؛ وهو لقب له، ومات سنة سبع وعشرين وأربعمئة في «تفسيره» قال: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن أحمد بن عقيل الأنصاري، وأبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ، قالا:

* أخبرنا أبو المنصور محمد بن القاسم العَتَكيُّ، قال: حدثنا محمد ابن الأشرس، قال: حدثنا أبو جعفر المَدينيُّ، قال: حدثنا القاسم بن الحسن بن زيد، عن أبيه، عن الحسن[2] بن علي، عن أبيه علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لما أراد الله أن يخلق الخيل قال: للريح الجنوبي: إني خالق منك خلقاً، فأجعله عزّاً لأوليائي، ومذلة على أعدائي، وجمالاً لأهل طاعتي، فقالت الريح: اخلُق، فقبض منها قبضة، فخلق فرساً، فقال له: خلقتك عربيّاً، وجعلت الخير معقوداً بناصيتك، والغنائم مجموعة على ظهرك، عطفت عليك صاحبك، وجعلتك تطير بلا جناح، فأنت للطلب، وأنت للهرب، وسأجعل على ظهرك رجالاً يسبحوني، ويحمدوني، ويهللوني، تسبحَن إذا سبحوا، وتهللَن إذا هللوا، وتكبَرن إذا كبروا»، فقال رسول الله ﷺ: «ما من تسبيحة وتحميدة وتكبيرة يكبرها صاحبها، فيسمعه، إلا فيجيبه بمثلها»، ثم قال: «لما سمعت الملائكة صفة الفرس، وعاينوا خلقها قالت: رب نحن ملائكتك نسبحك ونحمدك،

---

(١) رواه أبو داود (٤٩٣٢).

(٢) في «ط»: الحسين، وقوله: ابن زيد، عن أبيه، عن الحسن: ليس في «ب».

فماذا لنا؟، فخلق الله لها خيلاً بلقاً أعناقها كأعناق البخت، فلما أرسل الله الفرس إلى الأرض، واستوت قدماه على الأرض صهَل، فقيل: بوركت من دابة، أُذل بصهيلك المشركين، أُذل بـه أعناقهم، وأَملأُ به آذانهم، وأَرعب به قلوبهم، فلما عرض الله على آدم من كل شيء، قال له: اختَر من خلقي ما شئت، فاختار الفرس، قال له: اخترت عِزَّك، وعِزَّ ولدك خالداً ما خُلِّدوا، وباقياً ما بقُوا، بركتي عليك وعليهم، ما خلقت خلقاً أحب إلي منك ومنهم»[1].

وقيل لبعض الحكماء: أيُّ الأموال أشرَفُ؟، قال: فرس يتبعها فرس في بطنها فرس.

وقال صاحب «الصحاح»: وفي الحديث: «خير المال مهرة مأمورة، أو سكة مأبورة»[2]؛ أيْ: كثيرة النتاج والنسل[3]، والسكة: الطريقة

---

(١) رواه الثعلبي في «التفسير» (٣/ ٢٦)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٣٥)، وقال: هذا حديث موضوع بلا شك، قال يحيى: الحسن بن زيد ضعيف الحديث، وقال ابن عدي: يروي أحاديث معضلة وأحاديثه عن أبيه منكرة.

وانظر: «تنزيه الشريعة» لابن عراق (٢/ ١٨٠).

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٣/ ٤٦٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ ٩١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٦٤)، من حديث سويد بن هبيرة رضي الله عنه.

(٣) انظر: «الصحاح» (٢/ ٥٨١)، باب: أمر.

المصطفة من النخل، والمأبـورة: الملقحة، ومعنى الكلام: خير المال نتاج أو زرع[1].

❒❒❒

(١) انظر: «الصحاح» (٤/ ١٥٩١)، باب: سكك.



الباب الثاني

في التماس نسلها ونمائها، والنهي عن قطعها، وخصائها، وجز نواصيها وأذنابها، وإذالتها، وتعذيبها

عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: أصاب رسول الله ﷺ فرساً من جدس[1] ـ حيٌّ من اليمن ـ فأعطاه رجلاً من الأنصار، وقال: «إذا نزلت فانزل قريباً مني، فإني أتسارُّ إلى صهيله»، ففقده ليلة، فسأل عنه فقال: يا رسول الله إنا خصيناه، فقال: «مثلت به ـ يقولها ثلاثاً ـ الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، أعرافها أدفاؤها، وأذنابها مذابُّها، التمسوا نسلها، وباهوا بصهيلها المشركين».

رواه أبو عبيدة في كتاب: «الخيل»، من حديث عاصم بن سليمان عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، وعمرو بن قيس، عن رجل من أهل الشام، عن عبدالله بن عمرو[2].

---

(١) جدس: بالدال، ابن أريش بن أراش بن جزيلة بن لخم بطن كبير من لَخم، وقيده الدار قطني وابن ماكولا بالراء. (محمد راغب الطباخ).

من قوله: وذكر أبو إسحاق إلى هنا: ليس في «أ»، وفي «ب» زيادة: وألحق في رمضان سنة سبعمئة.

وجعل الشيخ راغب السقط حتى قوله الآتي في الباب الثاني: من جدس، بينما هو موجود في «أ».

(٢) رواه أبو عبيدة في كتاب «الخيل» (ص: ٢)، وليس في المطبوع =

وروى أبو عبيدة أيضاً، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحولٍ قال: نهى رسول الله ﷺ عن جَزِّ أذناب الخيل، وأعرافها ونواصيها، وقال: «أما أذنابها فمذابُّها، وأما أعرافها فأدفاؤها، وأما نواصيها ففيها الخير»[1].

عن أنس بن مالك ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تهلبوا أذناب الخيل، ولا تجُزُّوا أعرافها ونواصيها، فإن البركة في نواصيها، ودفاؤها في أعرافها، وأذنابها مذابُّها».

رواه أبو نعيم الأصبهاني عن إبراهيم بن [أبي] حصين عن مطيِّن، عن محمد بن الصباح، من ولد سفينـة، عن أبي هدبة إبراهيم بن هدبة خادم أنس، عن أنس[2].

والهُلْب: ما غلظ من شعر الذنب، والأَهْلَب: الفرس الكثير الهُلْب، وهَلَّبت الفرس؛ إذا نسفت هُلْبه، فهو مهلوب.

والمِذَبَّة: ـ بكسر الميم ـ، ما يُذَبُّ به الذباب، وبفتحها: الأرض الكثيرة الذباب.

والدفـء: بكسر الدال، اسم ما يدفئـك، والجمـع: أدفاء، على أفعال، والدَّفاء: بالفتح، محركاً المصدر كالظماء والتعب.

والمعرَفة: بفتح الراء، الموضع الذي ينبت عليه العُرف، وعرَفت

= ذكر لعمرو بن قيس.

(١) رواه أبو عبيدة في كتاب «الخيل» (ص: ٢).

(٢) رواه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ٢١٠).

الفرس: جزرت عُرفه، وهو بضم العين، وكذلك المعروف أيضاً، وبالفتح الريح، طيبة كانت أو منتنة.

والصهيل والصُّهال: صوت الفرس، كالنهيق والنُّهاق، وقد صهَل الفرس يصهَل صهيلاً، فهو صهَّال.

صوت الفرس أنواع:

منها: الحمحمة الذي يقصر عن الصهيل عند طلب العلف.

ومنها: الأجش، وهو الذي جهر بصوته وبحَّ.

ومنها: الصلصال، وهو الذي حَدَّ صوته ودق جداً.

ومنها: المجلجِل، وهو الذي صفا صوته، وحسن ولم يدِقَّ.

وهو أحسن الصهيل، وكذلك قال أبو عبيدة أيضاً، إلا أنه قال: إذا كانت فيه غنة، والأغن الذي يخرج صهيله أكثره من منخريه.

* **أخبرنا موهوب بن أحمد** بن إسحاق بن موهوب بن الجواليقي بقراءتي عليه ببغداد، قال: أخبرنا عبيدالله بن عبدالله بن محمد بن شاتيل، قراءة عليه، وأنا أسمع، سنة إحدى وثمانين وخمسمئة، قال: أخبرنا أبو غالب محمد بن الحسن بن أحمد بن الحسن الباقلاني، قال: أخبرنا أبو علي، الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان، قال: أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبدالله بن زياد القطان، قال: حدثنا عبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولي، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحرمي، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير، عن هشام بن

عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: نهى رسول الله ﷺ عن خِصاء الخيل[1][2].

---

(١) رواه ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٤/ ١٨٤)، وعبد الغني الأزدي في «أوهام الحاكم» (ص: ٥٣).

(٢) هذا في البهائم، وهو في بني آدم آكَد، روى ابن ماجه في الديات: من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «ما لك؟» قال: سيدي رآني أقبل جارية له، فجَبَّ مذاكيري، فقال النبي ﷺ: «عليَّ بالرجل»، فطُلب فلم يُقدَر عليه، فقال رسول الله: «اذهب فأنت حر»، قال: على من نُصرتي يا رسول الله؟ قال: يقول: أرأيت إن استرقني مولاي؟، فقال رسول الله: «على كل مسلم أو مؤمن».

وروى فيه أيضاً من حديث سلمة بن رَوح بن زِنباع، عن جده: أنه قدم على النبي ﷺ، وقد خصى غلاماً له، فأعتقه النبي ﷺ بالمُثلة.

وروى سمويه، عن عبدالله بن صالح، عن الليث، عن عمر بن عيسى القرشي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: جاءت جارية إلى عمر بن الخطاب، فقالت: إن سيدي اتهمني، فأقعدني على النار حتى احترق فرجي، فقال عمر: هل رأى ذلك عليك؟، قالت: لا، قال: فاعترفتِ له بشيء؟ قالت: لا، قال: عليَّ به، فلما رأى عمر الرجل قال: أتعذب بعذاب الله؟، قال: يا أمير المؤمنين اتهمتها في نفسها، قال: رأيت ذلك عليها؟، قال: لا، قال: فاعترفَت لك به؟، قال: لا، قال: فوالذي نفسي بيده لو لم أسمع رسول الله يقول: «لا يُقاد مملوك من مالكه، ولا والد من ولده»، لأقدتها منك، فأبرزه فضربه مئة سوط، وقال: اذهبي، فأنت حرة لوجه الله، وأنت مولاة الله ورسوله، أشهد لَسمعت رسول الله يقول: «من حُرق بالنار، أو مُثِّل به مُثلة، فهو حُر، وهو مولى الله ورسوله» اهـ. (محمد راغب الطباخ).

عن عبدالله بن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن خصاء الخيل، والإبل، والغنم.

قال ابن عمر: فيها نشأة الخلق، ولا تصلح الإناث إلا بالذكور[1].

رواه أبو عبيدة، عن أبي بكر الحنفي، عن عبدالله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر.

ورواه مالك في: «الموطأ» موقوفاً، وهو الصحيح، عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يكره الخِصاء، ويقول: فيه نماء الخلق[2].

وفي غير «الموطأ»: أنه كان يكره خِصاء البهائم، ويقول: لا تقطعوا نامية خلق الله ﷻ[3].

ورواه سالم، عن ابن عمر: أن عمر بن الخطاب كان ينهى عن خِصاء البهائم، ويقول: وهل النماء إلا في الذكور.

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (٢/ ٢٤)، وأبو عبيدة في «الخيل» (ص: ٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٤٢٣)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٤).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٦٥): رواه أحمد، وفيه عبدالله بن نافع، وهو ضعيف.

(٢) رواه مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٤٨)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٤/ ٤٥٦).

(٣) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٤).

وقال: هذا هو الصحيح موقوف، وقد روي مرفوعاً.

رواه البيهقي[1].

والخِصاء: ممدود، مصدر خصيتُ الفحل خِصاءً، إذا سللت خصيته، فهو خَصِي، والجمع: خصيان وخصية، وموضع القطع مخصي.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن صبر الروح، وخِصاء البهائم.

وفي لفظ عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا خِصاء في الإسلام، ولا بنيان كنيسة».

قال ابن أبي ذئب سألت الزهري عن الخِصاء فقال: حدثني عبيدالله ابن عبدالله، قال: نهى رسول الله ﷺ عن صبر الروح، قال الزهري: والخِصاء صبر شديد.

وروى عكرمة، عن ابن عباس في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١١٩]، قال: يعني: خصاء البهائم، وعن مجاهد قال: يعني: الفطرة الدين، وعن إبراهيم قال: يعني: دين الله.

روى جميع ذلك البيهقي[2].

وحكى الأبيورديُّ في «رسالته» عن الشَّعبي، قال: قرأت كتاب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه إلى سعد بن أبي وقاص، ينهى عن جدف أذنابِ الخيل،

---

(١) انظر ما قبله.

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٤ ـ ٢٥).

وأعرافها، وإخصائها، ويأمره أن تجري من رأس المأتين[1]، وهو أربعة فراسخ.

خالفه البيهقيُّ، فذكره في: «سننه»، بلفظ آخر، عن إبراهيم بن مهاجر، قال: كتب عمر بن الخطاب ﷺ إلى سعد: أن لا تخصِيَنَّ فرساً، ولا تُجرَيَنَّ فرساً من المأتين.

وذكر فيه أيضاً: أن عروة بن الزبير خصى بغلاً له، وأن عمر بن عبد العزيز خصى بغلاً له في خلافته، وأن الحسن سُئل عن الخِصاء فقال: لا بأس به، وأن ابن سيرين قال: لا بأس بخِصاء الخيل، لو تركت الفحول لأكل بعضها بعضاً، وأن عطاء قال: ما خِيف عِضاضه وسوء خلقه، فلا بأس.

قال البيهقي: ومتابعة قول ابن عمر، وابن عباس مع ما فيه من السنة المروِية أولى، ويحتمل جواز ذلك إذا اتصل به غرض صحيح، كما حكينا عن التابعين، وروينا في كتاب: الضحايا، تضحية النبي ﷺ بكبشين موجوئين، وذلك لما فيه من تطيب اللحم.

قلت: هذا آخر ما ذكره البيهقي وغيره في خصاء الخيل[2].

وأما لحومها: فأباح أكلها شُريح، والحسن، وعطاء، وسعيد بن

---

(١) أيْ: المأتي غَلوة، وجمعها: غلاء، هي الغاية والشوط، وغَلوت السهم غَلواً: إذا رميت به أبعد ما تقدر عليه. (محمد راغب الطباخ).

(٢) انظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (١٠/ ٢٥).

جبير، وحماد بن أبي سليمان، والثوريُّ، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن، وابن المبارك، والشافعيُّ، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، في جماعة من السلف.

ودليلهم ما اتفق عليه البخاريُّ ومسلم من حديث أسماء بنت أبي بكر، وجابر بن عبدالله ﭫ.

فأما حديث أسماء: فقالت: نحرنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه[1].

وأما حديث جابر: فقال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحُمُر ورخَّص ـ أو أذِنَ ـ في لحوم الخيل[2].

وذهب أبو حنيفة، والأوزاعيُّ، ومالك، إلى أنها مكروهة، إلا أن كراهيتها عند مالك كراهية تنزيه لا تحريم.

ودليلهم ما رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، من حديث بقية ابن الوليد الحمصي، عن ثور بن يزيد، عن صالح بن يحيى بن المقدام بن معدي كرِب، عن أبيه، عن جده، عن خالد بن الوليد: أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الخيل، والبغال، والحمير[3].

وما دل عليه أيضاً قوله ـ تعالى ـ: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ

---

(1) رواه البخاري (٥٢٠٠)، ومسلم (١٩٤٢).

(2) رواه البخاري (٥٢٠١)، ومسلم (١٩٤١).

(3) رواه أبو داود (٣٧٩٠)، والنسائي (٤٣٣٢)، وابن ماجه (٣١٩٨).

﴿لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨].

قال صاحب «الهداية» الحنفي: خرج مخرَج الامتنان، والأكل من أعلى منافعها، والحكيم لا يترك الامتنان بأعلى النعم، ويمتنُّ بأدناها، ولأنها آلة إرهاب العدو فيكره أكله احتراماً له، ولهذا يضرب له بسهم في الغنيمة، ولأن في إباحته تقليل آلة الجهاد، وحديث جابرٍ معارَض بحديث خالد بن الوليد، والترجيح للمحرم، ثم قيل: الكراهية عنده كراهية تحريم، وقيل: كراهية تنزيه، والأول أصح.

وأما لبنُه: فقد قيل: لا بأس بـه إذ ليس في شربه تقليل آلة الجهاد. انتهى كلام الحنفي[1].

والانفصال عنه هو أنا نقول: أما قوله في الآية، فلا نسلِّم أن ترك ذكر الأكل فيها دليل على كراهيته، إذ الغالب في الانتفاع بهذه الدواب ما أشار الله ـ تعالى ـ إليه فيها من الركوب والزينـة، فأمـا أكلهـا فنادر، فخرجت الآية مخرج الغالب كأمره ـ عليه السلام ـ في الاستنجاء بثلاثة أحجار[2]، ولقوله ـ عليـه السلام ـ: «في سائمة الغنم زكاة»[3] عند من أوجبها في المعلوفة.

---

(١) انظر: «الهداية» (٤/ ٦٨).

(٢) رواه مسلم (٢٦٢)، من حديث سلمان رضي الله عنه.

(٣) قال ابن الملقن في «خلاصة البدر المنير» (١/ ٢٩١): لا أعرفه هكذا، نعم معناه موجود في حديث أنس: وفي صدقة الغنم في سائمتها، إذا كانت أربعين إلى عشرين ومئة... رواه البخاري.

ألا ترى أن الأنعام لما كانت متقاربة الحال عند العرب في الانتفاع بها أكلاً وتجمُّلاً، منَّ الله عليهم بتفصيل أحوالها المألوفة المعتادة عندهم المعروفة في الآية قبلها، فقال ـ تعالى ـ: ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۝٥ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ۝٦ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا۟ بَٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ ۚ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[النحل: ٥ ـ ٧]، وفي قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَٰمًا فَهُمْ لَهَا مَٰلِكُونَ ۝٧١ وَذَلَّلْنَٰهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ۝٧٢ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ وَمَشَارِبُ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾[يس: ٧١ ـ ٧٣].

وأما حديث خالد، وإن كان أَحْوط من حديث جابر وأسماء، فإن حديث جابر وأسماء أَسْنَد وأَصَحُّ.

وحديث خالد لا يعرف إلا من رواية بقية بن الوليد الحمصي، وفيه مقال، حتى قال فيه بعضهم: أحاديث بقية غير نقية، فكن منها على تَقِيَّة[1].

وصالح بن يحيى بن المقدام بن معدي كرب، الكندي، الحمصي، قال البخاري: فيه نظر، وقال موسى بن هارون: لا يعرف صالح، ولا أبوه إلا بجده[2].

وقال النسائيُّ في حديث خالد: الذي قبله ـ يعني حديث جابر ـ

---

(١) انظر: ترجمة بقية في «تهذيب التهذيب» (١/ ٤١٦).

(٢) انظر: ترجمة صالح في «تهذيب التهذيب» (٤/ ٣٥٧).

أصح من هذا، ويشبه إن كان هذا صحيحاً أن يكون منسوخاً؛ لأن قوله: أذِن في لحوم الخيل، دليل على ذلك[1].

وهذه هفوة من النسائي، وغفلة في جعله حديث جابر ناسخاً لحديث خالد، وحديث جابر كان في غزوة خيبر، وكانت في جمادى الأولى سنة سبع، وإسلام خالد كان بعد خيبر بتسعة أشهر؛ لأنه قدم المدينة، هو وعثمان بن طلحة الحاجب، وعمرو بن العاص مهاجرين مسلمين في أول يوم من صفر سنة ثمان، فكيف يكون حديث جابر مع تقدمه ناسخاً لحديث خالد مع تأخره.

وقال أبو داود في «سننه»: وحديث خالد هذا منسوخ، قد أكله جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ[2].

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن عسْب الفحل. رواه البخاري[3].

وعن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع ضِراب الجمل. رواه مسلم[4].

---

(١) لم أجد قول النسائي هذا في سننه الصغرى والكبرى، وقد نقله النووي عنه في «شرح صحيح مسلم» (١٣/ ٩٦).

(٢) انظر: «سنن أبي داود»، كتاب: الأطعمة، باب: في أكل لحوم الخيل (٣/ ٣٥٢).

(٣) رواه البخاري (٢١٦٤).

(٤) رواه مسلم (١٥٦٥).

وعن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع ضِراب الجمل، وعن بيع الماء.

رواه مسلم[1].

وعن أنس: أن رجلاً من كلاب سأل النبي ﷺ عن عَسْب الفحل، فنهاه، فقال: يا رسول الله إنَّا نُطرق الفحل فنكرَم، فرخص له في الكرامة.

رواه الترمذيُّ، وقال: حسن غريب[2].

والعَسْب: الضِّراب، والنهي عنه: أيْ: عن كرائه، فحذفه، وأقام المضاف إليه مقامه، وقيل: العَسْب ماء الفحل.

عن عتبة بن عبد السُّلمي ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا تقصُّوا نواصي الخيل، ولا معارفها، ولا أذنابها، فإن أذنابها مذابُّها، ومعارفها أدفاؤها، ونواصيها معقود فيها الخير»[3].

رواه أبو داود في كتاب: الجهاد.

وعن سلَمة بن نفيل الكندي ـ وكان قومه بعثوه وافداً إلى النبي ﷺ ـ قال: بينا أنا مع النبي ﷺ تمس ركبتِي ركبتَه، مستقبلاً الشام بوجهه، مولياً

---

(١) لم أجده في مسلم من حديث أبي هريرة، وإنما هو من حديث جابر برقم (١٥٦٥).

(٢) رواه الترمذي (١٢٧٤)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٦/ ١٢٦).

(٣) رواه أبو داود (٢٥٤٢)، وأحمد في «المسند» (٤/ ١٨٤)، وأبو عوانة في «المسند» (٤/ ٤٤٨)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١/ ٢٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٣١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٨/ ٢٨٢).

إلى اليمن ظهره، إذ أتاه رجل فقال: يا رسول الله: أذال الناس الخيل، ووضعوا السلاح، وقالوا: لا جهاد، وقد وضعت الحرب أوزارها، فقال رسول الله ﷺ: «كذبوا، بل الآن جاء القتال، ولا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ـ أو قال ـ: على أمر الله، يُزيغ الله لهم قلوب أقوام، وينصرهم عليهم حتى تقوم الساعة، أو حتى يأتي وعد الله، والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، ويوحى إليَّ أني مقبوض من غير ملبثٍ، وإنكم متبعيَّ أفناداً».

وفي رواية: «وأنتم تتبعونني أفناداً يضرب بعضكم رقاب بعض وعقر دار المؤمنين الشام».

رواه النسائي في: السير والخيل من «سننه»، وروى بعضه الإمام أحمد في «مسنده»[1].

قوله: أذال الناس الخيل، بالذال المعجمة؛ أيْ: امتهنوها بالعمل والحمل عليها.

ولبث بالمكان أقام به، وألْبثْتُهُ أنا ولبَّثْتُهُ تلبيثاً.

والأفناد: بالدال المهملة، الجماعات المتفرقون المختلفون، واحدهم فِنْدٌ ـ بكسر الفاء وإسكان النون ـ، وأصله القطعة من الحبل طولاً.

وعَقْرَ الدار: بالفتح أصلها، وهو محلة القوم وعقر كل شيء أصله،

---

(١) تقدم تخريجه في الباب الأول.

وأهل المدينة يقولون: عُقْرَ الدار ـ بالضم ـ، والعُقْر أيضاً: مهر المرأة إذا وُطِئت على شبهة، قاله الجوهري[1].

وقيل: أصله إنَّ واطئ البكر يعقِرها إذا اقتضها[2]، فسمى ما يعطى للعَقْر عُقْراً، ثم صار عامّاً لها وللثيب.

روى ابن سعد عن حجين بن المثنى، عن الليث بن سعد، عن خالد ابن يزيد، عن سعيدٍ بن أبي هلالٍ، عن أبي عبدالله واقدٍ: أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قام إلى فرسه، فمسح وجهه بكم قميصه، فقالوا: يا رسول الله أبقميصك؟، قال: «إن جبريل عاتبني في الخيل»[3].

وروى أبو داود في «المراسيل»: عن موسى، عن جرير بن حازمٍ، عن الزبير بن الخريت، عن نعيم بن أبي هندٍ: أن النبي ﷺ أتى بفرسٍ، فقام إليه يمسح وجهه، وعينيه، ومنخريه، بكُمِّ قميصه، فقيل: يا رسول الله تمسح بكم قميصك؟، فقال: «إن جبريل عاتبني في الخيل»[4].

وروى الحسن بن عرفة، عن عباد، عن يحيى بن سعيد، عن مسلم ابن يسار، قال: خرج النبي ﷺ فمسح وجه فرسه، وعينيه، ومنخريه، بكُمِّ قميصه، فقالوا: يا رسول الله بكم قميصك؟، فقال: «إن حبيبي

---

(١) انظر: «الصحاح» (٢/ ٧٥٣)، باب: عقر.

(٢) القِضة ـ بكسر القاف ـ: عذارة الجارية. (محمد راغب الطباخ).

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٠).

(٤) رواه أبو داود في «المراسيل» (ص: ٢٢٩).

عاتبني في الخيل»[1].

رواه أبو عبيدة من حديث يحيى بن سعيد، عن شيخ من الأنصار: أن رسول الله ﷺ مسح بطرف ردائه وجه فرسه، وقال: «إني عوتِبت الليلة في إذالة الخيل»[2].

ورواه أبو عبيدة أيضاً من حديث عبدالله بن جعفرٍ المدني، عن عبدالله بن دينار، قال: مسح رسول الله ﷺ وجه فرسه بثوبه، وقال: «إن جبريل بات الليلة يعاتبني في إذالة الخيل»[3].

وروى الحسن بن عرفة أيضاً عن وكيع، عن ميسرة بن سعيدٍ، عن الوضين بن عطاء، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقودوا الخيل بنواصيها، فتُذِلوها».

رواه أبو داود في «المراسيل» عن عبدالله بن الجراح، ومحمد بن سليمان، عن وكيع[4].

وروى فيه أيضاً عن الوليد بن عتبة، عن الوليد، عن علي بن حوشب سمع مكحولاً يقول: قال رسول الله ﷺ: «أكرموا الخيل وجللوها»[5].

---

(١) رواه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٤٣٨)، ووقع عنده محمد بن يسار.

(٢) رواه أبو عبيدة في كتاب: «الخيل» (ص: ١).

(٣) نفس المصدر المتقدم.

(٤) رواه أبو داود في «المراسيل» (ص: ٢٢٩).

(٥) نفس المصدر المتقدم.

وروى ابن عرفة أيضاً عن إسماعيل بن عياشٍ الحمصي، عن عمرو ابن قيس السكوني: أن عمر بن عبد العزيز نهى عن ركض الفرس إلا بحقه.

وروى أيضاً عن يونس بن محمد، قال: حدثني شيبان بن عبد الرحمن، عن مجاهدٍ، قال: أبصر رسول الله ﷺ إنساناً ضرب وجه فرسه ولعنه، فقال: «هذه مع تلك لَتَمسَّنَّك النار إلا أن تقاتل عليه في سبيل الله»، فجعل الرجل يقاتل عليه، ويحمل إلى أن كبر وضعف، وجعل يقول: اشهدوا اشهدوا[1].

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قضى في عين الفرس ربع ثمنه.

رواه أبو نصر يوسف بن عمر بن محمد بن يوسف بن إسماعيل بن حماد بن زيد القاضي، في كتاب: «السنن المختصر»: عن البغوي، عن شيبان، عن أبي أمية[2] بن يعلى، عن أبي الزناد، عن عمرو بن وهيب،

---

(١) وعزَاه للحسن بن عرفة السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٩٦).

(٢) قال الحاكم: أبو أمية إسماعيل بن يحيى، وقيل: ابن يعلى، الثقفي، البصري اهـ. (محمد راغب الطباخ).

قلت: قال في «لسان الميزان» (١/ ٤٤٢): إسماعيل بن يحيى أبو أمية الثقفي، كذا سمى أبو أحمد، ويقال: ابن يعلى، وبذلك جزم ابن أبي حاتم والنسائي وغيرهما أن اسم أبيه يعلى.

وانظر: «لسان الميزان» لابن حجر (١/ ٤٤٥).

عن أبيه، عن زيد بن ثابت[1].

وروينا من حديث لُوين، عن ابن عياش، عن عبد الملك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن عروة البارقي، قال: كانت لي أفراس فيها فحل، شراؤه عشرون ألف درهم، ففقأ عينه دهقان، فأتيت عمر ﵁، فكتب إلى سعد بن أبي وقاص: أن خَيِّر الدهقان بين أن يعطيه عشرين ألفاً، ويأخذ الفرس، وبين أن يغرم ربع الثمن، فقال الدهقان: ما أصنع بالفرس؟، فغُرِّم ربع الثمن[2].

عن أبي هريرة ﵁ قال: ما من ليلة إلا ينزل ملك من السماء، يحسُّ عن دواب الغزاة الكلال إلا دابة في عنقها جرَس.

رواه محمد بن يعقوب الختلي في كتاب: «الفروسية»[3].

❑ ❑ ❑

---

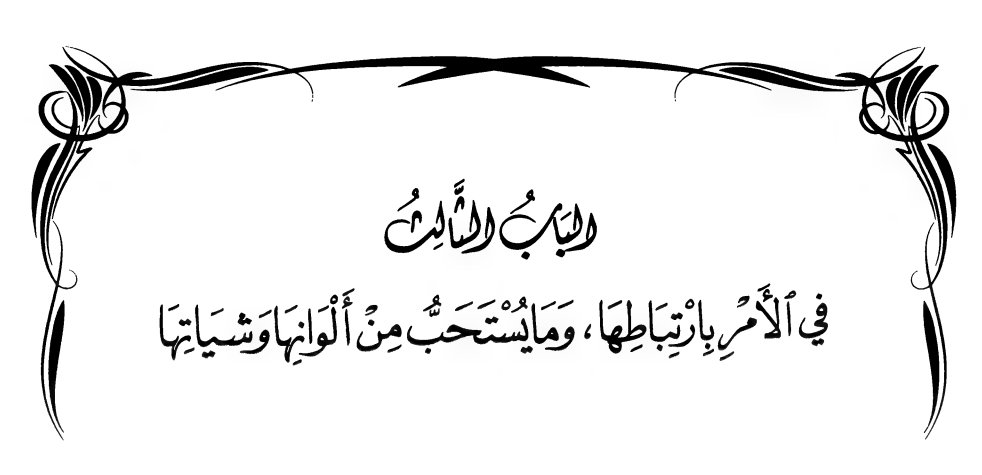
(1) وإليه عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٩٦).

ورواه العقيلي في «الضعفاء» (١/ ٩٥) في ترجمة ابن يعلى، وهو متروك.

(2) هو في جزء لوين: (ص: ٤٩).

(3) وإليه عزَاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٩٦).

وفي «فيض القدير» (٢/ ٤٧٩): يحسُّون الكلال عن دواب الغزاة؛ أيْ: يذهبون عنها التعب والنصب بحسِّها، وإسقاط التراب عنها، وفي رواية: «يحسِرون»؛ أيْ: يكشفون.



الباب الثالث

في الأمر بارتباطها، وما يستحب من ألوانها وشياتها

قال الله ـ تعالى ـ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

قال الزمخشري في «تفسيره»[١]: اصبروا على الدين وتكاليفه، وصابروا أعداء الله في الجهاد؛ أيْ: غالبوهم في الصبر على شدائد[٢] الحرب، لا تكونوا أقلَّ صبراً منهم وثباتاً، والمصابرة باب من الصبر، ذكر بعد الصبر على ما يجب الصبر عليه، تخصيصاً لشدته وصعوبته، ورابطوا، وأقيموا في الثغور رابطين خيلكم فيها، مترصدين مستعدين للغزوِ، قال الله ـ تعالى ـ: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾[الأنفال: ٦٠][٣].

قلت: وقد ذهب بعض العلماء إلى تفضيل الرباط على الجهاد؛

---

(١) انظر: «الكشاف» (١/ ٤٨٨).

(٢) في «ط»: شديد.

(٣) ذكر التبريزي في «شرح الحماسة» أن الرباط يجوز أن يكون مصدراً أو جمع رابط والرباط من الخيل الخمس فما فوقها. (محمد راغب الطباخ).

لأن فيه حقن دماء المسلمين، وفي الجهاد سفك دماءِ المشركين، وحقن دماء المسلمين أفضل.

* **أخبرنا أبو الحسن بن أبي الفضائل الفقيه، وأبو القاسم بن أبي علي الحارثي، وأبو يعقوب بن أبي الثناء الدمشقيُّ، وأبو محمد بن أبي المنصور الإسكندريُّ، قالوا:**

أخبرنا أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد الحافـظ، قال: أخبرنا أبو الخطاب نصر بن أحمد بن عبدالله القارئ، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن عُبيدالله بن يحيى، قال: أخبرنا القاضي أبـو عبدالله الحسين بن إسماعيل بن محمد المحاملي، قال: حدثنا محمد بن أبي القاسم، قال: حدثنا موسى بن داود، عن مَندل بن علي، عن إسماعيل بن زياد، عن السَّرِي بن شَراحيل، عن قيس بن باباه، قال: سمعت سلمان ﷺ يقول:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل[1] مسلم إلا حق عليه أن يرتبط فرساً، إذا أطاق[2] ذلك»[3].

* **قرأت على يوسف بن خليل الحافظ بِحلب، أخبرك محمد بن أبي زيد الكراني بأصبهان، قال: أخبرنا محمود بن إسماعيل الصيرفيُّ،**

---

(١) رجل: ليست في «ط» و«ج».

(٢) في «ج»: طاق.

(٣) رواه أبـو مسهر في «جـزء أبي مسهر» (ص: ٣٦)، والمحاملي في «أماليه» (٤٤٣).

قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الأعرج، قال: أخبرنا عبدالله بن محمد القبابُ، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، قال: حدثنا عَمرو بن بشر، قال: حدثنا يحيى بن راشد، قال: حدثنا محمد بن حُمْرَان، قال: حدثنا سلم[1] الجرمي، قال: سمعت سوادة بن الربيع ﷺ، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ارتبطوا الخيل، فإن الخيل في نواصيها الخيرُ»[2].

عن أبي وهب الجشمي، وكانت له صحبة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَموا بأسماء الأنبياء، وأحبُّ الأسماء إلى الله ﷻ: عبدالله وعبد الرحمن، وارتبطوا الخيل، وامسحوا بنواصيها، وأكفالها وقلِّدوها[3]، ولا تقلدوها الأوتار، وعليكم بكل كميت أغَر مُحجَّل، أو أشقرَ أغَر مُحجَّل، أو أدهم أغَر مُحجَّل».

هكذا ساقه النسائي في: الخيل من «سننه»[4] من حديث هشام بن[5] سعيد الطَّالقاني ـ وقد وثَّقه الإمام أحمد بن حنبل، ومحمد بن سعد ـ، عن محمد بن المهاجر الأنصاري ـ وكان ثقة أيضاً وثَّقه يحيى بن معين وجماعة ـ، عن عقيل بن شبيب ـ بفتح العين والشين ـ، عن أبي وهب.

---

(١) في «ج»: مسلم.

(٢) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١٨٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥/ ٥٩)، وقد تقدم في الباب الأول فانظره.

(٣) في «ب»: وقلدها.

(٤) رواه النسائي (٣٥٦٥).

(٥) هشام ابن: ليس في «ج».

وورواه أبو داود من حديث هشام المذكور مفرَّقاً في ثلاثة مواضع، فأخرج فضل التسمية، في كتاب: الأدب؛ ولفظه: «تَسمُّوا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله ﷻ: عبدالله وعبد الرحمن، وأصدقها: حارث وهمام، وأقبحها: حرب ومُرَّة»[1].

وأخرج فضل: ارتبطوا الخيل، إلى آخره في الجهاد، في باب: تقليد الخيل الأوتار[2].

وأخرج فضل: عليكم بكل أشقر أَغَرَّ مُحجَّل، إلى آخره، فيه أيضاً في باب: ما يستحب من ألوان الخيل، وزاد فيه قال محمد بن مهاجر: فسألته لم فُضِّلَ الأشقر قال: لأن النبي ﷺ بعث سرية، فكان أول من جاء بالفتح صاحب أشقر[3].

قد تقدم الكلام على تقليد الخيل الأوتار في الباب الأول، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «يُمْن الخيل في شقرها». واليُمْن: البركة.

رواه أبو داود من حديث حسين بن محمد، والترمذيُّ من حديث يزيد بن هارون، كلاهما عن شيبان النحوي، عن عيسى بن علي بن عبدالله بن عباس، عن أبيه، عن جده[4].

---

(١) رواه أبو داود (٤٩٥٠).

(٢) رواه أبو داود (٢٥٥٣)، وهو في باب: إكرام الخيل، وارتباطها، والمسح على أكفالها.

(٣) رواه أبو داود (٢٥٤٤).

(٤) رواه أبو داود (٢٥٤٥)، والترمذي (١٦٩٥)، وأحمد في «المسند» =

ولفظ الترمذي: «يُمْنُ الخيل في الشقر»، وقال: حسن غريب لا نعرفه[1] إلا من هذا الوجه من حديث شيبان.

وروى الواقديُّ عن سعيد بن خالد، عن داود بن علي بن عبدالله بن عباس، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ قال: «خير الخيل الشقر».

وروى أيضاً[2] عن عبدالله بن أبي عبيدة، عن صالح بن كيسان، عن أبي مرة مولى عقيل، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الخيل الشقر، وإلا فأدهم أَغَرُّ مُحجَّل، ثلاث طليق اليمنى».

ذكر سليمان بن بنين النحويُّ، المصري[3]، في كتاب: «آلات

= (١/ ٢٧٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ٢٨٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٣٠).

(١) في «أ»: يعرفه.

(٢) وإليه عزَاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٩٦).

(٣) سليمان بن بنين بن خلف، أبو عبد الغني، تقي الدين، المصري، الدقيقي، الشافعي، النحوي الأديب، لازم ابن بري مدة في النحو، وصنف في النحو، والعروض، والرقائق، وغير ذلك، توفي سنة أربع عشرة وستمئة، من كتبه: الأقوال العربية في الأمثال النبوية، آلات الجهاد وأدوات الصافنات الجياد، تحبير الأفكار في تحرير الأشعار، الإعجاز والإيجاز في المعاني والألغاز، وغير ذلك.

انظر: «معجم الأدباء» للحموي (٣/ ٣٩٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي =

الجهاد وأدوات الصافنات الجياد»: عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ بطريق تبوك، وقد قلَّ الماء، فبعث الخيل في كل وجه يطلبون الماء، فكان أول من طلع بالماء صاحب فرس أشقر، والثاني صاحب أشقر، وكذلك الثالث، فقال ﷺ: «اللهم بارك في الشقر».

عن عمرو بن الحارث الأنصاري، عن أشياخ أهل مصر، قالوا: قال النبي[1] ﷺ: «لو أن خيل العرب جمعت في صعيد واحد ما سبقها إلا أشقر».

عن يزيد بن صفوان، عن رجل من أهل[2] حمص: أن النبي ﷺ كان يحب من الخيل الشقر.

قلت: الشقرة: حمرة صافية، والكمتة: حمرة تُدخلها قَتَرة، والدُّهْمَةُ: سواد[3].

وكل منها يتنوع، فأشد الخيل سواداً: أدهم غَيْهب، والأنثى: غَيْهبة، والغَيْهب: الظلمة، والجمع: الغَيَاهب، وكذلك الغِرْبيب[4]

= (٤٤/ ١٩٨)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (١٥/ ٢٢٠)، و«الأعلام» (٣/ ١٢٢).

(١) في «ب»: رسول الله.

(٢) أهل: ساقطة من «أ».

(٣) في «أ»: سودة.

(٤) يقال: أسود غِرْبِيب؛ أيْ: شديد السواد، وإذا قلت: غَرابيب سود، تجعل السود بدلاً من غَرابيب؛ لأن تواكيد الألوان لا تتقدم. (محمد راغب الطباخ).

والحالك[1]، وهما الشديدا السواد.

والدجوجي: وهو مأخوذ من الدجَّة، وهي شدة السواد والظلمة.

ثم يليه **الأدهم الأحمُّ**، ثم **الأدهم الجَوْن**[2].

ثم **الأدهم الأَكْهب**: والكَهْبة[3]: لون ليس بخالص في الحمرة خاصة، قاله أبو عمرو.

وقيل: الأحمُّ أقل سواداً من الجَوْن، وفارس الجَوْن: معاوية بن عمرو بن الحارث بن الشريد السلمي، أخو الخنساء الشاعرة، وفارس الجَوْن أيضاً: الحارث بن أبي شمر الغساني.

ثم **الحُوة**، وسيأتي بيانها.

ثم **الصَّداَة**: والأَصْدأ: الأسود الذي كاد يخالطه شقرة، والجمع: صدء[4].

ثم **الخضرةُ**: والأخضر في كلام العجم: الدَّيزجُ، وهو من الحمير

---

(١) الحِلك: السواد، حَلَك الشيء يَحْلَك حُلوكة اشتد سواده واحْلَوْلَك مثله. (محمد راغب الطباخ).

(٢) الجمع جُون بالضم كرجل صَتْمٍ وقومٌ صُتْم؛ أيْ: غليظ شديد، والأدهم الجُون: الشديد السواد، والجون أيضاً الأبيض، وهو من الأضداد. (محمد راغب الطباخ).

(٣) الكَهبة مثل القَهبة، يقال: فرس أَكْهب بيِّنُ الكَهْب، وقد كَهُب. (محمد راغب الطباخ).

(٤) في «أ»: والجميع الصُّداة، وفي «ب»: والجميع صُدءٌ.

الأدغم[1]، والأطخم، عن أبي خيرة[2].

وقال الشيبانيُّ: الدُّغمة في الخيل: أن يخالف لون وجهه سائر جسده بسواد، ومن أمثالهم: الذئب أَدْغم؛ أيْ: أنه ولَغ أو لم يلِغ، فالدُّغمة[3] لازمة لـه، وربما اتهم بالولوغ، وهو جائع، يُضرَب مثلاً لمن يُغبَط بما لم ينله.

والشاة الدَّغماء: التي اسودت نُخرتها: وهي أرنبتها، وحَكَمَتُها: وهي الذَّقن.

وقال أبو عُبيدة[4]: قـد يكون من الخيل أيضاً أَدْغم خالص، وهو الذي ليس فيه من الخضرة شيء.

ومن الخضر: أخضـر أحمُّ، وهـو أدنى الخضـرة إلى الـدُّهمـةِ، وأنشد[5]:

خــضراءُ حمّــاءُ كلــون العَوْهَــق

---

(1) حاشية: قال الحجاج لصاحب دوابه: أسرِجِ الأَدْغم، فخرج الرجل لا يدري ما قال له، فسأل يزيد بن الحكم، فقال: في دوابـه دَيْزج؟، قال: نعم فيها دَيْزج، قال: أسرجه له. والأَطْخَم مثل الأدغم، وهو أن يكون وجهه وحجافله أشد سواداً من سائر جسده، وهو قليل من الألوان، وقيل: الطُّخمة: سواد في مقدم الأنف اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(2) انظر: «لسان العرب» (١٢/ ٣٦٠).

(3) في «ج»: والدُّغمة.

(4) انظر: كتاب «الخيل» (ص: ٢٦).

(5) انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (٧/ ٥١).

وهو اللاَّزوَرد.

وأخضر أَطْحل: وهو الذي تعلـو خضرتـه صفرة، كلون الحنظل البالي.

قال أبو خيرة: الوُرقة أحسن الخضرة، وأحسن الوُرقة الخطَب.

قال الزَّفَيَان:

وصــاحبي ذاتُ هِبــابٍ دَمْـشَق　　　خَطبــاءُ وَرقــاء الــسَّراةِ عَوْهَــق

ثم الكُمتة: وهي أحب الألوان إلى العرب، يقال للذكر والأنثى: كُمَيت، والجمع: كُمْت، وكُمَيت من الأسماء المصغرة المرخمة التي لا تكبير لها، من أَكْمتَ[1] بمنزلة حميد من أحمد، غير أن أَكْمتَ[2] لم يستعمَل.

والكُمَيت: بين الأحوى والأصدأ[3]، وهو أقرب من الشقر، والوِراد إلى السوادِ، وأشد منهما حُمرة، والفرق ما بين الكُمَيت والأشقر: بالعُرْف

---

(١) في «ب»: الكُمْت.

(٢) قال سيبويه: اِستُعمِل كُمَيت مصغراً لأنه لم يُجعل له لون، فتفرد به مكبراً.

الجُؤوَّة مثل الجُعوَّة: لون من ألوان الخيل والإبل، وهي: حمرة تضرب إلى السواد، يقال: فرس أَجْأَى، والأنثى جَأْوَاء، وقد جَئِي الفرس، وكتيبة جَأْوَاء بينـة الجُـأَى، وهي التي يعلوها لون السواد لكثـرة الدروع. (محمد راغب الطباخ).

(٣) في «ج»: والأصداء.

والذنب، فإن كانا أحمرين، فهو أشقر، وإن كانا أسودين، فهو كُمَيت، والوَرد بينهما.

قال الأصمعيُّ: أشد الخيل جلوداً وحوافرَ الكُمْت[1] الحمُّ، وهي التي اشتدت حمرتها، يقال: كميت أحمُّ بين الحمة، وهو[2] الذي يشاكل الأحوى غير أنه يفصل بينهما حمرة أَقْرابه ومراقه ـ وفي نسخة: ومُرَيطائه ـ.

والمُرَيطاء: ما بين الصدر إلى العانة من البطن.

والأَقْراب: من الشاكلة ـ التي هي الخاصرة ـ إلى مُـرَاق البطن، واحدها: قُرْب وقَرُب، مثل: عُسرٍ وعَسُر.

وكُمَيت أَصْحَم: وهو الأسود الذي يضرب إلى الصفرة.

وأَطْخَم: والطُّخْمة: سواد في مقدم الأنف، ومُدَمًّى: وهو الشديد الحمرة.

وأحمر: وهـو أشـد حمـرة من المُـدَمَّى، وهـو أحسن الكُمْت. ومُذْهَب: وهو الذي تعلوه صفرة.

ومُحلِف: وهـو أدنى الكُمْتـة إلى الشـقـرة، والأنثى: مُحلِفـة، وأنشدوا[3]:

---

(١) في «ج»: الكميت.

(٢) وهو: ليست في «ب».

(٣) نسب هـذا البيت إلى كلحبـة هبيـرة بن عبـد منـاف، انظر: «لسان العرب» (٩/ ١٩٢).

كُمَيت غيرُ مُحْلِفة ولكن كلون الصِّرف عُلَّ به الأديم[1]

قال أبو خيرة: المُحْلِف: بين الأصهب وبين الأحمر، وهو من الإبل الأَصْحر ـ والشيء المُحْلِف إذا كان يشك فيه فيتحالف عليه ـ.

وكَمْيت أَكْلف: وهو الذي لم تَصْفُ حمرته، ويرى في أطراف شعره سواد.

وكُمَيت أَصْدأ: وهو الذي فيه صدأة؛ أي: كُدرة، وتعلو كل لون من ألوان الخيل ما خلا الدُّهمة، وفيها صفرة قليلة شبِّهتْ بلون صدأ الحديد.

ثم **الوَردة**: والوَرد: الذي تعلوه حمرة إلى الشقرة الخَلوفية، وجلده وأصول شعره سود، وقيل: الوَرد: حمرة تضرب إلى الصفرة، وقيل: سمي بالورد الذي يُشَمُّ، وهو بين الكميت الأحمِّ والأشقر، والأنثى: وَردة، والجمع: وَرد ـ بالضم ـ.

ووِراد أيضاً، وقد وَرُد الفرس يورَد وَرْداً؛ أيْ: صار ورداً، واللون وُرْدة مثل: غُبْسة، وشُقْرة، وكُمْتة، ودُهْمة، وحُوَّة، وحُمَّة، وصُدْأة، وخُضْرة، ودُغْمة، وعُفْرة، وصُهْبة، وشُهْبة، وبُلْقة، تقول: إيرادَّ الفرس، كما تقول: ادهامَّ، واكْماتَّ، واشهابَّ، وأصله: إوراد، صارتِ الواو ياءً ساكنة لكسر ما قبلها، يقال: وَرْد خالص، ووَرْدُ مُصامِص، وهو الخالص

---

(١) الصِّرْف: ـ بالكسر ـ صبغ أحمر يصبغ به شَرَك النعال، والتعليل: سقي بعد سقي، وعلَّ الشيء فهو معلول. قاله الجوهري. (محمد راغب الطباخ).

أيضاً، والأنثى: مُصامِصة، ووَرْد أَغْبَس يدعوه العجم: السَّمَند، وهو الذي لونه كلون الرماد[1].

ثم الشُّقرة: والأشقر: أشد حمرة من الورد، يقال: أشقر أَدْبس[2]، وخلوقِي، وأصبحُ، وسَلِّغد[3]، وهو الذي خلُصت شُقرته، والأنثى: سَلِّغدة، والجمع: سَلِّغدات، وأنشدوا[4]:

أشقر سَلِّغد وأَحْوى أَدْعَج أَصَكُّ أظمى، وحِيَفْس أَفْلج

الفَلَج: فَحْج في الرِّجلين، والحِيَفس: القصير الغليظ، وأشقر قَرْف والأنثى: قَرْفة، والجمع: قُروف وقُراف وأَقْراف، وهو كالسَّلِّغد ومُدَمَّى، وهو الشديد الحمرة.

---

(١) بياض فيه كُدرة، قال الجوهري: يقال فرسٌ وَرْدٌ مُصامِص إذا كان خالصاً في ذلك، وفلان مُصامِص قومه إذا كان أخلصهم نسباً، يستوي فيه الواحد والاثنان والجمع، والمذكر والمؤنث، والمُصاص خالص كل شيء، والمُصاص أيضاً نبات، والمَصوص ـ بفتح الميم ـ طعام، والعامة تضمُّه اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(٢) الأَدْبس: الذي لونه بين السواد والحمرة، يقال: اِدبسَّ ادبِساساً، والأصبح قريب من الأصهب، وهو الصُّهبة الشُّقرة في شعر الرأس، وهي الصَّهوبة. (محمد راغب الطباخ).

(٣) في «ط»: وسَلِّغذ، وكذا جاء عنده في المفردات الآتية لهذه الكلمة، فصوَّبتها واكتفيت بالتنبيه هنا.

(٤) انظر: «تهذيب اللغة» (٨/ ١٩٦).

وأَقْهب: والقَهْبة: غبـرة إلى سواد، وقال ابن الأعرابي: الأَقْهب الذي فيه حُمرة فيها غَبرة،

والأَقْهبان: الفيل والجاموس.

وأَمْغَر: وهو الذي تعلو شقرته مُغْرة؛ أيْ: كُدرة.

وأفضح بيِّن الفُضحة، وهي البياض وليس بالشديد.

ثم الصفرة: يقال: **أصفـر**، **أَعْفر** بين العُفْـرة، وهي بياض تعلوه حُمرة.

ثم الغُبرة: **والأَغْبر**: هو الأشقر الذي شملت شُقرته شُهبة.

ثم الشُّهبة: **والأَشْهب**: كل فرس تكون شعرته[1] على لونين، ثم تَفرَّق شعرته، فلا تجمع واحداً من اللونين، شعرات تخلص بلون واحد كقدر النكتة فما فوقها.

وقيل: الأَشْهب: الأبيض الشعرة ليس بالبياض الصافي القرطاسي جلده أسود، يقال له: أَشْهب أبيض.

والشُّهبة في الألوان: البياض الذي يغلب على السواد، وهي أنواع، وقد شهِب الشيء بالكسر شهباً، واشهبَّ الرأس والفرس اشهباباً، واشهابَّ اشهيباباً مثله.

والشِّهاب: شعلة نار ساطعـة، والشَّهـاب: ـ بفتح الشين ـ اللبن

---

(١) في «ب»: شقرته.

الضِّياح، والضَّيح أيضاً ـ بفتح الضاد المعجمة ـ فيهما، وهو الرقيق.

والشَّوْهَب: القنفذ[1]، ويقال للأشهب أيضاً: أضحى، وللأنثى: ضَحْياء، والضَّحْياء[2] اسم فرس عمرو بن عامر بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، وهو فارس الضَّحْياء[3]، قال الشاعر[4]:

أبـي فـارس الـضَّحْياء يـوم هُبالـة
إذا الخيل فـي القتلـى مـن القـوم تعثُـر

وعامر الضَّحْيان بن سعد بن الخزرج بن تيم الله بن النمر بن قاسط، سمي بذلك لأنه كان يقعد لقومه في الضُّحاء يقضي بينهم.

والصنابي: دُهمة فيها شُهبة، أو كُمتة فيها شُهبة، وهو لأهل الشام أكثر منه لأهل العراق.

---

(١) في «ط»: القنقد.

(٢) في «ط»: والضُّيْحاء.

(٣) في «ط»: الضُّيْحاء.

(٤) جاء في «تاج العروس» (٣٨/ ٤٦٠): قال الصَّاغاني: والرِّواية: فارسُ الحَوَّاءِ، وهي فرس أبي ذي الرُّمَّة، والبيتُ لذِي الرُّمَّة.
وقوله: الضَّحْياءُ فرس عمرو بن عامرٍ صحيحٌ، والشاهد عليه بيت خداش بن زهير:
أبي فارسُ الضَّحْياءِ عمرو بن عامرٍ أبَى الذمَّ واختار الوفاء على الغدر
«جمهرة أشعار العرب» (ج١/ ١٦٢).

والصَّنَّاب[1]: الخردل بالزبيب، وقيل: الصَّنَّابُ صباغ الخردلِ.

والأَرْمد: الذي على لون الرماد، وهو غبرة فيها كُدرة.

والأَبْرش: الذي فيه لَذع بياض كالرَّقط[2]؛ وقيل: هو الذي تكون في شعره نُكت صغار تخالف سائر لونه، وإنما يكون ذلك في الدُّهم، والشُّقر خاصةً، وربما أصابهما ذلك من شدة العطش، وقد برشَ برشاً، وابرشَّ ابرِشاشاً.

والأَبْرشُ: لقب جذيمة بن مالك بن قهم بن غنم بن دوسٍ، الملك الذي قتلته الزباءُ الرومية كان به برص، فكَنوا به عنه.

فإذا عظمت النُّكَت فهو **مدَّنَر**، وإذا كان في جسده بقَع متفرقة مخالفة للونه فهو **ملمَّع وأبقَع وأشيَم**.

وقيل: **الأشيَم** أن تكون فيه شامة بيضاءُ في لون سائره، وقيل: قد تكون الشامة غير بيضاء، والجمع: شَيْم، وإذا كان في الشامة استطالة فهو **مُوَلَّع**.

قال الجوهري: **والملمَّع** من الخيل الذي يكون في جسده بقَع تخالف سائر لونه، فإذا كان فيه استطالة فهو **مُوَلَّع**[3].

---

(١) في «ب»: والضناب.

(٢) الرَّقط: سواد يشوبه نقط بياض، يقال: دجاجة رقطاء، والأرقط من الغنم الأبغث وقد أرقط ارقطاطاً اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(٣) انظر: «الصحاح» (٣/ ١٢٨١)، باب: لَمَع.

وقال ابن بنين: إذا كان في الدابة عدة ألوان من غير بَلَق فذلك التوليع، يقال: بِرذَون مُوَلَّع، وإذا كانت الشامة في مؤخره، أو شقه الأيمن كُرِهَت.

والأَنْمر: أن تكون فيه بقعة بيضاء وبقعة أخرى من أي لون كان.

والأَبْلَق من الخيل: هو الأبقَع من الشاء والكلاب، والأنثى: بَلقاء، وقيل: البُلقة سواد وبياض، وقد بَلَق بَلْقاً وابْلَق ابلِقاقاً.

والأغشى من الخيل وغيرها ـ بِالغَين المعجمة ـ: ما ابيضَّ رأسه كله من بين جسده، مثل الأَرْخم.

والأبيض: هو الذي ابيضَّ شعره بياضاً مثل بياض الأوضاح، أشد ما يكون بياضاً وأصفاه، لا يخالطه شيء من الألوان، وربما كان أزرق، وربما كان أسود، وربما كان أَكْحَل، فيقال: هذا أبيض قرطاسيٌّ، ويدعى بما في عينيه من زرقة وسواد وكُحل،

ولا يكون أَكْحَل حتى تسوَدَّ أشفار عينيه وجفونه.

وألوان الخيل: أَدْهَم، وأَخْضَر، وأَحْوى، وكُمَيت، وأَشْقر، وأَصْفر، وأَشْهب، وأَبْرش، ومُلَمَّع، ومُوَلَّع، وأشيَم، هذا قول أبي عبيدة.

وقال الأبيورديُّ في «رسالته»: الدُّهمة، ثم الحُوَّة، ثم الصُّدأة، ثم الخُضرة، ثم الكُمتة، ثم الوُردة، ثم الشُّقرة، ثم الصُّفرة[1]، ثم

---

(١) ثم الصُّفرة: ليست في «ب».

العُفرة، ثم الشُّهبة.

عن أبي قتادة الأنصاري ﷺ عن النبي ﷺ قال: «خيرُ الخيل الأَدْهم، الأقرَح، الأرثمُ، ثمَّ الأقرَح[1] المحجَّلُ طَلَقُ اليمين، فإن لم يكن أَدْهم، فكُميت على هذه الشِّية».

هكذا ساقه الترمذي من حديث ابن المبارك، عن ابن لُهَيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن علي بن رباح، عن أبي قتادة، ومن حديث وهب ابن جرير، عن أبيه، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب نحوه بمعناه، وقال: حسن غريب صحيح[2].

ورواه أيضاً ابن ماجه من حديث وهب بن جرير، عن أبيه، ولفظه: «خير الخيل الأَدْهم، الأقرَح، الأرثمُ، المحجَّلُ، طلق اليد اليمنى، فإن لم يكن أَدْهم فكُميت على هذه الشِّية»[3].

وفي بعض ألفاظه عن يزيد بن أبي حبيب[4]، قال: قال النبي ﷺ: «الخير في الأَدْهم، الأقرَح، الأرثمِ، محجّلِ ثلاثٍ، طليق اليمنى، ثم أَغَر بَهيم».

---

(١) الأَقْرح: ليست في «ب».

(٢) رواه الترمذي (١٦٩٦).

(٣) رواه ابن ماجه (٢٧٨٩).

(٤) في «ط»: بن حبيب.

وفي لفظ: «الأَدْهم[1] البَهيم، أو أَغَر بَهيم، ويسلم إن شاء الله، فإن لم يكن أَدْهم، فكُميت في هذه الشِّية».

وقد رواه أيضاً الإمام أحمد في «مسنده»[2].

والشِّية: كل لون يخالف معظم لون الفرس، والهاء فيها عوض من الواو الذاهبة من أولها، والجمع: شِيات، فإذا لم يكن فيه شِية فهو أَصَم.

وبَهيم: من أي الألوان[3] كان، والأنثى أيضاً: بهيمة.

وكذلك فرس **مُصمَت**، بمنزلة البَهيم من أي لون كان، والأنثى: مُصمَتةٌ، والجمع: مَصامِتُ، وكذلك هي من قوائم الفرس، إذا لم يكن[4] بهِنَّ تحجِيل، أنشد أبو حاتم:

مبهَمة مُصمَتةُ القوائم.

فمن الشِّية: الغُرَّة، والقُرحة، والرُّثمَة، والتحجِيل، والسَّعف، والنَّبط، والصَّبغ، والشَّعل، واللَّمظ، واليَعسوب، والتعمِيم، والبُلق.

فالغُرة: البياض في الوجه، وهي أنواع: لَطيمُ، وشادخةٌ، وسائلة، وشمراخ، ومنقطعة، وشهباء.

فاللَّطيم: الذي يصيب البياض عينيه، أو إحداهما، أو خدَّيه، أو

(١) الأَدْهم: ليست في «ج».

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٥/ ٣٠٠).

(٣) في «ب»: أي لون.

(٤) يكن: ليست في «أ».

أحدهما، والأنثى أيضاً: لَطيم، فإذا فشَت في الوجه، ولم تصب العين، فهي **شادِخة**، فإذا اعتدلت على قصبة الأنف، وإن عرُضت في الجبهة فهي **سائلة**، وإذا دقَّت وسالت في الجبهة، وعلى قصبة الأنف، ولم تبلغ الحَجفلة فهي **شِمراخ**.

وكل بياض في جبهة الفرس فَشا أو قَلَّ ينحدر حتى يبلغ المَرسِن[1]، ثم ينقطع فهي **غُرة منقطعة**[2]، وإذا كان البياض من مِنخريه ثم ارتفع مصعداً حتى يبلغ بين عينيه ما لم يبلغ جبهته فهي أيضاً غُرة منقطعة، وإذا كان في الغرة شعر يخالف البياض، فهي[3] **غرة شهباء**.

والقَرحة دون الغُرة[4]، والقرَح كل بياض كان في جبهة الفرس، ثم انقطع قبل أن يبلغ المَرسِن، وتنسَب القَرحة إلى خلقتها في الاستدارة والتثليث والتربيع والاستطالة والقِلة، فإذا قلَّت، قيل: خَفِية، وإذا كان

---

(١) بفتح الميم وكسر السين: موضع الرسن من أنف الفرس. (محمد راغب الطباخ).

(٢) قال ابن قتيبة: إن سالت غُرته ودقَّت، فلم تجاوز العينين، فهي العصفور، وإن أخذت جميع وجهه غير أنه ينظر في سوادٍ فهي المبرقعة، فإن فشَت حتى تأخذ العينين، فتبيضَّ أشفارهما فهو مغرِب، فإن كانت إحدى عينيه زرقاء والأخرى كحلاء فهو أَخْيَف. (محمد راغب الطباخ).

(٣) في «ج»: فهو.

(٤) قال ابن قتيبة: الغُرة ما فوق الدرهم، والقَرحة قدر الدرهم فما دونه. (محمد راغب الطباخ).

في القرحة شعر يخالف البياض، فهي[1] قرحة شهباء.

والرَّثمَة ـ بالثاء المثلثة ـ: كل بياض أصاب الجحفلة العليا[2] قلَّ أو كثُر، فهو رَثمٌ إلى أن يبلغ المَرسِن، وتنسَب الرَّثمَة إذا هي فشَت إلى الشدوخ، وإذا لم تجاوز المِنخرين نُسِبت إلى الاعتدال، وإذا قلَّت واشتد بياضها نُسِبت إلى الاستنارة[3]، وإذا لم يظهر بياضها للناظر حتى يدنو نُسِبت إلى الخَفِية.

واللُّمَظة: كل بياض أصاب الجحفلة السفلى قلَّ أو كثُر، فهو لُمَظ، والفرس أَلْمَظ.

واليَعسوب: كل بياض يكون على قصبة الأنف قلَّ أو كثُر، ما لم يبلغ العينين، وإذا شاب الناصية بياض، فهو أَسْعف، فإذا خلص البياض في الناصية، فهو أصبَغ[4]، فإذا انحدر البياض إلى منبت الناصية فهو

---

(١) في «ج»: فهو.

(٢) الشفة من الإنسان، والجحفلة من ذوات الحافر، والمرمَّة والمقمَّة من ذوات الظِّلف، والمِشفَر من ذوات الخُف. (محمد راغب الطباخ).

(٣) في «ج»: الاستدارة.

(٤) الأصبَغ من الخيل الذي ابيضَّتِ ناصيته، أو ابيضَّت أطراف ذنبه، والأصبَغ من الطير الذي ابيضَّ ذنبه، والصَّبغاء من الشاء الذي ابيضَّ طرَف ذَنبها، وإذا ابيضَّ أعلى رأس الفرس، فهو أصقَع، وإذا ابيضَّ قفاه، فهو أقنَف، وإذا ابيضَّ رأسه كله، فهو أغشى وأرخَم، فإن كان بأذنيه بياض، فهو أذرأ اهـ. (محمد راغب الطباخ).

المعمَّم، وإذا كان في عُرض الذنب بياض، فهو أشعَل، والعرب تكره شعلة الذنب، وإذا كان في قمعة الذنب ـ وهي طرفه ـ بياض، فهو أصبغ، وإذا ارتفع البياض حتى يبلغ البطن، فهو أنبَط، فإذا ظهر البياض، وزاد، فهو أَبْلق[1].

وقال ابن قتيبة وابن الأجدابي: إذا كان الفرس أبيض الظهر، فهو أرحل، وإن كان أبيض البطن، فهو أنبَط.

وقال غيرهما: **الأَدْرع**[2] من الخيل والشاء الذي اسودَّ رأسه، ولون سائره أبيض، والأنثى: دَرْعاء.

ومن الدُّرعة وصِفت الليالي بالـدُّرَع[3]، وهي الثلاث اللاتي تلِينَ

---

(1) قال ابن قتيبة: إن أصاب البياض من التحجِيل جنوبَه ومغابنَه ومرجِعَ مرِسَنَه من تجنيب بياض يدَيـه ورجلَيـه، فهو أبلق، وإن تجاوز البياض إلى اليدين والفخذين، فهو أَبْلق مُسروَل. (محمد راغب الطباخ).

(2) قال ابن قتيبة: إذا كان أبيض الرأس والعنق، فهو أَدْرع. (محمد راغب الطباخ).

(3) حاشية في أسماء الشهر والأسبوع وساعات النهار وساعات الليل:

فأيام الشهـر: ثلاث منـه غُرَره، وثلاث نُفْل، وثلاث زُهْـر، وثلاث بُهْـر، وثلاث بِيض، وثلاث دُرع، وثلاث ظُلم، وثلاث حُنادِس، وثلاث دآدي، وثلاث مَحاق.

وأيام الأسبوع: الأحد أول، الاثنين أَهْون، الثلاثاء جُبَار، الأربعاء دُبار، الخميس سَونس، الجمعة عُروبة، السبت شِيار.

ساعات النهـار: أولها الصباح، ثم البكور، ثم الغُدوة، ثم الضُّحى، ثم=

البيض على وزن صُرَد لاسْوِدَاد أوائلها وابيِضَاض سائرها على غير قياس، والقياس دَرْع بالتسكين؛ لأن واحدتها دَرْعاء.

والأخصف من الخيل والغنم: الأبيض الخاصرتين الذي ارتفع البَلَق من بطنه إلى جنبيه[1]، ولونه كلون الرماد فيه سواد وبياض، وقيل: كل ذي لونين مجتمعين فهو خصِيف وأَخْصف، وأكثر ذلك السواد والبياض.

وفرس[2] **آزَر** إذا كان أبيض العجُز، والتحجِيل: البياض في قوائمه الأربع، أو في ثلاث منها، أو في رجليه قلَّ أو كثُر، إذا استدار حتى يأخذها ويطيف بها، وأصل الحجَلة[3] من الحجَل ـ بفتح الحاء وكسرها ـ وهو القيد والخلخال.

= الإشراق، ثم الهاجرة، ثم الظهيرة، ثم الصاخِدة، ثم العصر، ثم الأصيل، ثم الطَّفل، ثم العشية.

ساعات الليل: أولها الشفق، ثم العِشاء، ثم العتمة، ثم الغَسق، ثم الزُّلفة، ثم الهَدأة، ثم العُشوة، ثم الشُّواع، ثم الجُنح، ثم الهَزِيع، ثم الكَشيع، ثم السَّحر. (محمد راغب الطباخ).

(١) في «ط»: جنبه.

(٢) في «ط»: والفرس.

(٣) قال ابن قتيبة: التحجِيل بياض يبلغ نصف الوظيف، والمحجَّل أن تكون قوائمه الأربع بيضاء يبلغ البياض منها ثلث الوظيف، أو نصفه، أو ثلثيه، بعد أن يتجاوز الأرساغ، ولا يبلغ الركبتين والعُرقوبين. (محمد راغب الطباخ).

قال ابن الأجدابي: فإن كانت قوائمه الأربع بيضاء[1] لا يبلغ البياض منها الركبتين فهو محجَّل، وطليق اليد، وطَلْق اليد، وطَلُق اليد ـ بفتح الطاء وإسكان اللام، وبضمها أيضاً ـ إذا كانت على لون البدن، ولم يكن بها بياض[2]، فإذا أصاب البياض القوائم كلها، فهو محجَّل أربع، وإن كان في ثلاث قوائم فهو محجل ثلاث مطلق يد أو رجل، يمنى أو يسرى، أيَّ ذلك كان، وكل قائمة بها بياض، فهي ممسَكة، وكل قائمة ليس بها وضح، فهي مطلقة، فإن كان في الرجلين جميعاً، فهو محجَّل الرجلين، وإن كان في إحداهما، فهو الأرجَل، وسيأتي ذكره في الباب الرابع.

ولا يكون التحجِيل واقعاً بِيَد ما لم يكن معها رِجل أو رِجلان، ولا يكون واقعاً بيدين ما لم يكن معهما رِجل أو رِجلان، أو وضَح بالوجه، فإن كان التحجِيل في يد ورِجل من شِقٍّ واحد، فهو ممسَك الأيامن مطلَق الأياسر، أو ممسَك الأياسر مطلَق الأيامن، ويقال: الأيمنين والأيسرين، وإن كان من خلاف قلَّ أو كثُر، فهو مشكول، وهو مكروه في الحديث، وسيأتي في الباب الرابع بعده[3] إن شاء الله ـ تعالى ـ.

وروى أبو عبيدة من حديث ابن شَبْرمة قال: حدثنا الشعبيُّ في حديث رفعه أنه قال: «التمسوا الحوائج على الفرس الكُميت، الأرثم،

---

(١) في «ب» و«ج»: بِيضاً.

(٢) في «ج»: بياضاً.

(٣) في «ط»: وبعده.

المحجَّل الثلاث، المطلَق اليد[1] اليمنى»[2].

* **أخبرنا محدث الشام ومسندها[3] أبو الحجاج الحافظ**، قال: أخبرنا أبو عبدالله الكراني، أخبرنا أبو منصور الصيرفيُّ، قال: أخبرنا ابن فاذشاه، قال: أخبرنا الطبراني، حدثنا محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن المسروقيُّ، حدثنا عمي موسى بن عبد الرحمن.

قال الطبراني: وحدثنا محمد بن العباس الأخرم، الأصبهاني، حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقيُّ، حدثنا عبيد بن الصباح، حدثنا موسى بن علي، عن أبيه، عن عقبة بن عامر قال:

قال النبي ﷺ: «إذا أردت أن تغزوَ فاشتر فرساً أَغَر محجَّلاً مطلَق اليمنى، فإنك تسلم وتغنَم[4]»[5].

وروى الحسن بن عرفة، عن إسماعيل بن عياش، قال: حدثني محمد بن عبدالله، عن موسى بن علي بن رباح اللخمي، عن أبيه قال: جاء رجل إلى رسول الله[6] ﷺ، فقال: إني أريد أن أبتاع فرساً، أو أفنِّد

---

(1) اليد: ليست في «ط».

(2) رواه أبو عبيدة في كتاب «الخيل» (ص: 2).

(3) في «ب»: ومسند، وفي «ج»: ومسنده، والصواب ما أثبتناه.

(4) من قوله: أخبرنا محدث الشام إلى قوله: تسلم وتغنَم: ليس في «أ».

(5) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (17/ 293)، والحاكم في «المستدرك» (2/ 102)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (6/ 330).

(6) في «ج»: النبي.

فرساً، فقال له رسول الله ﷺ: «عليك به كُمَيتاً، أو أَدْهم، أقرَح[1]، أرثَمَ، محجَّل ثلاث، طلِيق اليمنى».

تفنيد الفرس؛ أن تتخَذ ملاذاً يُلجَأ إليه كما يُلجَأ إلى الفِنْد ـ بكسر الفاء، وسكون النون ـ وهو أنف الجبل الخارج منه.

وروى ابن عرفة أيضاً قال: حدثنا وكيع، عن أبي الضُّريس، عن عمرو بن مرة الجملي، قال: سمعت مسعود بن حُرَاش يقول: سأل عمر رضي الله عنه قيس بن زهير العبسيَّ: أيُّ الخيل وجدتموها أصبر في حربكم؟ قال: الكُمَيت[2]، قلت: لعل سؤاله إياه كان قبل الإسلام إن لم يكن وهماً.

وحكى[3] الأبيورديُّ في «رسالته» قال: قالت بنو عبس[4]: ما صبرت

---

(١) في «ط» و«ج»: كميتاً أَدْهم أو أقرَح.

(٢) ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٤١٣)، من طريق وكيع، عن أبي الضُّريس، عن مسعود، به، فسقط عمرو بن مُرة.

(٣) في «ج»: حكى.

(٤) كانت تماضر بنت الشَّريد، واسم الشريد: عمرو بن رباح بن يقظة بن عصية ابن خفاف بن امرئ القيس بن بهتة، عند زهير بن جذيمة بن رواحة بن ربيعة ابن مازن بن الحارث بن قطيعة بن عبس، فولدت له قيساً صاحب داحس، والحارث قتلته كلب يوم عراعر، وورقاً وشاشاً قتلته غني، ومالكاً قتلته فزارة، وعوفاً قتلته فزارة، وكثيِّراً قتلته كلب، وخداشاً، وأُسيداً، والحكم، وخذيماً، وعويناً، وأولاد ابن أخيها صخر ومعاوية والخنساء الشاعرة ـ واسمها تماضر ـ أيضاً، بنو عمرو بن الحارث بن الشريد، وابن عمِّهم خفاف بن عمير =

= ابن الحارث الشاعر الذي يقال له: ابن فِرية، وهي أمه بنت الشيطان من بني الحارث بن كعب، وكان قيس أتى مكة، وباع بها من عبدالله بن جدعان لبون بني زياد، ولما تحمل الحارث بن عوف المزني دماء الحروب ـ التي اتصلت وبقيت أربعين سنة بين عبس وذبيان بسبب داحس والغبراء ـ قال قيس للربيع ابن زياد: ارجعوا إلى قومكم فصالحوهم فهو خير لكم من الغربة، وأما أنا فوالله ما أنظر في وجه غطفانية أبداً، وقد قتلت أباها أو أخاها أو حميماً لها، ثم فارقَهم، فلزِم برقة عُمان حتى هلك هناك، وهو معنى قول بشر العبسي:

جلَبن بإذن الله مقتل مالكٍ وطوَّحْن قيساً من وراء عمان

وفي «مشيخة» ابن كليب، في ترجمة هبة الله بن الحصين، بسنده إلى أبي بكر ابن دريد: ثنا أبو حاتم، عن أبي عبيدة قال: لما أمر قيس بن زهير قومه أن يرجعوا إلى قومهم، قال: لا تنظر في وجهي قيسية أبداً، ولحِق بعمان، فمكث سبعة أيام لا يطعم طعاماً ولا يسأل أحداً، فلما كان في الليلة الثامنة شُبَّت له نار، فأتاها، فلما قرُب منها إذا قوم على خبزة لهم، فأنِف وكَرَّ راجعاً، ثم أدركه الجوع، فأقبل إليهم، ففعل ذلك مراراً يأبى له الأنَف أن يسألهم، ثم هبط وادياً قريباً منهم، فأكل من نبت الأرض، ثم أتى شجرة فأَرَمَّ بأصلها حتى مات، فقال عروة بن الورد العبسي:

إن قيساً كان مِيتتَه أنَفاً والنفس تنزهق
شام ناراً بالحَشاء بدَت وشُجاع البطن يَختنق
جاع حتى كاد، ثم أتى أسفل الوادي به ورَق
فحشاه جَوْف حَشوته ثم أهوى، وهو مطرِق
في دربس لا تعينه رب حُرٍّ ثوبه خَلِق

اهـ. (محمد راغب الطباخ).

معنا في الحرب من النساء[1] إلا بنات العَمِّ، ومن الخيل إلا الكُمْت، ومن الإبل إلا الحُمْر[2].

وروى أبو عبيدة من حديث طلحة بن عمرو، عن عطاء قال: قال رسول الله ﷺ: «إن خير الخيل الحُوُّ»[3].

قلت: الحُوُّ: جمع أَحْوى، وهو أَهْون سواداً من الجَـوْنِ، وقـد اِحْـواوى الفرس يَحواوِي احوِيواءً، وَاحوَوى يَحوَوِي احوِواءً، وحَوِيَ يَحْوى حُوَّةً.

وروى ابن عرفـة عن الواقـدي قال: حدثنـي ابن أبي سبـرة، عن سليمان بن سحيم[4]، عن نافع بن جبير، عن النبي ﷺ أنه قال: «اليُمْن في الخيل في كل أَحْوى أَحَمّ».

قلت: هو المشاكل للدُّهمة والخُضرة، ولا يفرق بينه وبين الأخضر الأحمِّ إلا باحمرار مناخـره واصفرار شاكلته، وقيل: الأعرض منخريه وشاكلته.

ومن الحُوة أيضاً: **أَحْوى أصبحُ**: وهـو الذي تقِل حمرة مناخـره فتصير إلى السواد، ويكون البياض فيه غالباً على أطراف المِنخرين.

---

(١) من النساء: ليست في «أ».

(٢) في «أ»: الحمرة.

(٣) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ٢).

(٤) في «ج»: سَحْم.

وأَحْوى أَطْحل: وهو الذي تعتريه صفرة وخضرة مخالطتان لكُدرة.

وأَحْوى أَكْهب: والكَهب قلة ماء اللون وكُدرته في موضع المِنخرين في حُمرتهما، وفي سواد السُّراة في بياض الأَقْراب.

والحُمَّة: السواد، واليَحموم: اسم لثلاثة أفراس: فرس الحسين ابن علي رضي الله عنهما، وفرس حسان الطائي، وأحد أفراس النعمان بن المنذر، وحَمْحَم الفرس وتحَمْحَم، وهو صوته إذا طلب العلَف.

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يسمي الأنثى من الخيل فرساً.

رواه أبو داود في الجهاد من «سننه» من حديث أبي زرعة، عن أبي هريرة[1].

وروى يحيى بن معين، عن جرير، عن أبي سنان سعيد بن سنان، عن ليث، عن مجاهد في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾[الأنفال: ٦٠] قال: القوة: الخيل الذكور، ورباط الخيل الإناث[2].

قلت: الصحيح في تأويل[3] القوة ما رواه عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ ـ وهو على المنبر ـ يقرأ: «﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا

---

(١) رواه أبو داود (٢٥٤٦)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٥٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٣٠).

(٢) ورواه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥/ ١٧٢٢).

(٣) تأويل: ليست في «ب».

ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾[الأنفال: ٦٠]، ألا إن القوة الرمي، ألا أن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي».

رواه مسلم، وأبو داود وابن ماجه[١] من حديث ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي علي ثُمامة بن شُفي الهمداني، عن عقبة[٢].

وروى الوليد عن يحيى بن حمزة، عن زيد بن واقد، عن بسر بن عبيدالله أن خالد بن الوليد ﷺ كان لا يقاتل إلا على أنثى.

لأنها تدفع البول وهي تجري، والفحل يحبس البول في جوفه[٣] حتى ينفتق، ولأن الأنثى أقلُّ صهيلاً.

وروى الوليد أيضاً عن إسماعيل، عمَّن أخبره عن عبادة بن نُسي، أو ابن مُحيريز أنهم كانوا يستحبون إناث الخيل في الغارات والبَيات، ولِمَا خفي من أمور الحرب، وكانوا يستحبون فحول الخيل في الصفوف والحصون والسَّير والعسكر، ولِمَا ظهر من أمور الحرب، وكانوا يستحبون خصيان الخيل في الكَمين والطلائع؛ لأنها أصبر وأبقى في الجهد[٤].

وروى أبو عبد الرحمن عن معاذ بن العلاء، عن يحيى بن أبي كثير

---

(١) وابن ماجه: زيادة من «ب».

(٢) رواه مسلم (١٩١٧)، وأبو داود (٢٥١٤)، والترمذي (٣٠٨٣)، وابن ماجه (٢٨١٣).

(٣) في «ب»: في بطنه.

(٤) وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٦٦).

قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بإناث الخيل، فإن ظهورها عِزٌّ، وبطونها كَنْز».

وفي لفظ: «ظهورها حِرْزٌ»[1].

عن أنس رضي الله عنه قال: كان السلف يستحبون الفحولة من الخيل، ويقولون: هي أحسن[2] وأجرأ.

وحكاه البخاري في «جامعه»[3]: عن راشد بن سعد قال: كان السلف يستحبون الفحولة من الخيل؛ لأنها أجرأ وأجسَر.

❐ ❐ ❐

(1) هو مرسَل، وانظر: «عمدة القاري» للعيني (١٤/ ١٥٣).

(2) في «ب»: أجسر.

(3) انظر: «صحيح البخاري»، كتاب: الجهاد، باب: الركوب على الدابة الصعبة، والفحولة من الخيل (٣/ ١٠٥١).



الباب الرابع

في كراهة شؤمها وشكلها وما يذم من عصمها ورجلها

* **أخبرنا أبو الحجاج الحافظ** قراءة عليه، عوداً على بدء بِحلب، قال: أخبرنا أبو الحسن الجمال، قال: أخبرنا أبو علي الحداد، قال: أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا أبو بكر بن خلاد غير مرة، قال: حدثنا محمد بن غالب.

* ح: قال أبو نعيم: وحدثنا عبدالله بن محمد، قال: حدثنا أحمد ابن علي الخزاعي، قالا: حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حمزة وسالم ابني عبدالله بن عمر، عن أبيهما أن رسول الله ﷺ قال: «الشؤم في الدار والمرأة والفرس».

رواه مسلم وأبو داود جميعاً ـ على الموافقة ـ عن القعنبي[1]، ورواه عبد الرزاق ـ في الأول من «جامعه» ـ[2] عن معمر، عن الزهري، عن سالم أو حمزة، أو عن كليهما، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(1) رواه مسلم (٢٢٢٥)، وأبو داود (٣٩٢٢).

(2) رواه عبد الرزاق (١٠/ ٤١١).

«الشؤم في ثلاثة: في الفرس، والمرأة، والدار»، قال: وقالت أم سلمة: والسيف.

قال معمر: وسمعت من يفسر هذا الحديث يقول: شؤم المرأة إذا كانت غير ولود، وشؤم الفرس إذا لم يُغزَ عليه، وشؤم الدار جار السوء.

ورواه البخاري والنسائي من حديث يونس، عن ابن شهاب، عن حمزَة وسالم؛ ولفظه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى، ولا طيرة إنما الشؤم في ثلاث: في الفرس، والمرأة، والدار»[1].

وروَياه أيضاً، من حديث عمر بن محمد بن زيد[2] بن عبدالله، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: ذكروا الشؤم عند النبي ﷺ، فقال: «إن كان الشؤم في شيء، ففي الدار، والمرأة، والفرس»[3].

ولفظ مسلم: «إن يَكُ من الشؤم شيء ففي المرأة، والفرس، والدار»[4].

وفي لفظ آخر له: «الطِّيَرة في المرأة والفرس والمَسْكَن»[5].

---

(١) رواه البخاري (٥٤٣٨)، ومسلم (٢٢٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٧٨).

(٢) في «ب»: يزيد.

(٣) رواه البخاري (٤٨٠٦).

(٤) رواه مسلم (٢٢٢٥).

(٥) لم أجد هذا اللفظ هكذا في مسلم من حديث ابن عمر ـ والله أعلم ـ وانظر ما تقدَّم.

عن سعد بن أبي وقاص ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا هامة، ولا عدوى، ولا طِيَرة، وإن يكن الطِّيَرة في شيء ففي الفرس، والمرأة، والدار».

رواه أبـو داود، عن موسى بن إسماعيل، عن أبـان، عن يحيى، عن الحضرمي بن لاحق، عن سعيد بن المسيِّب، عنه[1].

وعن سهل بن سعد ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «إن كان في شيء ففي الفرس، والمرأة، والمَسكَن»؛ يعني: الشؤم.

رواه[2] البخاري في النكاح عن عبدالله بن يوسف، ومسلم في الطب عن القعنبي، كلاهما عن مالك، عن أبي حازم، عن سهل[3].

ورواه مسلم أيضـاً، عن أبي بكـر، عن أبي نعيم، عن هشـام بن سعد، عن أبي حازم قال: ذُكِر لسهل بن سعد الشؤم، فقـال: إنما قال رسول الله ﷺ: «إن كان في شيء ففي المرأة، والفرس، والدار»[4].

عن جابر بن عبدالله ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن كان في شيء ففي الرَّبْع، والفرس، والمرأة»؛ يعني: الشؤم.

---

(١) رواه أبـو داود (٣٩٢١)، وأحمـد في «المسند» (١/ ١٨٠)، وأبو يعلى في «المسند» (٧٩٨)، وابن حبان (٦١٢٧).

(٢) في «ب»: ورواه.

(٣) رواه البخاري (٤٨٠٧) ومسلم (٢٢٢٦).

(٤) رواه مسلم (٢٢٢٦).

رواه مسلم في الطب، والنسائي في الخيل، من حديث ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر[1].

قال أبو الفضل: وجاء في حديث آخر من رواية جويرية، عن مالك، عن الزهري: أن بعض أهل أم سلمة زوج النبي ﷺ أخبره أن أم سلمة كانت تزيد «السيف» في الحديث[2].

قلت: وذبَّ[3] يوم أُحد بذَنَبِه، فأصاب كُلاَّب سيف رجل فاستلَّه، فقال رسول الله ﷺ ـ وكان يحب الفَأْل، ولا يَعْتَاف ـ: «يا صاحب السيف، شُمَّ سيفك، فإني أرى السيوف ستُسَل اليوم»[4].

وروى أبو داود في الطب عن الحارث، عن ابن القاسم، قال: سئل مالك عن الشؤم في الفرس، والدار، قال: كم دارٍ سكنها ناس فهلكوا، ثم سكنها آخرون فهلكوا، فهذا تفسيره فيما نرى، والله أعلم[5].

قال أبو عبدالله المازريُّ: حمل مالك هذا الحديث على ظاهره، ولم يتأوله، ومحمله على أن المراد به، إن قدر الله ـ سبحانه ـ، ربما اتفق

---

(١) رواه مسلم (٢٢٢٧)، والنسائي (٣٥٧٠).

(٢) رواه ابن ماجه (١٩٩٥).

(٣) في «ب»: ودبَّ.

(٤) رواه ابن إسحاق في «السيرة» (٣/ ٣٠٤)، وعنه الطبري في «التاريخ» (٢/ ٦١).

(٥) رواه أبو داود (٣٩٢٢).

بما يكره عند سكنى الدار، فيصير ذلك[1] كالسبب، فيتسامح في إضافة الشؤم إليه مجازاً واتساعاً.

وقوله في بعض الطرق: «إن يكن الشؤم» ينافي القطع، ويكون محمله إن يكن الشؤم حقّاً، فهذه الثلاث أحق به، بمعنى: أن النفوس يقع فيها التشاؤم بهذه أكثر مما يقع بغيرها.

قلت: وقد روى عبد الرزاق في الأول من «جامعه» عن معمر، عن الزهري، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن عبدالله بن شداد بن الهاد: أن امرأة من الأنصار قالت: يا رسول الله: سكنَّا دارنا هذه ونحن كثير، فهلكنا، وحَسَنٌ ذات بيننا، فساءت أخلاقنا، وكثيرة أموالنا فافتقرنا، قال: «أفلا تنتقلون عنها ذميمة»، قالت: وكيف نصنع بها يا رسول الله؟، قال: «تبيعونها أو تهبونها»[2].

وأخرج أبو داود في الطب من حديث إسحاق عن أنس، قال: قال رجل يا رسول الله، إنا كنا في دارٍ، كثيرٍ فيها عددنا، وكثيرٍ فيها أموالنا، فتحولنا إلى دار أخرى، فقلَّ فيها عددنا، وقلَّت فيها أموالنا، فقال رسول الله ﷺ: «ذروها ذميمة»[3].

---

(١) في «ط»: ذاك.

(٢) رواه عبد الرزاق (١٠/ ٤١١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٤٠) وقال: هذا مرسل.

(٣) رواه أبو داود (٣٩٢٤).

وأخرج فيه أيضاً من حديث معمر، عن يحيى بن عبدالله بن بحير[1]، قال: أخبرني من سمع فروة بن مُسَيْك قال: قلت: يا رسول الله! أرض عندنا يقال لها: أرض أبين، هي أرض ريفنا ومِيرتنا، وإنها وَبِيئة ـ أو قال: وباؤها [شديد] ـ فقال النبي ﷺ: «دعها عنك، فإن من القرف التَّلَف»[2].

قلت: القَرَف بالتحريك، مداناة الوباء والمرض.

وقد اعترض بعضهم[3] في هذا بأن قال: أنه ﷺ نهى عن الفرار من بلد الطاعون، وأباح الفرار من هذه الدار، فما الفرق؟.

قلت: قد قال بعض أهل العلم أن الجامع لهذه الفصول كلها ثلاثة أقسام، فأحد الأقسام:

ما لم يقع التأذي به، ولا اطردت عادتهم فيه خاصة، ولا عامة نادرة، ولا متكررة، فهذا لا يُصغى إليه، والشرع أنكر الالتفات إليه، وهو الطيرة؛ لأن لقيَّ الغراب في بعض الأسفار ليس فيه إعلام ولا إشعار بما يُكره أو يختار، لا على جهة[4] الندور ولا التكرار، فلهذا قال ﷺ: «لا طيرة».

والقسم الثاني: مما يقع به الضرر، ولكنه يعمُّ ولا يخصُّ، ويندر

---

(١) في «ط»: نجير، وهو خطأ.

(٢) رواه أبو داود (٣٩٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٣٤٧).

(٣) بعضهم: ليست في «ج».

(٤) في «أ» و«ب»: وجه.

ولا يتكررُ، كالوباء، فإن هذا لا يُقدَم عليه احتياطاً، ولا يُفَر منه لعدم أن يكون وصل الضرر إلى الفارِّ على الندور والتكرار.

والقسم الثالث: سببٌ يخصُّ ولا يعمُّ، ويلحَق منه الضرر كالديار، فإن ضررها مختص بساكنها، وقد ذهب فيها أهله وماله على حسب ما قال الشاكي للنبي ﷺ، فهذا يباح له الفرار، فهذا التقسيم الذي قسمه بعض العلماء يشير إلى الفرق بين هذه المسائل بعضها من بعض.

قال القاضي أبو الفضل: وقد عارض بعض الملحدة هذا الحديث بقوله: «لا طيرة» قال القتبيُّ: وهذا تعسفٌ ووجهه أن هذا الحديث مخصوص بحديث الشؤم، كأنه قال: لا طيرة إلا في هذه الثلاثة، والطيرة على من تطيّر، كان أهل الجاهلية يقولون ذلك، فنهاهم النبي ﷺ عن الطيرة، فلم ينتهوا، فبقيت في هذه الأشياء الثلاثة.

وقد روى أبو هريرة عنه ﷺ: «الطيرة على من تطير، وإن تكن في شيء ففي المرأة، والدار، والفرس»[1]، وهذا يعضد قول من قال: إنه على الاستثناء، وقد جاء في حديث آخر: «لا شؤم».

وقيل: معناه أن هذه الأشياء مما يطول التعذب بها وكراهة[2] أمرها،

---

(١) رواه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦/ ٩٨)، وابن حبان (٦١٢٣)، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٦/ ٢٥١) من حديث أنس لا من حديث أبي هريرة.

وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٦٣)، و(١٠/ ٢١٣).

(٢) في «ط»: كراهة.

وذلك لملازمتها بالسكنى والصحبة، وإن دفع الإنسان ذلك عن اعتقاده، فكلامه ـ عليه السلام ـ بذلك بمعنى الأمر بفراق ذلك، وزوال التعذب به، كما قال: اتركوها ذميمة.

قال الخطابيُّ: معنى هـذا[1] الحديـث إبطـال مذهبهم في التطيُّـر بالسوانح والبوارح[2] إلا أنه يقول إن كانت لأحدكم دار يكره سكناها، وامرأة يكره صحبتها، وفرس لا يعجبه ارتباطه، فليفارقه بأن ينتقل عن الدار، ويبيع الفرس، ويفارق المرأة.

وكان مُجرى هذا الكلام مُجرى[3] استثناء الشيء من غيـر جنسه، وسبيلـه سبيل الخروج من كـلام إلى غيـره، وقـد قيـل: إن شؤم الدار ضِـيقُها[4] وسوء جوارها، وشؤم الفرس أن لا يغزى عليه، وشؤم المرأة أن لا تلِد[5].

---

(١) هذا: ليست في «ب».

(٢) في المثل: من لي بالسانح بعد البارح، والسانح ما ولاَّك ميامنه من ظبي أو طير أو غيرهما، تقول: سنح لي الظبي سنوحاً: إذا مَرَّ من مياسرك إلى ميامنك، والبارح ما ولاك مياسره، تقول: برح الظبي بروحـاً إذا مَـرَّ من ميامنك إلى مياسرك، والعرب تطَّير وتشاءم بالبارح، لأنه لا يمكنك أن ترميه حتى ينحرف وتَفاءل وتيَمن بالسانح اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(٣) مجرى: ليست في «ب».

(٤) في «ج»: ضيقتها.

(٥) انظر: «إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضي عياض (٧/ ١٥٠). =

وروى عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من يُمْن المرأة تيسير خطبتها، وتيسير صداقها»، قال عروة بن الزبير: وأقول أنا: من أول شؤمها أن يكثُر صداقها.

رواه الطبراني في «المعجم الصغير» عن سعيد بن إسرائيل القطيعي البغـدادي، قال: حدثنـا حبان بن موسى المـروزي، حدثنا عبدالله بن المبارك، عن أسامة بن زيد، عن صفوان بن سليم، عن عروة بن الزبير[1].

وقال غيره[2]: وقـد يكون الشؤم ها هنا على غير المفهوم منه من معنى التطير لكن بمعنى[3] قلة الموافقة، وسوء الطباع، كما قال ـ عليه السـلام ـ: «من سعـادة ابن آدم ثلاثـة، ومن شِقـوة ابن آدم ثلاثـة، من سعادة ابن آدم: المرأة الصالحة، والمسكن الصالح، والمركب الصالح، ومن شِقوة ابن آدم: المرأة السوء، والمسكن السوء، والمركب السوء».

رواه الإمـام أحمـد في «مسنـده»، عن رَوح، عن محمـد بن أبي

= وانظر: «فتح الباري» (٦/ ٦٢).

(١) رواه الطبراني في «المعجم الصغيـر» (١/ ٢٨٥)، وفي «المعجم الأوسط» (٤/ ٦٢).

ورواه أحمد في «المسند» (٦/ ٩١) بدون قول عروة.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٨١): في إسناده أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف، وقد وُثِّق، وبقية رجال أحمد ثقات.

(٢) من قوله: وروى عروة بن الزبير. . .، إلى قوله: وقال غيره: ليس في «أ».

(٣) في «أ»: معنى.

حميد، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره[1].

* أخبرنا[2] **أبو الحجاج الحافظ ـ رحمه الله ـ** بقراءتي عليه قال: أخبرنا أبو عبدالله محمد بن أبي زيد بن حمَد الكراني، أخبرنا أبو منصور محمود بن إسماعيل بن محمد[3] الصيرفي، أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن الحسين بن فاذشاه، أخبرنا أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، قال: حدثنا أحمد بن داود المكيُّ، حدثنا معاذ[4] بن أسد، حدثنا عبدالله بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن أبي عمر، عن حبيب بن سالم، عن أسماء قالت:

قال رسول الله ﷺ: «إن من شقاء المرء في الدنيا ثلاثة: سوء الدار، وسوء المرأة، وسوء الدابة»، قالت: يا رسول الله! ما سوء الدار؟، قال: «ضِيق ساحتها، وخُبث جيرانها»، قيل: فما سوء الدابة؟ قال: «منعُها ظهرها، وسوء خُلقها»، قيل: فما سوء المرأة؟، قال: «عُقْم رحمها،

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (١/ ١٦٨)، وأبو داود الطيالسي في «المسند» (ص: ٢٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١/ ١٤٦)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٥٧).

(٢) هذا الحديث سقط من «أ».

(٣) قوله: ابن أبي زيد بن حمد الكراني، أخبرنا أبو منصور، محمود بن إسماعيل ابن محمد: ليس في «ط».

(٤) وقع في الأصول و«ط»: معلى، والصواب ما أثبتناه، والله أعلم.

وسوء خُلقها»، أسماء هذه بنت يزيد بن السكن[1].

* **وأخبرنا موهوب بن أحمد الجواليقي ببغداد**، قال: أخبرنا ابن شاتيل، قال: أخبرنا ابن الباقلانيُّ، قال: أخبرنا أبو علي ابن شاذان، قال: أخبرنا أبو سهل ابن زياد، قال: حدثنا عبد الكريم، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا أبو بكر، عن حبيب بن عبيد، قال: قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ.

* ح: وقرأته أيضاً بِحلب على ابن خليل، أخبرك اللبان، قال: أخبرنا الحداد، قال: أخبرنا أبو نعيم، الحافظ، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب بن المهرجان في جماعة، قالوا: حدثنا أبو شعيب الحرانيُّ، قال: حدثنا يحيى بن عبدالله البابِلتِي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي[2] مريم، عن حبيب بن عبيد، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الشؤم سوء الخلق»[3].

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/ ١٥٣).
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٠٥): رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم.

(٢) أبي: ليس في «ط».

(٣) رواه أحمد في «المسند» (٦/ ٨٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤/ ٣٣٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ١٠٣).
وفي «الآداب الشرعية» (٢/ ١٩٣) لابن مفلح: في سنده أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

قال أبو نعيم في ترجمة حبيب في «الحلية»: تفرَّد به عن حبيب أبو بكر بن أبي مريم.

قلت: رواه الإمام أحمد في «مسنده» عن أبي اليمان، ومحمد بن أبي مصعب، عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم.

* **أخبرنا أبو الحسن الفقيه**، قال: أخبرنا أبو طاهر الحافظ، قال: أخبرنا نصر بن أحمد القارئ، قال: أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد ابن رزقويه، قال: أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار، قال: حدثنا محمد بن سنان القزاز البصريُّ، قال: حدثنا إسحاق ابن إدريس، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن سليمان بن سليم الكناني، عن يحيى بن جابر، عن معاوية بن حكيم، عن عمِّه حكيم بن معاوية، قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا شؤم، وقد يكون اليُمن في المرأة، والدار، والفرس»[1].

رواه الترمذيُّ في: الاستئذان، عن علي بن حجر، عن إسماعيل ابن عياش[2]، فوقع بدلاً له عالياً، قال الترمذي: ورواه[3] بقية عن سليمان

---

(1) رواه الترمذي (٢٨٢٤)، والروياني في «المسند» (٢/ ١١٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ٢٠٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/ ٤٧٥).

(2) في «ب» و«ج» زيادة: به.

(3) في «ب»: رواه.

ابن سليم، وجنادة عن يحيى بن جابر الطائي، الحمصي، عن معاوية بن حكيم، عن أبيه.

ومن أغرب ما وقع إليّ في تأويله:

* **ما أخبرَناه أبو عبدالله بن أبي البدر الفقيه**، وأبو محمد بن أبي الثناء المقري منفردين ببغداد في الأولى، قالا: أخبرتنا شهدة بنت أحمد الكاتبة قراءة عليها ونحن نسمع، قالت: أخبرنا ثابت هو ابن بندار البقال، قال: أخبرنا الحسن هو ابن الحسين بن العباس بن دوما، قال: أخبرنا محمد هو ابن الحسن بن علي البزاز، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سُلَيم الحلبي، قال: حدثنا أبو علي الحسن بن أبي أمية قال: حدثنا أبو المنذر، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن أبي الزبير، عن سالم، عن أبيه عبدالله بن عمر:

أن رسول الله ﷺ قال: «الشؤم في الدار، والمرأة، والفرس»[1].

* **وقرأت على كل واحد منهما أيضاً** أخبرتك شهدة، قالت: وأخبرنا ثابت أيضاً بقراءة البلخي عليه، في ربيع الآخر سنة ثمانٍ وتسعين وأربعمئة، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن بن محمد المعروف بابن الجندي، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن خلف، قال: حدثنا أبو القاسم

---

(١) رواه مسلم (٢٢٢٥)، وأبو داود (٣٩٢٢)، والنسائي (٣٥٦٩)، وأحمد في «المسند» (٢/ ١٢٦)، وشهدة في «العمدة من الفوائد والآثار الصحاح والغرائب» (ص: ٩٠).

القاسم بن إبراهيم بن أحمد بن علي، قال: حدثنا يوسف بن موسى القطان، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، قال: حدثنا سالم، عن أبيه:

أن النبي ﷺ قال: «البركة في ثلاث: في الفرس، والمرأة، والدار».

قال أبو القاسم: سألت يوسف بن موسى ما معنى هذا الحديث، وقد صحّ عن النبي ﷺ أنه قال: «البركة في ثلاث: في الفرس، والمرأة، والدار»، فقال لي يوسف: سألت سفيان بن عيينة عن معنى هذا الحديث، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «البركة في ثلاث: في الفرس، والمرأة، والدار»، فقال سفيان: سألت الزهري عن معنى هذا الحديث، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «البركة في ثلاث: في الفرس، والمرأة، والدار»، فقال الزهري: سألت سالم بن عبدالله عن معنى هذا الحديث، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «البركة في ثلاث: في الفرس، والمرأة، والدار»، فقال:

قال النبي ﷺ: «إذا كان الفرس ضروباً، فهو مشؤوم، وإذا كانت المرأة قد عرفت زوجاً قبل[1] زوجها فحنت إلى الزوج الأول، فهي مشؤومة، وإذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع فيها الأذان ولا الإقامة[2]، فهي مشؤومة، وإذا كن بغير هذا الوصف فهن مباركات».

قال الشيخ: قال لي يوسف: وأنا أملي هذا الحديث منذ سنين

---

(١) في «أ» و«ب»: غير.

(٢) في «أ» و«ب» و«ج»: والإقامة.

ما سألني أحد[1] عن معناه، والفائدة في السؤال[2].

عن أبي هريرة ﷺ قال: «كان النبي ﷺ يكره الشِّكال من الخيل، والشِّكال أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياض، وفي يده اليسرى، أو في يده اليمنى، وفي رجله اليسرى»، قال أبو داود: أيْ: مخالف.

رواه مسلم وأبو داود، وابن ماجه[3] جميعاً من حديث الثوري عن سلم بن عبد الرحمن أخي حصين بن عبد الرحمن، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، وليس في حديث ابن ماجه شرح الشِّكال.

ورواه الترمذيُّ، والنسائي[4] من حديث الثوري أيضاً، ولفظهما: «أنه كان يكره الشِّكال في الخيل».

وزاد النسائي[5]: والشِّكال من الخيل أن تكون ثلاث قوائم محجَّلة وواحدة مطلَقة، أو تكون الثلاث مطلَقة وواحدة محجَّلة، وليس يكون

---

(١) في «ب» و«ج»: إنسان.

(٢) رواه شهدة في «العمدة من الفوائد والآثار الصحاح والغرائب» (ص: ٩٣).

(٣) رواه مسلم (١٨٧٥)، وأبو داود (٢٥٤٧)، وابن ماجه (٢٧٩٠).

(٤) رواه الترمذي (١٦٩٨)، والنسائي (٣٥٦٦)، و(٣٥٦٧).

(٥) هنا بخط الحافظ أحمد بن حجر على هامش نسخة العثمانية ما نصه: «زيادة النسائي إنما هي من قوله، وذلك بيِّن في «سننه»، وأما شرح الشِّكال في حديث أبي داود، فهو مدرج في الخبر، نعم وفي سياق مسلم ما يوهِم إدراجه، وقد فصله الإمام أحمد في روايته في مسنده لهذا الحديث من الوجه الذي أخرجه منه، وبين الشرح من قول الراوي ـ والله أعلم ـ» ا هـ م. (محمد راغب الطباخ).

الشِّكال إلا في الرجل، ولا يكون في اليد.

وهذا الذي زاده النسائي هو قول أبي عبيدة، أخذ من الشِّكال الذي يشكل به الخيل شبهه به، لأن الشِّكال في الغالب يكون في ثلاث قوائم.

ومعنى قوله: لا يكون الشِّكال إلا في الرجل ولا يكون في اليد، يعني: إنما يكون الشِّكال إذا كانت الرجل هي المطلَقة وحدها، أو المحجِّلة[1] وحدها.

وقال ابن دريد: الشِّكال أن تكون الحجلة في يدٍ ورجل من شق واحد، فإن كان مخالفاً قيل: شِكال مخالف.

وقال أبو عمر[2] المطرز: وقيل: الشِّكال بياض الرجل اليمنى واليد اليمنى، وقيل: بياض الرجل اليسرى واليد اليسرى، وقيل: بياض الرجلين ويد واحدة.

والصحيح في صفة الشِّكال ما ذكره أبو عبيدة معمر بن المثنى وغيره أنه البياض الذي يكون بيد ورجل من خلاف قلَّ أو كثُر، وهو الذي ورد في «صحيح مسلم»، و«سنن أبي داود».

وكراهته تحتمل وجهين: إما تفاؤلاً لشبهه المشكول المقيد الذي لا نهوض فيه.

وإما لجواز أن يكون هذا النوع قد جُرِّب، فلم توجد فيه نجابة.

---

(١) في «أ» و«ج»: والمحجَّلة.

(٢) في «ب»: أبو عمرو.

وقيل: إذا كان مع ذلك أَغَرّ زالت الكراهة؛ لزوال شبه الشِّكال، وشية القوائم شِكل، وتحجِيل وممسَك ـ وقد مضى ذكرها ـ ورَجل، وعَصَم.

فالرَّجل: إذا كان البياض بإحدى رجليه، فهو أرجَل[1] ويكره إلا أن يكون بـه وضَح غيـره، وقيل: لا يكره إلا إذا كان البياض في رجله اليسرى خاصة، فإن كان في اليمنى، فهو غير مكروه.

وقيل: الأرجَل هو الذي لا يكون فيه بياض سوى قطعة في رجله غير دائرة حوالي الإكليل، يقال: رجل الفرس إذا ابيضَّت إحدى رجليه.

والعَصَم: إذا كـان البياض بإحدى يديـه قلَّ أو كثُـر، فهو أعصَم اليمنى[2] أو اليسرى، والاسم العصمة مأخوذ من المِعصم، وهو موضع السوار من الساعد، كالحجلة في الرجل، مأخوذة من الحَجل وهو القيد والخلخال.

فإن كان البياض في يده اليسرى، قيل: مَنكوس، وهو مكروه، وإن كان البياض بيديه جميعاً، فهو أعصَم[3] اليدين إلا أن يكون بوجهه وضَح،

---

(١) قيل: كان الحسين بن علي رضي الله عنهما على فرس أرجَل حين قتل، والأرجَل أيضاً العظيم الرجل، وقد رجل يرجَل رجلاً. (محمد راغب الطباخ).

(٢) قال ابن قتيبة: إن كان البياض بيديه دون رجليه، فهو أعصم، وإن كان بإحدى يديه دون الأخرى، فهو أعصم اليمنى أو اليسرى، فإن كان البياض في يديه إلى مرفقيه دون الرجلين، فهو أقفَر. (محمد راغب الطباخ).

(٣) في «أ»: عَصَم.

فهـو محجَّل ذهب عنـه العَصَم، فإن كـان بوجهه وضَح وبإحدى يديـه بياض، فهـو أعصَم لا يوقِـع عليـه وضَح الوجـه اسم التحجِيل إذا كان البياض بيد واحدة.

ووضَح القوائم: الخاتم، والإنعـال، والتخديم[١]، والصبغ[٢]، والتجبيب، والمَسروَل، والأخرج، والتسريح.

فأقل[٣] وضَح القوائم الخاتم، وهو شعيرات بيض، فإذا جاوز ذلك حتى يكون البياض واضحاً، فهو: إنعال، ما دام في مؤخر رسغه مما يلي الحافر، فإذا جاوز الأرساغ[٤] فهو: تخديم. وإذا ابيضَّت الثنَّة[٥] كلها ولم

---

(١) الخدمة: سَير يَشَد في رسغ البعير، وبـه سمي الخلخال، لأنه ربما كان من سيور يركب فيه الذهب والفضة والجمع خُدْم، والتخديم في الخيل أن يكون خدمه في موضع الخلخال بيضاءه مستديرة بأرساغ رجليه دون يديه.
وقال ابن قتيبة: فرس مخدَّم وأخدَم، وإذا لم يستدِر البياض، فهو منعَّل، وإن أصاب الأوظِفة بياض، ولم يعدها إلى أسفل ولا فوق، فذلك التوقيف، وإن قصر البياض عن الوظيف، واستدار بأرساغ رجليه دون يديه، فذلك التخديم. (محمد راغب الطباخ).

(٢) في «ط»: والضبع.

(٣) في «ج»: وأقل.

(٤) الرسغ: الموضع المستدِق بين الحافـر ومَوصِل الوظيف من اليد والرجل. والوظيف مستدِق الذراع والساق من الخيل والإبل. (محمد راغب الطباخ).

(٥) هي الشعرات التي في مؤخر رسغ الدابة، والثُّنة أيضاً ما بين السرة والعانة، وقال ابن قتيبة: إذا ابيضَّت أطراف الثنن، فهو أكسَع، فإن ابيضَّت الثنن كلها، =

يتصل بياضها ببياض التحجِيل في يد أو رجل، فهو: أصبَغ، وإذا ارتفع البياض في القوائم إلى الجُبَب[1] فما فوق ذلك ما[2] لم يبلغ الركبتين والعرقوبين، فهو: التجبيب، فإذا بلغ التجبيب الركبتين والعرقوبين[3]، فهو: مُسروَل، حتى يخرج من الذراعين والساقين، فإذا خرج من الذراعين والساقين[4]، فهو: أخرَج، وكل بياض في التحجيل مستطيل، فهو: تسريح.

ومما يذكر مع الشِّيات والألوان الدوائر التي تكون في الخيل:

دائرة المحيًّا: وهي اللاصقة بأسفل الناصية.

ودائرة اللَّطمة: في وسط الجبهة، فإن كانت دائرتان في الجبهة، قيل: فرس نَطيح.

ودائرة اللأهزِّ: التي تكون في اللِّهزمة[5].

= فهو أصبغ، وإذا بلغ البياض ركبة اليد وعرقوب الرجل، فهو مجبَّب، والجُبَّة موصل الوظيف في الذراع، والجمع جُبب، فإن بلغ البياض مغابنه ومرجع مرفقَيه من تجبيب بياض يديه ورجليه، فهو أَبْلَق، فإن تجاوز البياض إلى العضدين والفخذين، فهو أَبْلَق مسرول. (محمد راغب الطباخ).

(١) في «ب»: الجنب.

(٢) في «ج»: مما.

(٣) قوله: فهو التجبيب، فإذا بلغ التجبيب الركبتين والعرقوبين: ليس في «ج».

(٤) قوله: فإذا خرج من الذراعين والساقين: ليس في «ب».

(٥) اللِّهزمتان: العظمان الناتئان في اللحيين تحت الأذنين، وقيل: هما مضغتان=

ودائرة العمود: وتسمى المعوَّذ أيضاً في موضع القلادة.

ودائرة السِّمامة: في وسط العنق.

ودائرتا البنيَقتَين[1]: وهما اللتان في نَحر الفرس.

ودائرة الناحر[2]: التي في الجِران[3] إلى أسفل من ذلك.

ودائرة القالع التي تكون تحت اللِّبد.

ودائرة الهَقْعة[4] في الشقين، وتدعى النافذة أيضاً، وقيل: هي التي تكون في عُرض زَوره.

ودائرة النافذة: دائرة الحزام.

ودائرتا الصقرَين في الحجَبتين[5] والقُصريَين.

= تحتهما الواحدة لِهزمة ـ بكسر اللام ـ والجمع: اللَّهازم. (محمد راغب الطباخ).

(١) البنَيقة من القميص: لبنته، والنحر: موضع القلادة من الصدر، والنحر في اللُّبة كالذبح في الحلق. (محمد راغب الطباخ).

(٢) الناحران: عرقان في صدر الفرس، والجِران: مقدم عنقه من مذبحه إلى منحره، والجمع جِرَن. (محمد راغب الطباخ).

(٣) في «ج»: الحردان.

(٤) في «أ»: الهفعة، وفي «ج»: الهَعْقة.

(٥) الحجبة بالتحريك رأس الورك، وهما حجَبتان يشرفان على الخاصرتين والقُصرى.

والقُصيرى: الضلع التي تلِي الشاكلة، وهي الواهنة في أسفل الأضلاع والقُصيرى أيضاً أفعى. (محمد راغب الطباخ).

والحجبة: رأس الوِرك، والقُصرى: الضلع التي تلِي الشاكلة.

ودائرة الخَرَب[1]: تكون تحت الصقرَين.

ودائرة الناخس: تكون تحت الجاعرتين إلى الفائلين، وهما عرقان في الفخذ.

والجاعرتان: حرفا الوركين المشرفان على الفخذين، وهما مضرب[2] الفرس بذَنبه على فخذيه، وهما موضع الرقمتين من أست الحمار.

وكانت العرب تستحب من هـذه الدوائـر[3] المعـوِّذ، والسمامـة والهَقْعة.

وقيل: استحبُّوا الهَقْعة، ثم كرهوها يقال: إن المُهَقْوع لا يسبق أبداً.

وكانوا يكرهون النطيح، واللاهز، والقالع، وقيل: الناخس أيضاً، وما سوى هذه الدوائر، فغير مكروه.

وقال ابن قتيبة: الدوائر[4] ثماني عشرة دائرة، يكره منها:

الهَقْعة: وهي التي تكون في عرض زوره، ويقال: إن أبقى الخيل المُهَقْوع.

---

(١) الخرَب مصدر الأَخْرَب، وهو الذي فيه شق أو ثقب مستدير. (محمد راغب الطباخ).

(٢) في «ب»: مصرف.

(٣) في «ط»: الدواب.

(٤) في «ب»: والدوائر.

ودائرة القالع: هي التي تكون تحت اللِّبد.

ودائرة الناخس: هي التي تحت[1] الجاعرتين إلى الفائلين.

ودائرة اللطاة: في وسط الجبهة، وليست تكره إذا كانت واحدة، فإذا كانت هناك دائرتان قالوا: فرس نطيح، وذلك مكروه، وما سوى هذه من الدوائر غير مكروهة.

ويكره في الأشيَم أن تكون به شامة بيضاء أو غير بيضاء في مؤخره أو شقه الأيمن.

ومن الدوائر التي ذكرتها الهند في البركة والشؤم: إذا كان في موضع حكمته دائرة، أو على جحفلته العليا دائرة، كان مما يرتبَط، وما كان منها ليس في وجهه، ولا في صدره دارة، فمكروه ارتباطه.

وما كان في صدره دارة إلى التربيع، أو كان في رأسه دارتان، أو على خاصرته، أو على مذبحه دارة أو في عنقه، أو على خَطْمه، أو على أذنه شعر نابت كزهرة النبات، كان ذلك مما يرتبَط وتقضي عليه الحوائج، ويكون صاحبه مظفَّراً في الحروب، ولم يُر في أموره إلا خيراً.

* **أخبرنا[2] أبو إسحاق إبراهيم بن علي الدمياطي** ـ سماعاً عليه وقراءة ـ قال: أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر القاضي، أخبرنا أبو القاسم يعيش بن صدقة الفراتي، أخبرنا أبو الحسن محمد بن المبارك

---

(١) في «أ»: هي التي تكون.

(٢) هذا الحديث سقط من «أ».

ابن الخل، أخبرنا أبو العز محمد بن المختار، أخبرنا الزاهد أبو الحسن ابن القزويني؛ هو علي بن عمر، أخبرنا أبو حفص الصيرفي، حدثنا القاسم بن زكريا، حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي، حدثنا عبيد ابن الصباح، حدثنا موسى بن علي بن رباح اللخمي، عن أبيه، عن عقبة ابن عامر، قال:

قال رسول الله ﷺ: «إذا أردت أن تغزو، فاشتر فرساً أَدْهَم محجَّلاً، مطلَق اليمنى، فإنك تغنم وتسلَم[1]»[2].

وذكروا أيضاً، أنه لا ينبغي أن يرتبط من الدواب ما كان منها في مقدم يده دارة، وما كان أسفل من عينيه دارة، أو في أصل أذنيه من الجانبين دارتان، أو على مَأبضه[3] دارة، أو على مِحجره[4] دارة، أو في خده، أو في[5] جحفلته السفلى، أو على ملتقى لِحيَيه دارة، أو في بطنه

---

(١) في «ب» زيادة: ألحق في صفر سنة تسعين وستمئة.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ٢٩٣)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٣٠).

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرِّجاه.

(٣) المَأبض: باطن الركبة من كل شيء، والجمع المَآبض. (محمد راغب الطباخ).

(٤) مِحجر العين بتقديم الحاء مثال المجلس ما يبدو من النقاب ومجاحر القوم بتقديم الجيم مكامنهم. (محمد راغب الطباخ).

(٥) في: ليست في «ط» و«ج».

شعر منتشر، أو على سُرَّته دارة، أو كانت أسنانه طالعة على جحفلته، أو له[1] سِنَّان ناتئان بمنزلة أنياب الخنزير، أو في لسانه خُطط سود[2] لا خضر. وما كان منها أَدْبس، أو أبيض، أو أصفر، أو أَشْهَب تعلُوه حمرة وداخل جحافله ولهواته[3] وخارج لِحيَيه سواد، وما كان منها أدهم وداخل جحافله أبيض، أو في لهواته وداخل شِدقه[4] نُقَط سود، وجحفلته خارجها مُنقَّط، كحب السمسم، أو على منسجه[5] دارتان، أو على خِصيَيه وبر أسود مخالف للونه، أو كان في جبهته شعرات مخالفة للونه، أو كان منها حين ينتج تُرى خصياه ظاهرة.

فهذه العلامات زعم حنة الهندي: أنه لا ينبغي لأحد أن يرتبط دابة بها شيء منها، وزعم أنه يستحب أن يرتبط ما كان في صدره أربع نقط في

---

(١) في «ب»: وله.

(٢) جمع خُطة من الخَط كالنقطة من النقط وأما جمع الخَط فمخطوط. (محمد راغب الطباخ).

(٣) اللَّهاة: الهَنة المطبقة في أقصى سقف الفم والجمع اللَّهى، مقصور واللَّهوات واللَّهيات مثل القطوات والقطيات والقطى جمع قطاه، لأن فعلت منهما ليس بكثير ولا يقولون في غزوات غزيات، لأن غزوت أغزو كثير. (محمد راغب الطباخ).

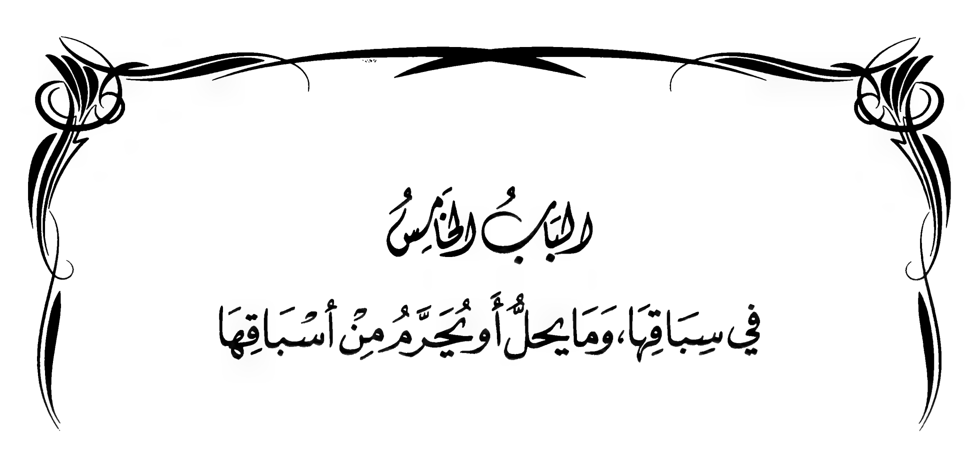
(٤) في «ط»: شِدقيه.

(٥) المنسج: أسفل الحارك، والحارك: فروع الكتفين، وهو أيضاً الكاهل. (محمد راغب الطباخ).

أربع مواضع، أو شعر ملتف عرضاً وطولاً، أو شعر مُلتوٍ.

وفي رواية أبي عبدالله الطرسوسي: إن من جملة ما يتشاءَم بـه إذا ولِـد الفرس، وله أسنان، وكذلك الأزرق فرد عين، والرمادي اللون، والأَقْرح الذي ليس فيـه بياض غيـر القَرحـة، وهي كالدرهم بياضاً بين عينيه، والذي في ذنبه خصلة بيضاء، والأرجَل: وهو الذي لا يكون فيه بياض سوى قطعة في رجله غير دائرة حوالي الإكليل، والذي يكثِر البحث بيده من غير أن يرى في ليله شيئاً يخافه على نفسه أو على صاحبه.

❐ ❐ ❐



الباب الخامس

في سِباقِها، وما يحلُّ أو يُحرَّمُ من أسْباقِها

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا سَبق إلا في خُفٍّ، أو حافر، أو نَصْل».

رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي من حديث ابن أبي ذئب، عن نافع بن أبي نافع، عن أبي هريرة(١).

ورواه أبو عبيدة من حديث أبي بكر الحنفي، عن نافع(٢).

وفي رواية أخرى للنسائي: «لا يحل سَبْق إلا على خُفٍّ، أو حافر»(٣).

وروى الختلي في كتاب «الفروسية» من حديث عبدالله بن دينار عن ابن عمر: أن النبي ﷺ سابق بين الخيل، وجعل بينهما مجالاً، وقال: «لا سَبْق إلا في خُفٍّ، أو نَصْل»(٤).

---

(١) رواه داود (٢٥٧٤)، والترمذي (١٧٠٠)، والنسائي (٣٥٨٥).

(٢) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ٢).

(٣) النسائي (٣٥٨٧).

(٤) ابن حبان (٤٦٨٩)، وابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٥/ ٢٢٨). =

وروى فيه أيضاً من حديث عبيدالله[1]، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ سابق بين الخيل وراهن[2].

وروى فيه أيضاً من حديث واصل مولى أبي عيينة، عن موسى بن عبيدة قال: قلت لابن عمر: أكنتم تراهنون على عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: لقد راهن رسول الله ﷺ على فرس له[3].

سقط بين موسى بن عبيدة وابن عمر نافعٌ، أو عبدالله[4] بن دينار.

يقال: راهنت فلاناً على كذا مراهنة خاطرته، وأرهنت به ولدَي إرهاناً أخطرتهم به خطراً.

والخطَر: السَّبَق الذي يتراهن عليه، بتحريك الطاء والباء فيهما، وهو الجَعْل الذي يقع عليه السباق.

والسَّبْق: بإسكان الباء، مصدر سبقته، قال الخطابي: والرواية

= وجاء في رواية ابن حبان: «وجعل بينهما محللاً»، وانظر: «التلخيص الحبير» لابن حجر (٤/ ١٦٣).

(١) في «ب»: عبدالله.

(٢) أحمد في «المسند» (٢/ ٦٧).
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٦٣): هو في الصحيح خلا قوله: وراهن، رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما ثقات.

(٣) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١)، من حديث موسى بن عبيدة عن ابن عمر.

(٤) عبيدالله.

الصحيحة بفتح الباء، يريـد أن الجَعْل والعطـاء لا يستحَق إلا في سباق هذه الأشياء.

قلت: قد ذكر ابن دريد في[1] «الجمهرة» لغتين في السَّبْق، بمعنى الجَعْل: أنه بفتح الباء وإسكانها.

والخُفُّ: كناية عن الإبل، والحافر: كناية عن الخيل، والنصل: كنايـة عن السهم، وذلك على حـذف المضـاف؛ أي: ذو خُـفٍّ، وذو حافر، وذو نَصْل.

قال أبو الفضل عياض: لا تجوز المراهنة في غير هذه الأشياء عند مالك والشافعي، وغيرهما لهذا الحديث.

وقد ذهب بعض الناس إلى أن الرهان لا يجوز إلا في الخيل وحدها، إذ هي التي كانت عادة العرب المراهنة فيها، وبقي غيرهـا على عمـوم النهي عن القمار، ولـم يقل شيئاً.

قلت: الرهان في سائر الحيوان والسفن والمزاريق، لا تجوز عند أكثرهم.

واختلفوا أيضاً هل هي من باب العقـود اللازمـة كالإجارة؟، فلا يجوز فسخها بعد لزومها، ولا الزيادة فيهـا، ولا الامتناع من إتمامها، ولا تنفسخ بموت أحد المتعاقدَين، ويجوز أخذ الرهن والضمين فيها، أو هي من العقـود الجائزة كالجعالـة، فيجوز فسخها، والزيادة فيها،

---

(١) ليست في «أ».

والامتناع من إتمامها، ولا يؤخذ الرهن والضمين فيها.

قال أبو الفضل: وأما المسابقة على الأقدام، وفي غير ذلك من الأعمال بغير رهان، فمن باب الجائزات، وقد جرى ذلك لسلمة بن الأكوع، ومنه مسابقة النبي ﷺ لعائشة، فهذا من الجائز المباح لا غير.

قلت: ومن ذلك أيضاً مصارعة النبي[1] ﷺ رُكانة بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف، وقد ذكر أبو أحمد الحسن بن عبدالله ابن سعيد العسكريُّ أنه لَقِيه ببطحاء مكة، ومعه غنم له، فصرعه النبي ﷺ على سَبْق، ثم سأله العَوْد، فصرعه النبي ﷺ، فأسلم فرد النبي ﷺ عليه غنمه، والصحيح أنه من مُسلِمة الفتح[2].

قال القاضي أبو الفضل: وقد تكون المسابقة على الأقدام من باب مسابقة الخيل المسنونة، والمرغِّب فيها عند من رأى ذلك لما فيه من التدريب والتجربة؛ للحاجة إلى سَبْق السابق[3] في ذلك كما احتيج إلى سلمة في غزوة ذي قردٍ، كما يحتاج إلى الخيل في ذلك، والباب واحد.

وروي عن عطاء: السَّبْق في كل شيء جائز، ولعله أراد بغير رهانٍ، وإلا فهو خلاف الجمهور، وباب القمار المنهي عنه، وأكل المال بالباطل.

---

(١) النبي: ليس في «ط» و«ب».

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» (٣/ ٢٤٨)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» (٢/ ٤٩٧).

(٣) في «أ»: السابقين.

عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن نبيَّ الله ﷺ كان يضمر الخيل يسابق بها، رواه أبو داود، وابن ماجه من حديث عبيدالله عن نافع عنه[1].

وروى أبو داود أيضاً بالإسناد عنه: أن نبي الله ﷺ سابق بين الخيل، وفضَّل القُرَّح في الغاية[2].

يقال: قرح الحافر قروحاً، إذا انتهت أسنانه، وإنما تنتهي في خمس سنين؛ لأنه في السنة الأولى، حولي، ثم جذع، ثم ثُنى، ثم رباع، ثم قارح، يقال: أجذَع المهر، وأثنى وأربع.

وقرح هذه وحدها بغير ألف، والفرس قارح، والجمع قُرَّح.

* **أخبرنا الأعز بن فضائل** ببغداد، قال: أخبرتنا شهدة سماعاً ويحيى ابن ثابت إجازة، قالت شهدة: أخبرنا أحمد بن عبد القادر، وقال يحيى: أخبرنا والدي، قالا:

أخبرنا عثمان بن محمد، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله، قال: حدثنا إسحاق بن الحسن، قال: حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل التي قد ضُمِّرت[3] من الحفياء، وكان أَمَدُها ثَنيَّـة الوداع، وسابق بني الخيل التي لم تضمر من الثَّنيَّة إلى مسجد بني زريق، وأن ابن عمر كان ممن سابق بها.

---

(١) رواه أبو داود (٢٥٧٦)، وابن ماجه (٢٨٧٧)، والدارقطني في «السنن» (٤/ ٢٩٩).

(٢) رواه أبو داود (٢٥٧٧).

(٣) في «ج» و«أ»: أضمرت.

رواه أبو داود عن القعنبي على الموافقة[1].

وزريق: بتقديم الزاي على الراء، أخو بياضة، ابنا عامر بن زريق ابن عبد حارثة بن مالك بن غَضب ـ بفتح الغين المعجمة ـ بن جُشم ابن الخزرج، أخي الأوس ابني حارثة بطنان من الأنصار.

عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: أجرى النبي ﷺ ما ضمِّر من الخيل من الحفياء إلى ثَنيَّة الوداع[2]، وأجرى ما لم يضمَّر من الثَّنيَّة إلى مسجد بني زريق، قال ابن عمر: وكنت فيمن أجرى.

قال سفيان ـ وهو الثوريُّ ـ: بين الحفياء إلى ثَنيَّة الوداع خمسة أميال أو ستة، وبين الثَّنيَّة إلى مسجد بني زريق ميل.

وعن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سابق رسول الله ﷺ بين الخيل التي قد أضمِرَت، فأرسلها من الحفياء، وكان أَمَدُها ثَنيَّة الوداع، فقلت لموسى: وكم بين ذلك؟ قال: ستة أميال أو سبعة، وسابق بين الخيل التي لم تضمَّر، فأرسلها من ثَنيَّة الوداع، وكان أَمَدُها مسجد بني زريق، قلت: فكم بين ذلك؟ قال: ميل أو نحوه، وكان ابن عمر ممن سابق فيها.

---

(١) رواه أبو داود (٢٥٧٥)، ومالك في «الموطأ» (٢/ ٤٦٨)، وأبو يعلى في «المسند» (٥٨٣٩)، وابن حبان (٤٦٨٦).

(٢) من قوله: لا تجوز المراهنة في غير هذه الأشياء... إلى قوله: إلى ثَنيَّة الوداع: ليس في «ب».

رواهما البخاري في: الجهاد، ومسلم من حديث موسى بن عقبة وعبيدالله، واللفظ للبخاري، وكذلك اتفقا عليه أيضاً من حديث الليث، ومالك، عن نافع، عن ابن عمر[1].

ورواه أبو داود، والنسائي من حديث مالك[2].

ورواه الترمذي من حديث عبيدالله[3]، وقال: حسن صحيح غريب من حديث الثوري، وفي الباب: عن أبي هريرة وجابر وعائشة وأنس.

ورواه أبو مسلم الكشي من حديث عبدالله أخي عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، ولفظه: أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل، وأن ابن عمر كان ممن سابق بها، فسابق بين الخيل التي قد أضمِرَت من الحفياء إلى ثَنِيَّة الوداع، وبين التي لم تضمَّر من الثَّنيَّة إلى مسجد بني زريق.

ورواه الكشي أيضاً من حديث أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، ولفظه: أن رسول الله ﷺ سبَّق بين الخيل، فجعل غاية المضمَّرة من الحفياء إلى ثَّنيَّة الوداع، وما لم يضمَّر من ثَنيَّة الوداع إلى مسجد بني زريق، قال ابن عمر: فجئت سابقاً، فطفر[4] بي الفرس المسجد[5].

---

(١) رواه البخاري (٢٧١٣)، و(٢٧١٤)، و(٢٧١٥)، ومسلم (١٨٧٠).

(٢) رواه أبو داود (٢٥٧٥)، والنسائي (٣٥٨٤).

(٣) رواه الترمذي (١٦٩٩)، ووقع فيه عبدالله.

(٤) في «ب»: فظفر.

(٥) ورواه الدارقطني في «السنن» (٤/ ٣٠٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٩).

ورواه أبو عبيدة عن أمية، عن عبدالله، عن نافـع، عن ابن عمر، ولفظه: أن رسول الله ﷺ سبَّق بين الخيل، وأعطى السبق، وأمر بها أن تضمَّر، وجعل غايـة الربـع والجُـذاع من الغايـة، وأجرى القَرْح[1] من الحفياء، وجعل الغاية المصلَّى[2].

ورواه أيضاً عن نافع: أن ابن عمر جمَح بـه فرسه حتى اقتحم بـه مسجد بني زريق، وكان ابن عمر فيمن أجرى[3].

وزاد بعضهم في حديث أمية بعد قوله: من الغاية، وهي رعاية، أو: من رعاية، وهي الغاية[4].

وروى الختليُّ من حديث عثمان بن مقسم البُري، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ سبَّق بين الخيل وأضمَرها، فأجرى ما أضمِر منها

---

(١) في «ب»: للقرح.

(٢) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ١) وفيه: والجذاع من الغابة.

(٣) انظر المصدر المتقدم.

(٤) ذكر ابن سعد سَرية كرز بن جابر الفهري قبل الحديبية، وبُعد الغاية إلى العِرنيين الذين قتلوا يساراً مولى النبي ﷺ، وقطعوا يده ورجلـه، وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه، فأخذهم، وأردفهم على الخيل حتى قدم بهم المدينة، وكان رسول الله ﷺ بالغابة، فخرجوا بهم نحوه، فلقُوه بالزغابة مجتمع السيول، فأمر بهم، فقطعت أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم، وصلبوا هناك، وكانت السرية عشرين فارساً. (محمد راغب الطباخ).

قلت: انظر: «الطبقات الكبرى»: (٢/ ٩٣).

من الحفياء إلى الثَّنيَّة، وما لم يضمَّر دون ذلك.

ورُوي أيضاً عن مُسدَّد، عن يحيى، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ سبَّق بين الخيل المضمَّرة، والتي لم تضمَّر فجعل أَمَد المضمَّرة منها من الحفياء إلى ثَنيَّة الوداع، وغير المضمَّرة إلى مسجد بني زريق.

قلت: حديث ابن عمر روي من طريق سديدة بألفاظ عديدة، فمنها ما تقدم ذكره.

ومنها: فجاء بي[1] الفرس سابقاً، فطفَّف بي الفرس المسجد[2].

ومنها: أن الفرس اقتحم بعبدالله بن عمر جُرفاً، فصرَعه.

ومنها: أنه وثب به المسجد وكان جداره قصيراً.

ولعل صَرْعته كانت بعد وثبة المسجد إلى الجُرف[3]، فيتفق اللفظان، وذلك بعد أن طفف به كما قال، ومعنى طفف هنا: وثب وعلا المسجد؛ أيْ: مرَّ وراء الغاية واستعلى.

والطَّف: ما أشرف من أرض العرب على ريف العراق.

قال الأصمعي: سمي بذلك؛ لأنه دنا من الريف، يقال: طَفَّ كذا،

---

(١) في «ط»: فجأني.

(٢) رواه مسلم (١٨٧٠).

(٣) الجُرف: بإسكان الراء وضمِّها، مثل: عُسر، والعُسر: ما تجرُّه السيول اهـ. (محمد راغب الطباخ).

وأطَفَّ وطفَّف عليه؛ أيْ: علا عليه وزاد، ويقال: خـذ ما طَـفَّ لك، وأطَفَّ، واستطَفَّ؛ أيْ: خذ ما ارتفـع لك وأمكَن، ومنه التطفيف في الكيل: إذا لم يكمَل ملؤه ونقص عن ذلك، واقتصر فيـه على ارتفاعه ومقاربته.

وكذلك معنى ظفر بي الفرس؛ أيْ: وثب بي وعلا، ومنه الحديث: وطفر[1] عن راحلته.

يقال: طفر يطفر طفـوراً إذا وثـب، وقيل: إذا وثب في ارتفـاع، وجمح الفرس جُموحاً[2] وجُماحاً، إذا اعتز فارسه وغلبه، وفرس جَموح، وجَمحت المرأة من زوجها، إذا خرجت من بيته إلى أهلها قبل أن يطلقها، والجَمـوح من الرجـال الذي يركب هواه، ولا يمكن ردُّه، والاقتحام: الدخول في الشيء من غير روية.

والتضمير: تقليل علَفها مدة، وإدخالها بيتاً كنيناً، وتجليلها فيه؛

---

(١) في «ب» و«ج»: فطفر.

(٢) قال الأزهري: فرس جَموح له معنيان: أحدهما: عيب، وهو إذا كان يركب رأسه ولا يثنيـه شيء، فهـذا من الجِمـاح الذي يرد منه بالعيب، والجَموح الثاني: النشيط السريع، وهـو ممدوح، ومنه قول امرئ القيس ـ وكان من أعرف الناس بالخيل وأوصفهم لها ـ:

جَموحاً مروحاً بإحضارها.

كمعمة السعف الموقَّد اهـ. (محمد راغب الطباخ).

لتعرَق ويجفَّ عرَقها، فيصلُب لحمها، وتخف[1] وتقوى على الجري، يقال: ضمَّرت الفرس وأضمَرْته.

وذكر ابن بنين: أن رسول الله ﷺ كان يأمر بإضمار خيله بالحشيش اليابس شيئاً بعد شيء، وطَيًّا بعد طَيٍّ، ويقول:

«أرووها من الماء، واسقوها غـدوة وعشيّاً، وألزموها الجلال، فإنها تلقى الماء عرَقاً تحت الجلال، فتصفوَ ألوانها، وتتسع جلودها».

وكان ـ عليه السلام ـ أمر أن يقودوها كل يوم مرتين، ويؤخذ منها من الجري الشوط والشوطان، ولا تركض حتى تنطوي.

والرباعية: مثال اليمانية السن التي[2] بين الثَّنية والناب، والجمع رباعيات.

ويقال للذي يلقي رباعيته: رَباع، مثل ثَمان، فإذا نصبت أَتمَمَت، فقلت: ركبت فرساً رَباعيًا، والجمع: رُبَّع، كقذال وقُذَّل، وهو مؤخر الرأس، ورِبعان كغزال وغِزلان.

تقول منه للغنم في السنة الرابعة، وللبقر والحافر في السنة الخامسة، وللخُفِّ في السنة السابعة أربَع يربَع إرباعاً، وهو فرس رَباع، وهي فرس رَباعيـة، والجَـذع قبـل الثَّنِي، والجمـع: جِذعـان، كحَمل وحِملان،

---

(١) في «ط»: وتجِف.

(٢) في «ب» و«ج»: الذي.

وبَذج[1] وبِذجان[2]، وقَدح وقِدحان.

وجِذاع كقِداح، والأنثى: جَذعة، والجمع: جَذعات، تقول منه لولد الشاة في السنة الثانية، ولولد البقر والحافر في السنة الثالثة، وللإبل في السنة الخامسة أَجذَع.

والجَذع: اسم له في زمن، وليس بسِن تنبت ولا تسقط، وقد قيل في ولد النعجة أنه يَجذَع في ستة أشهر أو سبعة[3] أشهر، وهو جائز في الأضحية.

والحفياء: تُمَد وتُقصَر، ويقال فيه: الحيفاء أيضاً، قاله الحازمي، وهو موضع بالمدينـة، وكذلك ثَنِيَّـة الوداع، سميت بذلك لأن الخارج منها يودع مُشيِّعه.

والغابة: بالباء الموحدة، غابتان: العليا والسفلى، يخرج من المدينة على الغابة العليا، ثم تسلك الغابة السفلى، ثم ترقى في نَقْب من درَج، وفيه مسجد للنبي ﷺ، ثم تسلك وادياً يقال له: الدَّومة، به آبار، وهي أول حَد خيبر، وبين خيبر والمدينة[4] ثمانية بُرد، وبين الغابة وبين المدينة

---

(١) البَذج من أولاد الضأن بمنزلـة العتـود من أولاد المَعـز اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(٢) في «ب»: بَذخ وبِذخان.

(٣) في «ب» و«ج»: أو سبعة.

(٤) في «ب»: وبين المدينة.

بريد، والبريد اثنا عشر ميلاً[1].

* **قرأت على أبي القاسم بثغر الإسكندرية، أخبرك جدك أبو طاهر** قال: أخبرنا أبو صادق، قال: أخبرنا أبو القاسم، قال: أخبرنا أبو أحمد ابن المفسر، قال: أخبرنا أبو سعيد بن أبي زرعة الدمشقي في نسخته، قال: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، قال: حدثنا شعيب بن إسحاق، قال: حدثنا عبيدالله، عن نافع: أن عبدالله كان يخرج إلى الغابة وهو على بريد من المدينة، فلا يقصِر ولا يُفطِر[2].

وذكر ابن بنين في كتابه: أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل على حلل أتته من اليمن، فأعطى السابق ثلاث حلل، والمصلِّي حلتين، والثالث حلة، والرابع ديناراً، والخامس درهماً، والسادس قصبة، وقال: «بارك الله فيك، وفي كلكم، وفي السابق، والفِسْكَل».

وروى أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، عن ابن سعد، عن الواقدي، عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده، قال: أجرى رسول الله ﷺ الخيل، فسبقت على فرس

---

(١) مسافة القصر في السفر عند الشافعي مسيرة يومين، وبالمراحل مرحلتان، كل مرحلة بريدان، كل بريد أربعة فراسخ، كل فرسخ ثلاثة أميال، كل ميل أربعة آلاف ذراع، فذلك ثمانية وأربعون ميلاً بالهاشمي، وستة عشر فرسخاً اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(٢) رواه أبو داود (٢٤١٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/ ٢٨٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٤١).

رسول الله ﷺ الظَّرْب، فكساني برداً يمانياً، قال: وقد أدركت بعضه عندنا.

قال: وحدثني محمد بن سعد، عن الواقدي، عن سليمان بن الحارث، عن الزبير بن المنذر بن أبي أُسيد، قال: سَبَق أبو أُسيد الساعدي على فرس رسول الله ﷺ لزاز، فأعطاه حلة يمانية.

قال: وحدثني محمد بن سعد، والوليد بن صالح، عن الواقدي، عن إبراهيم بن الفضل، عن أبي العلاء، عن مكحول قال: طلعت الخيل، وقد تقدمها فرس للنبي ﷺ، فبرك على ركبته[1]، وأطلع رأسه من الصف، وقال: «كأنه بحر».

وروى الختلي في كتابه: من حديث ابن لهيعة، عن بكر[2] بن عمرو، عن إبراهيم بن مسلم، عن أبي علقمة مولى بني هاشم: أن رسول الله ﷺ أمر بإجراء الخيل، وسبَّقها ثلاثة أَعذُق[3] من ثلاث نخلات، أعطى السابق عِذقاً، وأعطى المصلِّي عِذقاً، وأعطى الثالث عِذقاً، وذلك رطب.

وروى فيه أيضاً من حديث الوليد بن مسلم، عن يحيى بن حمزة، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول: أن رسول الله ﷺ أجرى الخيل

---

(١) في «أ»: ركبتيه.

(٢) في «ب»: أبي بكر.

(٣) في «ج»: أعرف، وقال في الحاشية: في نسخة: أعذَق.

يوماً، فجاء فرس له أَدْهم سابقاً، وأشرف على الناس، فقالوا: الأَدْهم الأَدْهم، وجثى رسول الله ﷺ على ركبتيه، ومرَّ به، وقد انتشر ذنبه، وكان معقوداً، فقال رسول الله ﷺ: «إنه[1] لبحر».

وروي فيه أيضاً من حديث الفضل بن حسن الضمري: أن عمر ابن الخطاب ﷺ سبَّق الخيل، وكتب به إلى الأجناد[2].

وروى فيه أيضاً من حديث جعفر بن محمد قال: حدثني أبي: أن رسول الله ﷺ سبَّق بين[3] الخيل والإبل[4].

أيْ: بين الخيل وحدها وبين الإبل[5] وحدها؛ لأن المسابقة بين الجنسين لا تجوز وتجوز على نوعين كالعربي والبِرذَون.

وروى أبو بَلْج جارية بن بَلْج التميمي، قال: رأيت لُبيَّ بن لَبا ـ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ ـ عليه مِطَرف خَزٍّ أحمر، وقد سبق فرس له، فجلله[6] برداً له عَدَنياً[7].

---

(١) إنه: ليست في «ط».

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٥٢٨)

(٣) بين: ليست في «ج» و«ط».

(٤) ورواه مُسدَّد، كما في «المطالب العلية» (٩/ ٣٨٦)، من طريق يحيى بن سعيد، عن جعفر بن كثير، عن أبيه.

(٥) قوله: أيْ بين الخيل وحدها، وبين الإبل: ليس في «ب».

(٦) في «ط»: فجالَه.

(٧) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ٢١٨)، وابن الأعرابي في =

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: لُبَيٌّ، على وزن أُبَيٌّ، ولَبَا على وزن عَصَا.

وقال غيره: لُبَّى بن لُبَّى بوزن: فُعلى بن فُعلى[1] ـ بضم الفاء ـ، والذي أتقنه ابن الدباغ على شيوخه: لُبَّى بن لَبَا، بوزن فُعلى في الأول، ووزن[2] عَصَا في الثاني[3].

وفي سنة ست من الهجرة سابق رسول الله ﷺ بين الرواحل، فسَبق قُعود لأعرابي ناقة رسول الله ﷺ القَصواء، ولم تكن تُسبَق قبلها، فشق ذلك على المسلمين، فقال: «حَقٌّ على الله أن لا يرفع شيئاً من الدنيا إلا وضعه»[4].

وفي السنة أيضاً سابق بين الخيل، فسَبق فرس لأبي بكر رضي الله عنه، فأخذ السَّبْق، وهما أول مسابقة كانت في الإسلام، ذكر ذلك غير واحد من العلماء.

فدلت هذه الأحاديث على جواز المسابقة بين الخيل، وجواز تضميرها، وهذا مما لا خلاف فيه، ومما كان في الجاهلية فأقره الإسلام،

= «معجمه» (١٧٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥/ ٢٤٢٣).

(١) ابن فعلى: ليست في «ب».

(٢) ووزن: ليست في «أ».

(٣) وانظر: «توضيح المشتبه» (٧/ ٣٥٥)

(٤) رواه البخاري (٢٧١٧)، من حديث أنس رضي الله عنه.

وليس من باب تعذيب البهائم، بل من تدريبها للجري، وإعدادها لحاجتها للطلب والكرِّ.

واختُلف فيه هل هو من باب المباح، أو من باب المرغَّب فيه والسنن.

عن إبراهيم قال: كان لعلقمة بِرذَون يراهن عليه، رواه ابن زنبور عن عيسى، عن الأعمش، عنه[1].

وعن سعيد بن المسيِّب أنه قال: ليس بِرِهان الخيل بأس، إذا أدخلوا فيها محلِّلاً ليس دونها، إن سَبق أخذ السَّبْق، وإن سُبق لم يكن عليه شيء.

رواه أبو عبيدة، عن عبد الوهاب الثقفي، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب[2].

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من أدخل فرساً بين فرسين[3]، يعني: وهو لا يؤمن أن يَسبق، فليس بقمار، ومن أدخل فرساً

---

(1) رواه سعيد بن منصور في «السنن» (٢/ ٣٩٤)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٦/ ٨٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٥٢٧)

(2) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ٢).
ورواه مالك في «الموطأ» (٢/ ٤٦٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٥٢٧).

(3) في «ج»: بين يدي فرسين.

بين فرسين، وقد أمِن أن يَسبق فهو قمار»[1].

رواه أبو داود في الجهاد في باب المحلِّل.

ورواه ابن ماجه فيه، في باب السَّبْق والرهان، من حديث سفيان بن حسين، عن الزهري، عن ابن المسيِّب، عن أبي هريرة.

قال أبو داود: رواه معمر، وشعيب، وعقيل، عن الزهـري، عن رجال من أهل العلم، وهذا أصح عندنا.

قلت: قوله: «من أدخـل فرساً»، هـو فرس المحلِّل إذا كان كفؤاً يخافان أن يسبقهما، فيحرِز[2] السَّبْق، فهو جائز، وإن كان بليداً مأموناً أن يُسبَق، فيحرَز السَّبْق، لم يحصل به معنى التحليل، وصار إدخالـه بينهما لغواً لا معنى له، وحصل الأمر على رهان من فرسين لا محلِّل بينهما، وهو عين القمار.

قال القاضي أبو الفضل: لا خلاف في جواز المراهنة فيها، يعني: المسابقة، وأنها خارجة من باب القمار، لكن لذلك صور:

أحدها: متفَق على جوازه.

والثاني: متفَق على منعِه.

---

(١) رواه أبـو داود (٢٥٧٩)، وابـن مـاجـه (٢٨٧٦)، وأحمـد فـي «المسنـد» (٢/ ٥٠٥)، والحـاكم في «المسـتدرك» (٢/ ١٢٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٠).

(٢) في «ب»: فيحوز.

وفي الوجوه الأخر خلاف، فأما المتفَق على جوازه: فأن يُخرج الوالي سَبْقاً يجعله للسابق من المتسابقين، ولا فرس له في الحلبة، فمن سَبق فهو له.

وكذلك لو أخرج أسباقاً أحدها للسابق، والثاني للمصلي، والثالث للتالي، وهكذا فهو جائز، ويأخذونه على شروطهم.

وكذلك لو فعل ذلك متطوعاً رجل من الناس ممن لا فرس له في الحلبة؛ لأن هذا قد خرج من معنى القمار إلى باب المكارمة والتفضل على السابق[1]، وقد أخرجه عن يده بكل حال.

وأما المتفق على منعه: فأن يُخرج كل واحد من المتسابقين سبقاً، فمن سَبق منهما أخذ سَبْق صاحبه وأمسك متاعه، فهذا قمار عند مالك والشافعي وسفيان، وجميع العلماء ما لم يكن بينهما محلِّل.

فإن كان بينهما محلِّل فجعلا له السَّبْق إن سَبق، ولا شيء عليه إن سُبق، فأجازه ابن المسيِّب، وقاله مالك مرة، والمشهور عنه: أنه لا يجوزه[2].

وقال الشافعي مثل قول ابن المسيِّب، فإن سَبق أحد المتسابقين أحرز سَبْقه وسَبْق صاحبه، وإن سَبقا جميعاً كان لكل واحد منهما ما أخرج، وكانا كمن لم يسبق أحدهما صاحبه، وإن سبق المحلِّل جاز السَّبْقين، وإن سَبق أحدهما مع المحلِّل أحرزا سَبْق المتأخر، وسمي محلِّلاً؛ لتحليله

(١) على السابق: ليست في «ب».

(٢) في «ج»: لا يجوز.

السَّبْق بدخوله لأنه علم أن المقصد بدخوله السَّبْق لا المال، وإذا لم يكن بينهما محلِّل، فمقصدهما المال والمخاطرة فيه.

وقال محمد بن الحسن نحـوه، وهو قول الزهري، والأوزاعي، وأحمد، وإسحاق.

ومن الوجوه المختلف فيها: أن يكون الوالي أو غيره(١) ممن أخرج السَّبْق له فرس في الحلبة، فيخرج سَبْقاً على أنه إن سَبق هو حبس سَبْقه، وإن سُبق أخذه السابق، فأكثر العلماء يجيزون هذا الشرط، وهو أحد أقوال مالك، وبعض أصحابه، وهو قول الشافعي، والليث، والثوري، وأبي حنيفة.

قالوا: الأسباق على ملك أربابها، وهم فيها على شروطهم.

وأبى ذلك مالك في الروايـة الأخرى، وبعض أصحابـه، وربيعة والأوزاعي، وقالوا: لا يرجع إليه سَبْقه، قال مالك: وإنما يأكله من حضر إن سَبق مُخرَجه، إن لم يكن مع المتسابقين ثالث، فإن كان معهما ثالث، فللذي يلي مُخرَجه إن سُبق، فإن سَبق غيره، فهو له بغير خلاف، فخرج هذا عندهم عن معنى القمار جملة، ولحِق بالأول؛ لأن صاحبه قد أخرجه عن(٢) ملكه جملة وتفضل بدفعه.

وفي الوجوه الأُخر معنى من القمـار والخطر؛ لأنهـا مـرة تُرجِـع

---

(١) في «ب»: وغيره.

(٢) في «ط»: من.

الأسباق لمخرَج أحدها، ومرة تُخرَج عنه إلى غيره.

ومن شرط وضع الرهان في المسابقة أن تكون الخيل متقاربة الحال في سَبْق بعضها بعضاً، فمتى تحقق حال أحدها[1] في السَّبْق، كان الرهن في ذلك قماراً لا يجوز، إدخال المحلِّل لغوٌ لا معنى له.

وكذلك إن كانت متقاربة الحال مما يُقطَع غالباً على سَبْق جنسها، كالمضمَّرة مع غير المضمَّرة، والعُراب مع غيرها، فلا تجوز المراهنة في مثل هذا، وقد ميَّز النبي ﷺ ما ضمِّر في السباق منفرداً عما لم يضمَّر، ويجوز فيها المسابقة بغير رهان، وإنما يدخل التحليل والتحريم مع الرهان.

ومن شرطها أيضاً الأَمَد لسباقها، والمسابقة في الإبل مثل ذلك، وكذلك في الرمي والمناضلة بالسهام من وضع الرهان لمن سَبق، أو أصاب الغرض في ذلك، كله جائز.

وحكى عبدالله بن المبارك، عن سفيان، قال: إذا سبق الفرس بإذنه، فهو سابق.

وهو محمول على تساوي أعناقها، فإن اختلفت[2] أعناقها بالطول والقصر كان السبق بالكاهل.

والسوابق من الخيل، عن أبي عبيدة عشرة:

---

(١) في «ط»: أحدهما.

(٢) في «ج»: اختلف.

أولها: السابق، ثم المصلِّي، وذلك لأن رأسه عند الصلى السابق، ثم الثالث والرابع كذلك إلى التاسع.

والعاشر: السُّكَيت، ويقال أيضاً: بالتشديد.

قال ابن قتيبة[1]: فما جاء بعد ذلك لم يعتدَّ به، والفِسْكَل الذي يجيء في الحلبة آخر الخيل، والعامة تسميه الفُسْكُل.

وأما الأصمعي فإنه يقول أولها: المجلِّي[2]، ثم المصلِّي، ثم المسلِّي[3]، ثم التَّالي، ثم المؤمل، ثم المرتاح، ثم العاطف، ثم الحظِي، ثم اللَّطيم، ثم السُّكَيت.

وقال ابن الأنباري في «الزاهر»: الأول: المجلِّي، والثاني: المصلِّي، الثالث: المسلِّي، الرابع: التالي، الخامس: المُرتاح، السادس: العاطف، السابع: الحظِي، الثامن: المؤمَّل، التاسع: اللَّطيم، العاشر: السُّكَيت، والكاف منه تُخفف وتُشدد.

قال أبو بكر أنشدني أبو العباس.

جاء المجلِّي والمصلِّي بعده ثم المسلِّي بعده والتالي

---

(١) انظر: «أدب الكاتب» (ص: ١١٤).

(٢) سمي المجلِّي؛ لأنه يجلي عن صاحبه، والمصلِّي؛ لأنه يضع جحفلته عند صلا السابق، والصلا ما غمر يمين الذنب وشماله، وهما صلوان، وأصلَتِ الفرس استرخى صلواها. (محمد راغب الطباخ).

(٣) سمي المسلِّي؛ لأنه يُسليه. (محمد راغب الطباخ).

نـسقاً وقـاد حظِيهـا مرتاحهـا ... من قبل عاطفها بـلا إشـكال[1]

وقال أبو الغوث: أولها المجلِّي، وهـو السابق، ثم المصلِّي، ثم المسلِّي، ثم التالي، ثم العاطف، ثم المرتاح، ثم المؤمِّل، ثم الحظِي، ثم اللَّطيم، ثم السُّكَيت.

وأنشد بعضهم في العشرة[2]:

أتاني المجلِّي والمـصلِّي بعـده ... مسلٍّ وتالٍ بعده عاطفٌ يجـري

ومرتاحها ثـم الحظِـي ومؤمِّـل ... وجاء اللَّطيم والسُّكَيت له يبـري[3]

وقال الجاحظ: كانت العرب تَعُد السوابق ثمانية، ولا يجعل لما جاء وراءها حظّاً، فأولها: السابق، ثم المصلِّي، ثم المقفِّي، ثم التالي، ثم العاطف، ثم المذمِّر، ثم البارع، ثم اللَّطيم، وكانت العرب تلطم وجه الآخر، وإن كان له حظ.

وقال ابن الأجدابي: المحفـوظ عن العرب: السابق، والمصلِّي

---

(١) انظر: «الزاهر» (١/ ١٣١).
قلت: وجاء البيت الأخير في الزاهر هكذا:
نـسقاً وقـاد حظِيهـا مرتاحهـا ... سَبْق المبـرِّز غيـر ذي أشـكال

(٢) وانظر: «لسان العرب» (١١/ ٥٢٠).

(٣) قال صاحب الأفعال: برى لك فلان الشيء برياً: عرض، والقلم والسهم: نحتهما، والدابة: أذهبت لحمها بالإتعاب. (محمد راغب الطباخ).
قلت: انظر: «الأفعال» (١/ ١٠٤) لأبي القاسم السعدي.

والسُّكَيت، الذي هو العاشر فأما باقي الأسماء فأراها محدثة، والفِسْكَل الذي يأتي آخر الخيل في الحلَبة[1].

وقال غيره: وما يجيء بعد هذه، يعني: العشرة، فهو المُقردَح، وأنشدوا:

قد سَبق الخيل الهَجانُ الأقرَح وأقبلت من بعده تَقردَح

والفِسْكَل: الذي يجيء في أخريات الخيل، والذي يجيء بعده القاشور، وما جاء بعد ذلك لا حظَّ له ولا اعتداد به.

وقيل: السُّكيت والفِسْكَل والقاشور واحد.

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لا جلَب، ولا جنَب، ولا شِغار في الإسلام، ومن انتهب نهبة فليس منا»[2].

رواه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث بِشر بن المفضل، عن الحسن البصري عنه، وقال الترمذي: حسن صحيح.

ولفظ أبي داود: «لا جلَب، ولا جنَب في الرهان».

الرهان: جمع رهن، كحبل وحبال، وقرأ أبو عمرو[3]: (فرُهُن[4])

(١) انظر: «كفاية المتحفظ» لابن الأجدابي (ص: ١١٢).

(٢) رواه أبو داود (٢٥٨١)، والترمذي (١١٢٣)، والنسائي (٣٣٣٥).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (٣/ ١٤٠).

(٤) في «ط»: رُهن.

بضم الراء والهاء، واستبعدها الأخفش؛ لأنه لا يجمع فَعْل على فُعل إلا قليلاً شاذّاً، وذكر أنهم يقولون: سقف وسقف، قال: وقد تكون رهن جمعاً للرهان، كأنـه جمع رهن على رهان، ثم جمع رهان على رهُن، مثل فراش وفُرُش، يقال: رهنت الشيء عند فلان، ورهنته الشيء وأرهنته الشيء بمعنى، ومنهم من أنكر أرهنته.

والجلَب: بالتحريك يكون في السباق والزكاة، فأما في السباق: فهو أن يتبع الرجل فرسه فيزجـره، ويجلَب عليه، ويصيح حثّـاً له على الجري والسَّبْق، يقـال: جلَب على فرسه يجلب جلَباً: إذا صاح به من خلفه، واستحثَّه للسبق، وأجلَب عليه مثله.

وأما في الزكاة: فهو أن يقدم المصَّـدق على أهـل الزكـاة، فينزل موضعاً، ثم يرسل، فمن يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ صدقتها، فنُهي عن ذلك، وأمر أن تؤخذ صدقاتهم في أماكنهم على مياههم.

وأما قوله: «لا جنَب» بالتحريك أيضاً، فهـو في السباق والزكـاة أيضاً.

فأما في السباق: فهو أن يَجنُب فرساً إلى فرسه الذي يسابق عليه، فإذا فتَر المركوب تحول إلى المجنوب.

وأما في الزكاة: فهو أن ينزل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة، ثم يأمر بالأموال أن تُجنَب إليه؛ أيْ: تُحضر، فنهوا عن ذلك.

وقيل: هو أن يجنَب رب المال بماله، فيبعد عن موضعه فيحتاج

العامل إلى الإبعاد في إتباعه وطلبه.

ويشهد للتأويل الأول ما رواه أبو داود في «سننه» من حديث عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «لا جلَب، ولا جنَب، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم»[1].

وعن محمد بن إسحاق في قوله: «لا جلَب ولا جنَب»، قال: أن تُصدَّق الماشية في مواضعها، ولا تجلَب إلى المصدِّق، والجنَب عن هذه الطريقة أيضاً لا تَجنَب أصحابها، يقول: ولا يكون الرجل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة، فتُجنَب إليه، ولكن تؤخذ في موضعه.

وقوله: «لا شِغار في الإسلام»، هو نكاح كان في الجاهلية، يقول[2]: شاغرني وَلِيتي بوَلِيتك؛ أيْ: عاوضني جماعاً بجماع، من شغرت المرأة رفعت رجليها عند الجماع، وأصله الكلب إذ[3] رفع رجليه ليبول، أو لينزل عند الجماع.

وقيل: أصله من شَغِر البلد إذا خلا من الناس، كأنهما رفعا المهر وأَخْلَيا البِضْع عنه.

واختلفوا فيه إذا وقع، فأجازه الكوفيون إذا صحح بمهر المثل، وهو قول عطاء، والزهري، والليث، وقالوا: إن النهي لفساد الصداق،

---

(١) رواه أبو داود (١٥٩١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ١١٠).

(٢) في «أ»: يقولون.

(٣) في «ب» و«ج»: إذا.

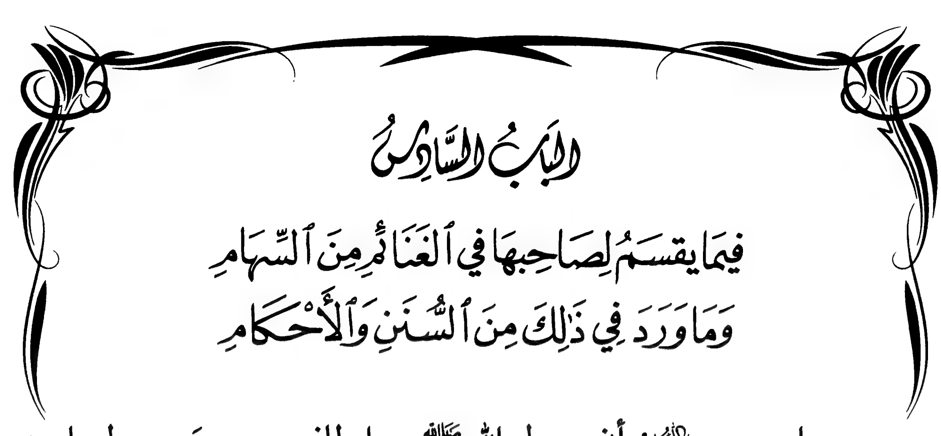
فهو كمن تزوج بغير صداق.

وأبطله الشافعي، وأحمد، ومالك، على خلاف عنه، وعللوا النهي عنه[1] بأنه يصير المعقود به معقوداً عليه؛ لأن الفرجين كل واحد منهما معقود بـه، ومعقود عليه، فعلى هذه الطريقـة يكون فساده راجعـاً إلى عقده.

❐❐❐

---

(١) عنه: ليست في «ب».



الباب السادس

فيما يقسم لصاحبها في الغنائم من السهام وما ورد في ذلك من السنن والأحكام

عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ جعل للفرس سهمَين، ولصاحبه سهماً.

وفي لفظ: قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفرس سهمَين، وللرجل[1] سهماً[2].

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه من حديث عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

ولفظ مسلم: قسم رسول الله ﷺ في النفْل للفرس سهمَين، وللرجل سهماً.

ولفظ أبي داود: أن رسول الله ﷺ أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهماً له، وسهمَين لفرسه.

ولفظ ابن ماجه: أن النبي ﷺ أسهم يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم،

---

(١) في البخاري: وللراجل.

(٢) رواه البخاري (٢٧٠٨)، و(٢٧٠٨)، ومسلم (١٧٦٢)، وأبو داود (٢٧٣٣)، والترمذي (١٥٥٤)، وابن ماجه (٢٨٥٤).

للفرس سهمان، وللرجل سهم.

ورواه أبو عبيدة من حديث نافع، عن ابن عمر قال: قسم رسول الله ﷺ خيبر، فجعل للفرس سهمَين، ولفارسه سهماً، فكان للرجل[1] وفرسه ثلاثة أسهم[2].

وفي لفظ عنه: قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر في الأنفال للفرس سهمَين، ولصاحبه سهماً[3].

عن المنذر بن الزبير، عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنه أعطى الزبير سهماً، وأمه سهماً، وفرسه سهمَين[4].

رواه الإمام أحمد، والنسائي، ولفظه: قال: ضرب رسول الله ﷺ يوم خيبر للزبير أربعة أسهم سهماً للزبير، وسهماً لذي القربى لصفية أم الزبير، وسهمَين للفرس[5].

---

(١) في «ب»: الرجل.

(٢) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ٢).
ورواه بنحوه دون ذكر خيبر أحمد في «المسند» (٢/ ٤١)، والبيهقي في «السنن الصغرى» (٨/ ٣).

(٣) رواه أحمد في «المسند» (٢/ ٦٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ٢٩).

(٤) رواه أحمد في «المسند» (١/ ١٦٦)، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٣/ ٧٥).

(٥) رواه النسائي (٣٥٩٣)، والدارقطني في «السنن» (٤/ ١١١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٢٦).

عن ابن أبي عمرة، عن أبيه[1]، قال: أتينا رسول الله ﷺ أربعة نفر ومعنا فرس، فأعطى كل إنسان منا سهماً، وأعطى الفرس سهمين.

رواه الإمام أحمد وأبو داود[2]، وفي رواية لأبي داود بمعناه، إلا أنه قال: «ثلاثة نفر، فكان للفارس ثلاثة أسهم»[3].

عن مُجَمِّع بن جارية ـ وكان أحد القراء الذين قرؤوا القرآن ـ قال: شهدنا الحديبية مع رسول الله ﷺ، فلما انصرفنا عنها، إذا الناس يهزُّون الأباعر، فقال بعض الناس لبعض: ما للناس؟، قالوا: أوحي إلى رسول الله ﷺ، فخرجنا مع الناس نوجِف، فوجدنا النبي ﷺ واقفاً على

---

(1) هو عبد الرحمن بن أبي عمرة بشير بن عمرو بن محصن بن عمرو بن عتيك ابن عمرو بن عامر، وهو مبذول الذي يقال له سدن بن مالك بن النجار، ولابن عمه عبد الرحمن بن ثعلبة بن عمرو بن محصن، رواية أيضاً، ولأبيه ثعلبة صحبة، شهد بدراً، ومات في خلافة عثمان ﷺ، وقيل قتل يوم جسر أبي عبيد وقتل أبو عمرة مع علي بصفين، وقتل أخوهما أبو عبيدة بن عمرو ابن محصن يوم بئر معونة شهيداً، وأخوهم حبيب بن عمرو بن محصن يعد في شهداء اليمامة، مات ذاهباً إليها، فهم أربعة إخوة صحابيون: ثعلبة، وحبيب، وأبو عبيدة، وأبو عمرة، وقد وقع الالتباس على بعض العلماء في عبد الرحمن بن أبي عمرة، وابن عمه عبد الرحمن بن ثعلبة، فجعلهما واحداً، ، وسمى أبا عمرة ثعلبة. (محمد راغب الطباخ).

(2) رواه أبو داود (٢٧٣٤)، وأحمد في «المسند» (٤/ ١٣٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٢٦).

(3) رواه أبو داود (٢٧٣٥).

راحلته عند كراع الغميم[1]، فلما اجتمع عليه الناس قرأ عليهم: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾[الفتح: ١]، فقال رجل: يا رسول الله: أَفَتْحٌ هو؟، قال: «نعم، والذي نفس محمد بيده إنه لفتح»، فقسمت خيبر على أهل الحديبية، فقسمها رسول الله ﷺ على ثمانية عشر سهماً، وكان الجيش ألفاً وخمسمئة، فيهم ثلاثمئة فارس، فأعطى الفارس سهمَين، وأعطى الراجل سهماً.

رواه أبو داود في: الجهاد[2]: عن محمد بن عيسى بن نجيح بن الطباع ـ أخي إسحاق ويوسف ـ عن مجمع بن يعقوب بن مجمع بن يزيد ـ أخي زيد وبكير ومجمع، وكانوا من أهل مسجد الضرار، وكان مجمع إمامه، وكان قد جمع القرآن في عهد رسول الله ﷺ إلاَّ سورة أو سورتين أربعتهم أولاد جارية ـ بالجيم ـ وكان من المنافقين، ورأس مسجد الضرار ـ ابن عامر بن مجمع بن العَطَّاف بن ضُبيعة بن زيد ابن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس[3]، وكان يقال لبني عامر بن مجمع[4] بن العطاف في الجاهلية: كسر الذهب؛

(١) الكراع: جبل أسود عن يسار الطريق، والغميم: وادٍ بينه وبين عسفان ثمانية أميال، وبينه وبين بطن مُر خمسة عشر ميلاً. (محمد راغب الطباخ).

(٢) رواه أبو داود (٢٧٣٦)، وأحمد في «المسند» (٣/ ٤٢٠)، والدارقطني في «السنن» (٤/ ١٠٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٢٥).

(٣) في «ب»: الأوسي.

(٤) عامر بن مجمع، قبيلته بنو خطمة في حرب كانت بينهم وبين عمرو بن عوف في الجاهلية. (محمد راغب الطباخ).

لشرفهم في قومهم.

عن أبيه يعقوب بن مجمع، عن عمه عبد الرحمن بن يزيد، عن عمه مجمع بن جارية.

قال أبو داود: وحديث أبي معاوية أصح، والعمل عليه؛ يعني: حديث أبي معاوية، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر المتقدم آنفاً.

قال أبو داود: وأتى الوهم في حديث مجمع من قال ثلاثمئة فارس، وكانوا مئتي فرس، وكذلك قال الدارقطني أيضاً: الوهم أتى في عدد الفرسان، كما قال أبو داود سواء.

قلت: وفيه من الوهم أيضاً قوله: وكان الجيش ألفاً وخمسمئة، وإنما كانوا ألفاً وأربعمئة، وقوله: فأعطى الفارس سهمَين، وإنما هو فأعطى الفرس سهمَين، وأعطى الرجل سهماً، لما رواه أبو داود في «سننه»، وأجمع عليه أهل العلم والسير: أن خيبر قسمت على أهل الحديبية من شهدها منهم، أو غاب[1] عنها على ثمانية عشر سهماً يجمع كل سهم مئة، النبي ﷺ معهم له سهم كسهم أحدهم، لكل سهم رأس جمع إليه مئة رجل برجالهم وخيلهم، والرجال[2] أربع عشرة مئة، والخيل مئتا فرس، فكان لكل فرس سهمان[3] ولفارسه سهمٌ، وكان لكل راجل سهم،

---

(١) في «ج»: ومن غاب.

(٢) في «ب»: الرجال.

(٣) في «ب»: منهم سهمان.

وكان علي بن أبي طالب رأساً، والزبير بن العوام رأساً، وطلحة بن عبيدالله رأساً، وعمر بن الخطاب رأساً، وعبد الرحمن بن عوف رأساً، وعاصم ابن عدي العجلاني الأنصاري رأساً.

ورواه أيضاً الإمام أحمد ـ أعني حديث مجمع ـ في «مسند المدنيين»، عن إسحاق بن عيسى الطباع، [عن مجمع بن يعقوب]، عن يعقوب بن مجمع بن يزيد بن جارية بن[1] عامر بن مجمع بن العَطَّاف بن ضُبيعة، به.

وعنده: إذا الناس ينفرون الأباعر، وعنده أيضاً: فقسمت خيبر على أهل الحديبية لم يدخل معهم فيها إلا من شهد الحديبية[2]، وذكر باقيه.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قسم لمائتي فرس بخيبر سهمَين سهمَين.

رواه الدارقطنيُّ[3].

وعن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن بُشير بن يسار قال: لما افتَتَح[4] النبي ﷺ خيبر أخذها عنوة فقسمها على ستة وثلاثين سهماً،

---

(١) في «ط»: عن.

(٢) في «أ»: الحديبية [خف].

(٣) رواه الدارقطني في «السنن» (٤/ ١٠٣)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٥٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٢٦).

(٤) في «ب»: فتح.

فأخـذ لنفسه ثمانيـة عشر سهماً، وقسم بين الناس ثمانيـة عشر سهماً، وشهدها مئة فرس، وجعل للفرس سهمَين.

رواه ابن سعد[1] عن سليمان، عن حماد.

وقوله: مئـة فرس، خطأ، والصواب: مئتـا فرس، وقوله: فأخذ لنفسه ثمانية عشر سهماً، وإنما أخـذ لمصالح المسلمين، وقسم لنفسه سهماً غيره مع الغانمين.

وقد روى هذا الحديث جماعـة من الثقـات الحفـاظ الأثبات عن يحيى، عن[2] بشير: كسفيان، وسليمان، وأبي خالـد، وأبي شهاب، ومحمد بن فضيل، ويزيد بن هارون، منهم من أرسله، ومنهم من رفعه عن بشير، عن سهل بن أبي حثَمة، ومنهم من قال: عن بشير عن رجل، أو رجال من أصحـاب النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ لما ظهر على خيبـر قسمهـا على سـتة وثلاثين سهمـاً جمـع كـل سهم مئـة سهم[3]، فكان لرسول الله[4] ﷺ وللمسلمين النصف من ذلك، وعزل النصف الباقي لِمن نزل به من الوفود والأمور ونوائب الناس.

رواه أبو داود، عن حسين بن علي، عن محمد بن فضيل[5].

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ١١٤).

(٢) في «ب»: ابن.

(٣) مئة سهم: ليست في «ج».

(٤) في «ج»: للنبي.

(٥) رواه أبو داود (٣٠١٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣١٧).

ورواه أيضاً من حديث أبي خالد الأحمر، عن يحيى، عن بشير قال: لما أفاء الله على رسوله ﷺ خيبر، قسمها على ستة وثلاثين سهماً، جمع كل سهم مئة سهم، فعزل نصفها لنوائبه، وما ينزل به[1] الوطيحة والكُتيبة، وما حِيز معهما، وعزل النصف الآخر، فقسمه بين المسلمين الشِّق والنطاة، وما حِيز معهما، وكان سهم رسول الله ﷺ فيما حِيز معهما[2].

ورواه أيضاً من حديث سليمان بن بلال، عن يحيى، عن بشير: أن رسول الله ﷺ لما أفاء الله عليه خيبر قسمها ستة وثلاثين سهماً، فعزل للمسلمين الشطر ثمانية عشر سهماً، يجمع كل سهم مئة، النبي ﷺ معهم له سهم كسهم أحدهم وعزل رسول الله ﷺ ثمانية عشر سهماً، وهو الشطر لنوائبه وما ينزل به من أمر المسلمين، فكان ذلك الوطيح، والكُتيبة، والسَّلالم، وتوابعَها[3]، فلما صارت الأموال بيد النبي ﷺ

(١) في «ب»: به من.

(٢) رواه أبو داود (٣٠١٣).

(٣) قال ابن إسحاق: أول حصون خيبر فتح ناعم، وفيه قتل محمود بن مسلمة ابن حاتم.

القموص: حصن بني أبي الحقيق، ومنه صفية بنت حيي، ثم حصن الصعب ابن معاذ، ولم يكن بخيبر حصن أكثر طعاماً ووَدكاً منه، وشق، ونطاء، وكُتيبة، وكان الوطيح والسلالم آخرها افتتاحاً، حاصرهم رسول الله ﷺ بضع عشرة ليلة حتى إذا أيقنوا بالهلكة سألوه أن يسيرهم، وأن يحقن دماءهم ففعل.

=

والمسلمين، لم يكن لهم عمال يكفونهم عملها، فدعا رسول الله ﷺ اليهود، فعاملهم[1].

ورواه ابن سعد من حديث يزيد بن هارون، عن يحيى، عن بشير نحوه، وقال فيه: وسهم النبي ﷺ فيما قسم بين المسلمين الشِّق ونطاة، وما حِيز معهما، وكان فيما وقف الوطيحة، والكُتيبة، وسَلالم، وما حِيز معهن، فلما صارت الأموال في يد النبي ﷺ وأصحابه، ولم يكن لهم من العمال ما يكفون عمل الأرض، فدفعها النبي ﷺ إلى اليهود يعملونها على

= وكان ـ عليه السلام ـ قد حاز الأموال كلها بالشق، والنطاة، والكتيبة، وجميع حصونهم إلا ما كان من ذينك الحصنين؛ يعني: الوطيح، وسَلالم، فلما تسمع بهم أهل فدَك قد صنعوا ما صنعوا، بعثوا إلى رسول الله ﷺ يسألونه: أن يسيرهم، وأن يحقن دماءهم، ويخلوا له الأموال، ففعل، فلما نزل أهل خيبر على ذلك، سألوا رسول الله ﷺ أن يعاملهم في الأموال على النصف، وقالوا: نحن أعلم بها منكم وأعمَر لها، فصالحهم رسول الله ﷺ على النصف، على أنا إذا شئنا أن نخرجكم أخرجناكم، فصالحه أهل فدَك على مثل ذلك، فكانت خيبر فَيئاً للمسلمين، وكانت فدَك خالصة لرسول الله ﷺ؛ لأنهم لم يجلِبوا عليها بخيل ولا ركاب.

وحكى السهيلي: عن البكري: أن خيبر سميت باسم رجل من العماليق نزلها؛ وهو خيبر بن قانية بن مهلايل، وكذلك قال: في الوطيح: أنه سمي بالوطيح بن مازن رجل من ثمود، ولفظه مأخوذ من الوطح، وهو ما يتعلق بالأظلاف ومخالب الطير من الطين اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(١) رواه أبو داود (٣٠١٤).

نصف ما يخرج منها، فلم يزالوا على ذلك حتى كان عمر بن الخطاب، فكثُر في أيدي المسلمين العمَّال، وقوُوا على عمل الأرض، فأَجْلا عمر اليهود إلى الشام، وقسم الأموال بين المسلمين إلى اليوم[1].

عن نافع عن ابن عمر قال: لما افتتحت خيبر سألت اليهود[2] رسول الله ﷺ أن يقرَّهم على أن يعملوا على النِّصف مما خرج منها، فقال رسول الله ﷺ: «أقركم فيها على ذلك ما شئنا»، فكانوا على ذلك وكان الثمر يقسم على السهمين من نصف[3] خيبر، ويأخذ رسول الله ﷺ الخُمس، وكان رسول الله ﷺ أطعم كل امرأة من أزواجه من الخُمس: مئة وَسْق تمراً، وعشرين وَسْقاً شعيراً، فلما أراد عمر ﷺ إخراج اليهود، أرسل إلى أزواج النبي ﷺ، فقال لهن: من أحب منكن أن أقسم لها نخلاً بخُرصها مئة وَسْق، فيكون لها أصلها وأرضها وماؤها من[4] الزرع مزرعة خُرْص عشرين وَسْقاً، فعلنا، ومن أحب أن نعزل الذي لها في الخمس ـ كما هو ـ فعلنا[5].

رواه مسلم، وأبو داود[6]، واللفظ له من حديث أسامة بن زيد،

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ١١٣).

(٢) في «ب» و«ج»: يهود.

(٣) نصف: ليست في «ط».

(٤) في «ب»: ومن.

(٥) في «أ»: أن نعزل لها كما هو في الخمس، فعلنا.

(٦) رواه مسلم (١٥٥١)، وأبو داود (٣٠٠٨).

عن نافع، ولم يذكر مسلم: أنه أطعم كل امرأة من أزواجه مئة وعشرين وَسْقاً.

وقد رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود[1]، من حديث عبيدالله عن نافع، نحوه، وفيه: فكان يعطي أزواجه كل سنة مئة وَسْق؛ ثمانين وَسْقاً من تمر، وعشرين وَسْقاً من شعير، فلما وُلِّيَ عمر، وقسَّم خيبر، خيَّر أزواج النبي ﷺ أن يقطع لهن الأرض والماء، أو يضمن لهن الأوساق كل عام، فكانت عائشة ـ زاد مسلم: وحفصة ـ ممن اختار الأرض والماء.

ولم يذكر أبو داود: وكانت عائشة وحفصة ممن اختار الأرض والماء.

وعن محمد بن راشد، عن مكحول: أن رسول الله ﷺ أسهم يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم، سهمان لفرسه وسهم له.

رواه ابن سعد عن موسى بن داود، عن ابن راشد[2].

وكذلك رواه أبو عبيدة، من حديث مكحول، والحكم أيضاً: أن النبي ﷺ أسهم للفرس سهمَين، وللرجل سهماً[3].

وروى أبو داود في «المراسيل» عن محمد بن المصفي، عن محمد

---

(١) رواه البخاري (٢٢٠٣)، ومسلم (١٥٥١)، وأبو داود (٣٠٠٦).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ١١٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ٢٧٨).

(٣) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ٢).

ابن شعيب، عن النعمان، عن مكحـول قال: أسهم رسول الله ﷺ يوم خيبر للخيل سهمَين، وللرجال سهماً، وللوِلدان سهماً، وللنساء سهماً[1].

وروى فيه أيضاً، عن ابن حنبل، عن أحمد بن عبد الرحمن، عن حسن، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن رجل من أهل مكة: أن رسول الله ﷺ غزا غزوة، فأصابوا الغنيمة، فقسم للفارس ثلاثة أسهم، وللراجل سهماً، وللدارع سهمَين[2].

وذكر ابن سعد في غزوة المُرَيسيع؛ وهي: بئر بينها وبين الفرع نحو من يوم، وبين الفرع والمدينـة ثمانيـة برد، وكـان رأس المشركين فيها وسيدهم الحارث بن أبي ضرار، أبو جويرية أم المؤمنين من بني المصطَلِق من خزاعة، وكانت في العشر الأول من شعبان سنة خمس[3]، من مهاجرة قبل الخندق بثلاثـة أشهر: أنـه ـ عليـه السلام ـ أسهم للفرس سهمَين، ولصاحبه سهماً، وكانت الخيل ثلاثين فرساً، في المهاجرين منها عشرة، وفي الأنصار عشرون، وكان معه فرسان لِزاز والظَّرب[4].

وذكر ابن سعد أيضاً في غزوة بني قريظة: أن النبي ﷺ استخلف على المدينة عبـدالله بن أم مكتـوم، ثم سار إليهم في المسلمين، وهم

---

(1) رواه أبو داود في «المراسيل» (ص: ٢٢٨).

(2) رواه أبو داود في «المراسيل» (ص: ٢٢٨).

(3) من شعبان سنة خمس: ليس في «ب».

(4) انظر: «الطبقات الكبرى» (٢/ ٦٣).

ثلاثة آلاف، والخيل ستة وثلاثون فرساً، وذلك يوم الأربعاء لسبع بَقِين من ذي القعدة سنة خمس من مهاجرة، فحاصرهم أربع عشرة ليلة، أو خمسة عشر يوماً أشد الحصار[1].

وذكر الحديث بطوله في نزوله عليهم وقتلهم، ثم قال: وأمر بالغنائم فجمعت، فأخرج الخمس من المتاع والسَّبْي، ثم أمر بالباقي فبِيع فيمن يزيد، وقسَّمه بين المسلمين، فكانت السهمان على ثلاثة آلاف واثنين وسبعين سهماً، للفرس سهمان، ولصاحبه سهم.

وقال أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري في «تاريخه»: «ثم إن رسول الله ﷺ قسم أموال بني قريظة ونساءهم وأبناءهم على المسلمين، وأعلم في ذلك اليوم سهمان الخيل، وسهمان الرجال، وأخرج منها الخمس فكان للفارس ثلاثة أسهم للفرس سهمان، ولفارسه سهم، وللراجل ممن ليس له فرس سهم واحد، وكانت الخيل يوم بني قريظة ستة وثلاثين فرساً، وكان أول فيء وقع فيه السهمان، وأخرج منه الخمس فعلى سنتها، وما مضى من رسول الله ﷺ فيها وقعت المقاسم، ومضت السنة في المغازي»[2].

وروى أبو داود في «المراسيل» عن هناد، عن ابن المبارك، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر قال: كانت غزوة قريظة أول غزوة

---

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» (٢/ ٧٤).

(٢) انظر: «تاريخ الطبري» (٢/ ١٠٣).

أوقع فيها السهام، وأعلم فيها المقاسم، فأعطى النبي ﷺ يومئذ الفارس ثلاثة أسهم، والراجل سهماً، وكانت الخيل ستة وثلاثين فرساً[1].

عن أبي رُهم ﷺ قال: غزونا مع رسول الله ﷺ أنا وأخي معنا فرسان، فأعطانا ستة أسهم، أربعة أسهم لفرسَينا وسهمَين لنا.

رواه الدارقطني[2].

وعن أبي كبشة الأنماري قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة كان الزبير على المجنبة اليسرى، وكان المقداد على المجنبة اليمنى، فلما قدم رسول الله ﷺ مكة، وهدأ الناس جاءا بفرسَيهما، فقام رسول الله ﷺ يمسح الغبار عنهما بثوبه، وقال: «إني جعلت للفرس سهمَين، وللفارس سهماً فمن نقصَهما نقصه الله»[3].

رواه الطبراني عن محمد بن الحسن بن كيسان المصيصي، عن المعلى بن أسد، عن محمد بن حمران، عن أبي سعيد عبدالله بن بُسر، عن أبي كبشة.

وذكر ابن سعد سرية أسامة بن زيد بن حارثة إلى أهل ابنَى؛ وهي أرض الشراة ناحية البلقاء، فقال: لما كان يوم الاثنين لأربع ليال بَقِين

---

(١) رواه أبو داود في «المراسيل» (ص: ٢٢٦).

(٢) رواه الدارقطني في «السنن» (٤/ ١٠١).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٣٤٢)، والدارقطني في «السنن» (٤/ ١٠١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٢٧).

من صفر سنة إحدى عشرة من مهاجرة رسول الله ﷺ، أمر رسول الله ﷺ الناس بالتهيؤ لغزو الروم، فلما كان من الغد دعا أسامة بن زيد، فقال: «سِر إلى موضع مقتل أبيك، فأوطئهم الخيل، فقد ولَّيتك هذا الجيش، فأغِر[1] صباحاً على أهل ابنَى، وحرِّق عليهم، وأسرع السير تسبق الأخبار، فإن ظفَّرك الله، فأَقلِل اللَّبث[2] فيهم، وخُذْ معك الأدلاَّء وقدم العيون والطلائع أمامك»، فلما كان يوم الأربعاء بُدئ برسول الله ﷺ وَجعُه، فحُمَّ وصُدِع، فلما أصبح يوم الخميس عقَد لأسامة لواءً بيده، ثم قال:

«أُغزُ بسم الله، في سبيل الله، فقاتل من كفر بالله»، فخرج بلوائه معقوداً فدفعه إلى بريدة بن الحُصيب الأسلمي، وعسكر بالجرف، فلم يبق أحد من وجوه المهاجرين والأنصار إلا انتدب في تلك الغزوة فيهم أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وأبو عبيدة بن الجراح، وسعد ابن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وقتادة بن النعمان، وسلمة بن أسلم ابن حريش.

وساق الحديث بطوله في خطبة رسول الله ﷺ حين طعنوا في إمارة أسامة واستعماله إياه، وهو غلام على المهاجرين الأولين، واشتداد الوجع برسول الله ﷺ، وانتقال روحه الطيبة الزكية حين زاغت الشمس يوم الاثنين، لاثنتي عشرة ليلة خلَت من شهر ربيع الأول، ودخول

---

(١) في «ب»: فاغزو.

(٢) لبث لبثاً، والقياس التحريك مثل بعث بعثاً. (محمد راغب الطباخ).

المسلمين الذين عسكروا بالجرف إلى المدينة، ودخول بريدة بن الحُصيب بلواء أسامة معقوداً حتى أتى به باب رسول الله ﷺ فغرزه عنده، فلما بُويع لأبي بكر ﷺ، أمر بريدة بن الحُصيب أن يذهب باللواء إلى بيت أسامة ليمضي لوجهه، فمضى به بريدة إلى معسكرهم الأول.

فلما ارتدت العرب كُلم أبو بكر في حبس أسامة، فأبى، وكلم أبو بكر أسامة في عمر أن يأذن لـه بالتخلف، ففعل، فلمـا كان هلال ربيع الآخر سنة إحدى عشرة خرج أسامـة، فسار إلى أهـل ابنَى عشرين ليلة فشَنَّ عليهم الغارة، وكان شعارهم: يا منصور أمت، وقتل[1] من أشرف لـه، وسبَى من قدِر عليه، وحرَّق في طوائفها[2] بالنار، وحرَّق منازلهم وحروثهم ونخلهم، فصارت[3] أعاصير[4] من الدخاخين، وأجال الخيل في عَرَصاتهم، وأقاموا يومهم ذلك في تعبئة ما أصابوا من الغنائم، وكان أسامة على فرس أبيه سبحة، وقَتل[5] قاتل أبيه في الغارة، وأسهم للفرس سهمَين، ولصاحبه سهماً واحداً[6]، وأخذ لنفسه مثل ذلك، فلما أمسى

---

(١) في «ب» و«ج»: فقتل.

(٢) في «ط»: طريقها.

(٣) في «ج» و«ط»: وصارت.

(٤) الإعصار: ريح يثير الغبار، ويرتفع إلى السماء كأنه عمود، قال الله ـ تعالى ـ: ﴿فَأَصَابَهَآ إِعۡصَارٞ فِيهِ نَارٞ فَٱحۡتَرَقَتۡۗ﴾ [البقرة: ٢٦٦] اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(٥) في «ط»: فقتل.

(٦) واحداً: ليست في «ب».

أمر الناس بالرحيل، ثم أغذَّ السير[1] فوردوا وادي القرى في تسع ليال، ثم بعث بشيراً إلى المدينة يخبر بسلامتهم، ثم قصَّر بعد في السير، فسار إلى المدينة ستًّا، وما أصيب من المسلمين أحد.

وخرج أبو بكر في المهاجرين وأهل المدينة يتلقونهم سروراً بسلامتهم، ودخل على فرس أبيه سبحة، واللواء أمامه يحمله بريدة بن الحُصيب حتى انتهى إلى المسجد، فدخل فصلى ركعتَين، ثم انصرف إلى بيته ويلغ هرقل ـ وهو بحمص ـ ما صنع أسامة، فبعث رابطة يكونون بالبلقاء، فلم تزل هناك حتى قدمت البعوث إلى الشام في خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما[2].

قال ابن إسحاق: وبعث رسول الله ﷺ أسامة بن زيد بن حارثة إلى الشام، وأمره أن يوطئ الخيل تُخوم[3] البلقاء والدَّاروم من أرض فلسطين،

---

(١) الإغذاذ في السير: الإسراع، وغذَّ الجرح يغُذُّ غذّاً: إذا سالت منه الغذيذة، وهي المَدُّ والغثيثة اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(٢) انظر: «الطبقات الكبرى» (٢/ ١٨٩).

(٣) قال الجوهري: التَّخم منتهى كل قرية، أو أرض، والجمع: تُخوم، مثل: فلَس وفُلوس.

وقال الأصمعي: تُخومها حدودها، وقال ابن السكيت: سمعت أبا عمرو يقول: هي تُخوم الأرض، والجمع: تُخُم، مثل: صَبور وصُبُر اهـ. (محمد راغب الطباخ).

فتجهز الناس، وأوعب مع أسامة المهاجرون الأولون. وذكر الحديث[1].

وروى مالك في «الموطأ»: أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كان يقول: للفرس سهمان، وللرجل سهم[2].

وروى أبو داود في «المراسيل» عن أحمد بن حنبل، عن عبد الرحمن ابن مهدي، وحماد بن خالد، وزيد بن الحباب عن معاوية بن صالح، عن أبي بشر، عن مكحول: أن رسول الله ﷺ هجَّن الهجين يوم خيبر، وعرَّب العُرب للعربي سهمان، وللهجين سهم[3].

وروى فيه أيضاً عن ابن حنبل، عن وكيع، عن محمد بن عبدالله الشعيثي، عن خالد بن معدان قال: أسهم رسول الله ﷺ للعربي سهمين وللهجين سهماً[4].

قلت: وإلى هذا ذهب الإمام أحمد في إحدى رواياته الأربع، وهو المختار منها.

وروى الختلي من حديث عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قال: حدثني سليمان بن موسى أبو الربيع قال: أول من فرض للفرس سهمَين رسول الله ﷺ، إلا أن يكون هجيناً، فله سهم.

---

(١) وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٦/ ٥٤).

(٢) رواه مالك في «الموطأ» (٢/ ٤٥٦).

(٣) رواه أبو داود في «المراسيل» (ص: ٢٢٧).

(٤) رواه أبو داود في «المراسيل» (ص: ٢٢٦).

وعن أبي موسى: أنـه كتب إلى عمـر بن الخطاب ﷺ إنا وجدنا بالعراق خيلاً عِراضاً دُكّاً[1]، فما ترى يا أمير المؤمنين في سهمانها، فكتب تلك البَراذِين، فمـا[2] قارب العتاق منها، فاجعل لـه سهماً واحداً وألغ ما سوى ذلك.

رواه إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني[3].

وعن أبي الأقمر قال: أغارت[4] الخيل على الشام، فأدركت العُراب من يومها، وأدركت الكوادن ضحى الغد، وعلى الخيل رجل من همدان يقال له المنذر بن أبي حمصة[5]، فقال: لا أجعل التي أدركت من يومها

---

(١) يقال: فرس أدك؛ إذا كان متدانياً عريض الظهر من خيل دُكٍّ، وناقة دكَّاء، لا سنام لها، والجمع: دُكٌّ ودكَّاوات، مثل: حُمر وحَمراوات. (محمد راغب الطباخ).

(٢) في «ج»: منها فما.

(٣) ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٤٩٠).

(٤) أغار على العدو إغارة، ومغاراً، وغاورهم مغاورة، ورجل مِغوار ومُغاور؛ أيْ: مقاتل. (محمد راغب الطباخ).

(٥) هو المنذر، ويقال: المنيذر بن أبي حمصة بن عمرو بن الدهر بن حجر بن معاويـة بن مُرٍّ بن الحارث بن سعد بن عبدالله بن وادعـة، قال فيه رجل من قومه:

ومنـا الـذي قـد سَـنَّ [فـي] الخيـل سُـنة

وكانت سواء قبل ذاك سهامها اهـ. راغـب محمـد الطبـاخ

مثل التي لم تدرك، ففضل الخيل، فكتب في ذلك[1] إلى عمر، فقال: هَبَلَت[2] الوادعيَّ أمُّه، لقد أَذكَرت به، امضوها على ما قال[3].

رواه سعيد بن منصور، ورواه ابن دريد في كتاب «الخيل»، وقال: لقد أذكرني أمراً كنت أُنسِيته، أمضوها على ما قال.

قوله: «لقد أَذكَرت به»؛ أيْ: جاءت[4] به ذكراً شَهْماً، يقال: أَذكَرت المرأة؛ إذا جاءت بولد ذكَر، فهي مُذكِر، وإذا[5] كان من عادتها أن تلد الذكور، قيل: مِذكار، وكذلك آنثَت، فهي مُؤنِّث ومِئناث، والكوادن: جمع كودن، وهو البِرذَون، وبه يُشبَّه البليد.

عن سليمان بن يسار[6]: أن مالك بن عبدالله الخثعمي كُلِّم في سهم الهجين، فقال: لا سهم له، إنما السهم للفرس العربي.

---

(١) في «أ»: بذلك.

(٢) الهَبَل بالتحريك مصدر هَبَلته أمه؛ أيْ: ثكلته، والإهبال والإثكال. (محمد راغب الطباخ).

(٣) رواه سعيد بن منصور في «السنن» (٢/ ٣٢٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٤٩٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٢٨).
وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٦٧).

(٤) في «ط»: جئت.

(٥) في «ج»: إذا.

(٦) في «ط»: يسر.

رواه سعيد بن منصور[1].

وإليه ذهب الإمام أحمد في إحدى رواياته الأربع: أنه لا يُسهَم لغير العربي، بل يرضَخ له، وفي رواية له: إن أدرك كالعربي، فله سهمان، وإلا فله سهم واحد.

وفي رواية له أخرى: له سهمان مطلقاً كالعربي، وهو مذهب مالك والشافعي ومذهب أبي حنيفة في التسوية بين العربي وغيره كذلك، إلا أنه جعل لكل واحد منهما سهماً واحداً، وسنشير إليه بعد.

قال مالك: ولا أرى البراذين والهُجَّن إلا من الخيل؛ لأن الله ـ تعالى ـ قال في كتابه: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا﴾[النحل: ٨]، وقال: ﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾[الأنفال: ٦٠] قال مالك: فأنا أرى البراذين والهُجَّن من الخيل إذا أجازها الوالي.

قال ابن حبيب: البَراذين: هي العظام يريد الجافية الخلقة[2] العظيمة الأعضاء[3]، وليست العُراب كذلك، فإنها أضمر وأرق أعضاء

---

(١) رواه سعيد بن منصور في «السنن» (٢/ ٣٢٨).

(٢) في «ط»: لخلقة.

(٣) قال الجوهري: الجزارة أطراف البعير اليدان والرجلان والرأس، سميت بذلك؛ لأن الجزارة تأخذها، فهي جُزارته، كما يقال: أخذ العامل عمالته، فإذا قالوا فرس عَبلُ الجُزارة؛ فإنما يراد غلظ اليدين والرجلين وكثرة عصبهما، ولا يدخل الرأس في هذا لأن عِظم الرأس هُجنة في الخيل، اهـ. (محمد راغب الطباخ).

وأعـلا خِلقـة.

وأما الهُجَّن: فهي التي أبوها عربي، وأمها من البَراذين.

قلت: الهجنة في الناس، والخيل، إنما تكون من قبل الأم، فإذا كان الأب عتيقاً، والأم ليست كذلك كان الولد هجيناً.

والمقرِّف: الذي دانى الهجنـة من الفرس وغيره الذي أمـه عربية وأبوه ليس كذلك؛ لأن الإقراف إنما هـو من قبل الفحل، والهجنة من قبل الأم.

ومذهب جمهور العلمـاء: أنـه يقسم للفرس سهمان، ولصاحبـه سهم، على ما فرضه النبي ﷺ، ولأن مؤنة الفرس أكثر من مؤنة فارسه، وغناءه أكثر من غناء[1] الفارس، فاستحق الزيادة في القسَم من أجل ذلك.

وذهب أبو حنيفـة ـ رحمـه الله ـ إلى أنـه يُقسَم للفرس كما يُقسَم للرجل، وقال: لا يكون أعظم منه حرمة، ولم يتابعه أحد على ذلك إلا شيء يروى عن علي، وأبي موسى.

وذهب أبو حنيفة ومالك ومحمد بن الحسن والشافعي ﷺ إلى أنه لا يسهَم إلا لفرس واحد.

ودليلهم ما رواه ابن سعد في «طبقاتـه»: أن النبي ﷺ أمر زيـد بن ثابت يوم حنين بإحصاء الناس والغنائم، فكان السَّبْي ستة آلاف رأس، والإبل أربعة وعشرين ألف بعير، والغنم أكثر من أربعين ألف شاة، وأربعة

---

(١) في «ج»: وعناؤه أكثر من عناء.

آلاف أوقية فضة، وأخذ[1] منه الخُمس، ثم فض الباقي على الناس، فكانت سهامهم لكل رجل أربع من الإبل وأربعون شاة، وإن كان فارساً أخذ اثني عشر من الإبل وعشرين[2] ومئة شاة، وإن كان معه أكثر من فرس لم يُسهَم له[3].

وذهب الأوزاعي، والثوري، والليث بن سعد، وأبو يوسف، وأحمد بن حنبل رضي الله عنه إلى أنه يُسهَم لفرسين؛ وروي مثله عن مكحول، ويحيى بن سعيد، وابن وهب، ومحمد بن الجهم، من المالكيين، وحكاه محمد بن جرير الطبري في «تاريخه»، فقال: ولم يكن يُسهَم للخيل إذا كانت مع الرجل إلا لفرسَين[4].

ودليلهم ما ذكره ابن منده في ترجمة البراء، عن علي بن قرين البصري، عن محمد بن عمر المدني، عن يعقوب بن محمد بن أبي صعصعة، عن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن البراء بن أوس ابن خالد: أنه قاد مع النبي ﷺ فرسَين، فضرب له النبي ﷺ خمسة أسهم[5].

---

(١) في «ب»: فأخذ.

(٢) في «ب» و«ج»: أو عشرين.

(٣) انظر: «الطبقات الكبرى» (٢/ ١٥٣).

(٤) انظر: «تاريخ الطبري» (٢/ ١٠٣).

(٥) في سنده علي بن قرين قال ابن معين عنه: شيخ كذاب خبيث، وقال غيره: كان يسرق الحديث. انظر: «لسان الميزان» (٤/ ٢٥١)، و«نصب الراية» =

ولم يقل أحد أنه يُسهَم لأكثر من فرسَين إلا شيء يروى عن سليمان ابن موسى: أنه يُسهَم لمن غزا بأفراس، لكل فرس سهمان[1].

واختلفوا في الإسهام للفرس المريض الذي يرجى بُرؤه[2]

= للزيلعي (٣/ ٤١٩).

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٥/ ١٨٦).

(٢) عن ابن عباس في العبد والمرأة يحضران البأس، قال: ليس لهما سهم، وقد يرضخ لهما.

عن إبراهيم النخعي في العبد والأجير والتاجر، يشهدون المغنم، قال: يُسهَم لهم، وسهم العبد لمولاه.

وكتب عمر بن عبد العزيز: أن كل عبد قاتل ليس معه مولاه، فاضربوا له بسهمه سهمَ الحُرِّ، فضرب لغلام لنا كما ضرب للحُرِّ.

وروي أن سهلة بنت عاصم ولدت يوم حنين معهم، فقال رسول الله ﷺ: تساهلت ثم ضُرب لها بسهم، فقال رجل من القوم: أعطيت سهلة مثل سهمِي.

وشهدت أسماء بنت يزيد الأنصارية اليرموك مع المسلمين، فقتلت سبعة من الروم بعمود فسطاطها.

وعن الزهري: أن رسول الله ﷺ أسهم لرجلَين من اليهود يوم خيبر.

وعن طارق بن شهاب أن أهل البصرة غزوا نهاوند، فأمدهم أهل الكوفة، وكان عمار على أهل الكوفة، فقال رجل من بني عطارد: أيها الأجدع تريد أن تشاركنا في غنائمنا؟، فقال: خيرَ أذنيَّ سببتَ، فإنها أصيبت مع رسول الله ﷺ، فكتبت بذلك إلى عمر بن الخطاب فكتب إليه عمر: إن الغنيمة لمن شهد =

على قولين:

أحدهما: يُسهَم له نظراً إلى الجنس.

والثاني: لا يُسهَم له؛ لأنه لا غناء فيه كالبغل والحمار.

وقوله في لفظ مسلم[1]: قسم رسول الله ﷺ في النَّفْل للفرس سهمَين.

وفي لفظ لغيره: قسم ـ عليه السلام ـ يوم خيبر في الأنفال، للفرس سهمَين. فيه جواز تسمية الغنيمة نَفْلاً.

وقد احتج به من ذهب إلى أن المراد بالآية الأولى في سورة الأنفال الغنائم المذكورة في الآية الثانية.

❒❒❒

= الوقعة. روى جميع هذه الحاشية سعيد بن منصور اهـ. (محمد راغب الطباخ).

قلت: انظر: «سنن سعيد بن منصور» (٢/ ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١).

(١) هذا، وما بعده تقدم تخريجهما.



البَابُ السَّابِعُ

فِي سُقُوطِ الزَّكَاةِ فِيهَا وَمَا وَرَدَ فِي السُّنَّةِ دَلِيلًا عَلَى ذَلِكَ وَتَنْبِيهًا

* **أخبرنا الأشياخ السبعة العليان**: أبو الحسن بن أبي الفضائل المصري، وابن أبي الفتح البصري(١)، وأبو محمد بن أبي المنصور الأزدي، وأبو القاسم عبدالله بن أبي علي الأنصاري، وعبد الرحمن بن أبي الحرم الطرابلسي، وأبو الحسن محمد بن يحيى بن أبي الحسن الإسكندري، قراءة على كل واحد منهم، قالوا:

أخبرنا أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد الحافظ، قال: أخبرنا أبو عبدالله القاسم بن الفضل بن أحمد الثقفيُّ، قال: أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد، قال: حدثنا أبو جعفر محمد ابن عمرو بن البختري إملاء، قال: حدثنا عبد الرحمن بن منصور الحارثيُّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، قال: حدثنا خثيم بن عراك، قال: حدثنا أبي، عن أبي هريرة ﵁، عن النبي ﷺ قال: «ليس على المرء المسلم في فرسه، ولا مملوكه صدقة».

متفق عليه، عالٍ من حديث يحيى بن سعيد، رواه البخاري عن

---

(١) في «ب» و«ج»: البَصري [معاً].

مُسدَّد، والترمذي عن عبيدالله بن سعيد؛ كلاهما عن يحيى، فوقع بدلاً عالياً لهما[١].

ورواه البخاري والترمذي أيضاً من حديث شعبة، عن عبدالله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة[٢].

ورواه مسلم وأبو داود من حديث مالك عن عبدالله بن دينار[٣].

ورواه النسائي[٤] من حديث شعبة، والثوري، ومالك عن ابن دينار، من طرق منها: أنه رواه في جمع حديث مالك، عن عبد الملك بن شعيب ابن الليث بن سعد، عن أبيه، عن جده، عن يحيى بن أيوب، عن مالك، عن ابن دينار، عن سليمان، عن عراك، فباعتبار هذا العدد إلى عراك، كأني لقيت فيه النسائي، وسمعته منه، وصافحته به، ولله الحمد والمنة.

وقد وقع إليّ أيضاً من حديث مالك موافقة:

* **أخبرنا أبو نصر البغدادي بها**، قال: أخبرتنا شهدة سماعاً، ويحيى بن ثابت إجازة، قالت شهدة: أخبرنا أحمد بن عبد القادر، وقال يحيى: أخبرنا والدي، قالا:

أخبرنا عثمان بن محمد، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله، قال:

---

(١) رواه البخاري (١٣٩٥)، ومسلم (٩٨٢)، والترمذي (٦٢٨).

(٢) رواه البخاري (١٣٩٤)، والترمذي (٦٢٨).

(٣) رواه مسلم (٩٨٢)، وأبو داود (١٥٩٥).

(٤) رواه النسائي (٢٤٦٧، ٢٤٧٢).

حدثنا إسحاق بن الحسن، قال: حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبدالله ابن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة:

أن رسول الله ﷺ قال: «ليس على المسلم في عبده، ولا في فرسه صدقة».

رواه أبو داود على الموافقة عن القعنبي[1].

ورواه أيضاً[2] من حديث مكحول، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، ولفظه: «ليس في الخيل والرقيق زكاة، إلا زكاة الفطر في الرقيق».

* **أخبرنا ابن خليل**، أخبرنا يحيى بن أسعد، أخبرنا أحمد بن عبد الجبار بن أحمد، أخبرنا محمد بن محمد البزَّاز، أخبرنا محمد بن عبدالله الشافعي، حدثنا محمد بن يونس القرشي، حدثنا عبد الرحمن ابن حسان السمتي، حدثنا هشام بن زياد، حدثنا أبو الزناد عبدالله بن ذكوان، عن القاسم، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

«إن الله وضع الصدقات، فليس على الخيل صدقة، وليس على الحُمر صدقة، وليس على البغال صدقة، وليس على الإبل التي يسقى عليها الماء للنواضح صدقة[3]».

---

(١) رواه أبو داود (١٥٩٥)، ومالك في «الموطأ» (١/ ٢٧٧).

(٢) رواه أبو داود (١٥٩٤).

(٣) من قوله: أخبرنا ابن خليل... إلى قوله: للنواضح صدقة: ليس في «ب».

* **وأخبرنا أبو الحسن البغدادي قراءة عليه،** عن أبي الكرم[1] المبارك ابن الحسن بن أحمد بن الشهرزوري، عن أبي القاسم إسماعيل بن مسعدة الإسماعيلي، قال: أخبرنا أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم ابن موسى بن إبراهيم بن محمد بن أحمد بن عبدالله بن هشام بن العاص ابن وائل بن هاشم[2] بن سعيد بن سهم القرشي، السهمي، الجرجاني، قال: أنا أبو أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني، الحافظ، بجرجان، قال: أنا أبو علي الحسين بن عبد الغفار بن عمرو الأزدي، قال: حدثنا سعيد ابن عفير، قال: حدثني عبدالله بن يزيد الحرَّاني أبو عمرو، قال: حدثني سليمان بن أرقم، عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة:

أن النبي ﷺ قال: «لا صدقة في الكُسعة، والجبهة، والنَّخَّة».

فسَّره أبو عمرو: الكُسعة: الحمير، والجبهة: الخيل، والنَّخَّة: العبيد[3].

---

(١) في «ج»: الكريم.

(٢) هاشم: ليست في «ط».

(٣) رواه ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٣/ ٢٥٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ١١٨).

قال البيهقي: سليمان بن أرقم متروك الحديث، لا يحتج به، وقد اختلف عليه في إسناده.

ورواه أبو داود في «المراسيل» (ص: ١٣٣)، من طريق كثير بن زياد عن الحسن، مرسلاً.

* وأخبرنا أيضاً أبو الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي قراءة عليه بحلب، قال: أنا أبو عبدالله محمد بن أبي زيد بن حمد الكراني بأصبهان، قال: أنا أبو منصور محمد[1] بن إسماعيل بن محمد الصيرفي، قال: أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن الحسين بن فاذشاه، قال: أنا أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، نزيل أصبهان، قال: حدثنا يحيى بن أيوب العلاف، قال: حدثنا سعيد بن عفير، قال: حدثنا عبدالله ابن يزيد الحراني أبو عمرو، قال: ثنا سليمان بن أرقم، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة:

أن النبي ﷺ قال: «لا صدقة في الكُسعة، والجبهة، والنَّخَّة».

وفسره أبو عمرو قال: الكُسعة: الحمير، والجبهة: الخيل، والنَّخَّة: العبيد[2].

رواه أبو عبيد القاسم بن سلام[3]، عن ابن[4] أبي مريم، عن حماد ابن زيد، عن جويبر، عن الضحاك يرفعه: أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) في «ب» و«ج»: محمود.

(٢) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٩): رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه سليمان بن أرقم، وهو متروك.
وانظر ما تقدم.

(٣) وعنه رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ١١٨).

(٤) ابن: ليست في «ب».

«ليس في الجبهة، ولا في النَّخَّة، ولا في الكُسعة صدقة».

قال أبو عُبيدة: الجبهة: الخيل، والنَّخَّة: الرقيق، والكُسعة: الحمير.

وقال الجوهري: النَّخَّة: الرقيق، ويقال: البقر العوامل، قال ثعلب: هذا هو الصواب؛ لأنه من النَّخِّ، وهو السوق الشديد، وفي الحديث: «ليس في النَّخَّة صدقة»، وكان الكسائي يقول: إنما هو النُّخَّة بالضم، قال: وهو البقر العوامل، وقال الفرَّاء: النَّخَّة بالفتح؛ أن يأخذ المصَّدق ديناراً لنفسه بعد فراغه من أخذ الصدقة، وأنشد:

عمي الذي منع الدينار ضاحية   دينار نَخَّة كلب وهو مشهود[1]

وقال أيضاً: والجبهة: الخيل[2]، وفي الحديث: «ليس في الجبهة صدقة»، والجبهة: الجماعة من الناس، والجبهة: جبهة الأسد، وهي أربعة أنجم ينزلها القمر[3].

وقال أيضاً: الكُسْعَة: الحمير، والكُسْعُوم بالحميرية: الحمار، والميم زائدة، وكُسْع[4]: حيٌّ من حمير رماة، ومنه قولهم: ندامة

---

(١) انظر: «الصحاح» (١/ ٤٣٢)، باب: نخخ.

(٢) في «ب»: والخيل.

(٣) انظر: «الصحاح» (٦/ ٢٢٣٠)، باب: جبه.

(٤) قال: كراع الكُسْع من اليمن رُماةٌ، وقال القزاز: حي من حمير، وكلاهما صحيح لأن حمير من اليمن. (محمد راغب الطباخ).

ندامـة الكُسْعي، وهو رجل رأى نبعة فرباها حتى اتخذ منها قوساً، فرمى الوحش عنهـا ليلاً، فأصاب، وظن أنـه أخطأ، فكسر القوس، فلما أصبح رأى ما أصمى[1] من الصيد، فندم، قال الشاعر:

نـدمت ندامـة الكُـسْعي لمـا رأت عينـاه مـا صـنعت يـداه[2]

*** قرأت على مصطفى بن محمود بن موسى المصري بالمسجد الحرام،** أخبرك أبو محمد عبدالله بن بري بن عبد الجبار النحوي، قال: أخبرنا أبو صادق مرشد بن يحيى بن القاسم المديني، قال: أنا أبو القاسم يحيى بن الحسين بن موسى القفاص الفقيه، قال: أنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسماعيل المهندس، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن سعيد، قـال: حدثنـا الحسن[3] بـن محمـد، قال: حدثنـا أبـو بحـر البكراوي عبد الرحمن بن عثمان، عن ابن[4] أبي عروبة، عن خالد[5] بن ميمون، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي ﷺ قال:

---

(١) رميت الصيد، فأصميته إذا رميته، فقتلته وأنت تراه، وقد صمى الصيد يُصمِي: إذا مات وأنت تراه، ورميت الصيد فأنميته: إذا غاب عنك ثم مات، وفي حل هذا قولان للشافعي، وفي الحديث: «كُلْ ما أصميت، ودع ما أنميت» اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(٢) انظر: «الصحاح» (٣/ ١٢٧٦)، باب: كُسْع.

(٣) في «ط»: الحسين.

(٤) ابن: ليست في «ب».

(٥) في «أ»: جابر.

قال رسول الله[1] ﷺ: «عفوت لكم عن الخيل والرقيق»[2].

* **أخبرناه ـ عالياً بدرجتين ـ أبو الحسن البغدادي، عن أبي المعالي** الفضل بن سهل، عن أبي بكر أحمد بن علي الخطيب، قال: أخبرنا القاضي[3] أبو عمر[4] القاسم بن جعفر الهاشمي، أخبرنا أبو علي محمد ابن أحمد اللؤلؤي، قال: حدثنا أبو داود، حدثنا عمرو بن عون[5]، أخبرنا أبو عوانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: «قد عفوت[6] عن الخيل والرقيق، فهاتوا صدقة الرِّقَة[7] من كل أربعين درهماً درهماً، وليس في تسعين ومئة شيء، فإذا بلغت مئتين، ففيها خمسة دراهم»[8].

---

(١) في «أ» و«ب»: النبي.

(٢) رواه ابن ماجه (١٨١٣)، وأبو داود الطيالسي في «المسند» (ص: ١٩)، والبزار في «المسند» (٣/ ٧٥)، وأبو يعلى في «المسند» (٥٦١)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٦/ ٢٧٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ١١٨).

(٣) القاضي: ليست في «أ».

(٤) في «ط»: عمرو.

(٥) في «ط»: عوف.

(٦) في «ط»: عفوت لكم.

(٧) في «ب» و«ج»: الرِّقَة [خف].

(٨) رواه أبو داود (١٥٧٤)، وأحمد في «المسند» (١/ ٩٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ١١٧)، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٢/ ١٤٠).

قال أبو داود: رواه الأعمش، عن أبي إسحاق، كما قال أبو عوانة: ورواه شيبان أبو معاوية، وإبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، عن النبي ﷺ مثله.

وروى أبو داود بعض هذا الحديث أيضاً، من حديث جرير بن حازم، عن أبي إسحاق، عن عاصم والحارث، عن علي، عن النبي ﷺ قال:

«فإذا كانت لك مئتا درهم، وحال عليها الحول، ففيها خمسة دراهم، وليس عليك شيء يعني في الذهب حتى يكون لك عشرون ديناراً، فإذا كانت لك عشرون ديناراً، وحال عليها الحول، ففيها نصف دينار، فما زاد، فبحساب ذلك»، قال[1]: ولا أدري أعليٌّ يقول: فبحساب ذلك، أم رفعه إلى النبي ﷺ[2]؟.

* **وأخبرناه عالياً أيضاً أبو الحسن البصري**، عن أبي جعفر الصيدلاني، عن أبي عامر الأزدي، قال: أخبرنا أبو محمد الجراحي، قال: أخبرنا أبو العباس المحبوبي، قال: أخبرنا أبو عيسى الترمذي، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال:

قال رسول الله ﷺ: «قد عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق،

---

(١) قال: ليست في «أ».

(٢) رواه أبو داود (١٥٧٣).

فهاتـوا صدقة الرِّقَـة[1] من كل أربعين درهماً درهماً، وليس في تسعين ومئة شيء، فإذا بلغ مئتين ففيها خمسة دراهم»[2].

قال أبو عيسى: وفي الباب عن أبي بكر الصديق، وعمرو بن حزم، وروى هذا الحديث الأعمش، وأبو عوانة، وغيرهما، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي، ورواه سفيان الثوري وابن عيينة وغير واحد، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: كلاهما عندي صحيح عن أبي إسحاق، يحتمل أن يكون روى عنهما جميعاً.

قال الجوهري: الوَرِق: الدراهم المضروبة، وكذلك الرِّقَة[3] والهاء عوض من الواو، وفي الحديث: «في الرِّقَة ربع العشر»[4]، وتجمع على رِقِين، مثل: إرة وإرين[5] ـ والإرة: موضع النار، وأصله: إري، والهاء

---

(١) في «ج»: الرقة [خف].

(٢) رواه الترمذي (٦٢٠)، ونحوه النسائي (٢٤٧٧) و(٢٤٧٨).

(٣) في «ب» و«ج»: الرِّقَة [خف].

(٤) رواه البخاري (١٣٨٦)، من حديث أبي بكر الصديق ﷺ.

(٥) يقال: أَرَّ نارك؛ أيْ: ذكها، والإرة: موضع النار، وأصله: إري، والهاء عوض من الياء، والجمع: إرون مثل عزون، وبئر ذي أروان ـ بفتح الهمزة ـ: اسم بئر، قال الجوهري في أرى.
وقال غيره: الوطيس حَفيرة تُحفر في الأرض شبيهة بالتنور، يختبز فيها، والجمع: وُطُس، فإذا كانت الحفرة أعظم من الوطيس يشوى فيها اللحم، =

عوض من الياء ـ، ومنه قولهم: إن الرِّقين تغطي[1] أَفَن الأَفِين ـ يعني: الضعيف الرأي ـ، وتقول في الرفع: هذه الرِّقون[2].

وفي الوَرِق ثلاث لغات حكاهن الفراء: وَرِقٌ، ووَرْقٌ وَوِرْقٌ، مثل: كَبِدٍ وكَبْدٍ وكِبْدٍ، وكلْمَة وكَلِمَة وكِلْمَةٍ؛ لأن فيهم من ينقل كَسرة الراء إلى الواو بعد التخفيف، ومنهم من يتركها على حالها[3].

عن راشد بن سعد، عن عمر بن الخطاب، وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ لم يأخذ من الخيل والرقيق صدقة.

رواه الإمام أحمد في «مسنده» عن أبي اليمان، عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم، عن راشد[4].

وعن داود بن علي بن عبدالله بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «قد عفوت عن صدقة الخيل والرقيق، وليس فيما دون المئتين زكاة»[5].

= فهو أره، والجمع: أرون. (محمد راغب الطباخ).

(١) في «ط»: تعطي.

(٢) في «ب» و«ج»: الرِّقون [خف].

(٣) انظر: «الصحاح» (٤/ ١٥٦٤)، باب: وَرَق.

(٤) رواه أحمد في «المسند» (١/ ١٨).

(٥) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ٢٦٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٤/ ٢٩١).

رواه الطبراني في «معجم شيوخه الصغير»، عن يعقوب بن إسحاق، عن أحمد بن عبد الصمد، عن معن بن عيسى، عن قيس بن الربيع، عن ابن أبي ليلى، عن داود، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد؛ تفرد به معن بن عيسى.

وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل تجوَّز لكم عن صدقة الخيل والرقيق».

رواه أبو نصر يوسف بن عمر بن يوسف بن يعقوب بن إسماعيل ابن حماد بن زيد بن درهم القاضي ـ مولى الجهاضم من الأزد ـ في «السنن المختصر»، من تخريجه، عن أبي محمد عبيدالله بن عبد الرحمن السكري، عن موسى بن الحسن، عن صفوان بن صالح، عن محمد بن شعيب، عن عبد العزيز بن حصين، عن عمرو بن دينار، عن جابر[1].

* **أخبرنا الإمام أبو الحسن بن أبي الفضائل الفقيه، سماعاً عليه،** قال: أخبرتنا شهدة بنت أحمد بن الفرج بن أحمد[2] الكاتبة، سماعاً عليها ببغداد، قالت: أخبرنا النقيب أبو الفوارس؛ طراد بن محمد بن علي الزينبي، قال: أخبرنا أبو الحسن؛ أحمد بن علي بن الحسن بن البادا، قال: أخبرنا أبو علي حامد بن محمد بن عبدالله الهروي، قال:

---

(١) ورواه ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٥/ ٢٨٧)، في ترجمة عبد العزيز ابن حصين، وقال: وعبد العزيز بن الحصين بين الضعف فيما يرويه.

(٢) ابن أحمد: ليست في «ب».

أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد العزيز البغوي، قال: قرأت على أبي عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال»: قال: حدثنا عمرو بن طارق، عن يحيى بن أيوب، عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صدقة في فرس رجل، ولا عبده»[1].

وبه إلى أبي عُبيد قال: حدثنا ابن أبي مريم، عن عبدالله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر، قال: ليس في الخيل والعسل صدقة[2].

وبه إليه، قال: وحدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: ليس على فرس الغازي في سبيل الله صدقة[3].

وبه إليه، حدثنا عبدالله بن صالح، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبدالله بن دينار، قال: سألت سعيد بن المسيب، فقلت: أفي البَراذِين صدقة؟، فقال: أوَفي الخيل صدقة[4]؟.

وبه إليه، قال: حدثنا عبدالله، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرِّب، قال: جاء ناس من أهل الشام إلى عمر، فقالوا: إنا قد

---

(١) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» (٩٨٧).

(٢) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» (٩٩١).

(٣) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» (٩٩٠).

(٤) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» (٩٩٢).

أصبنا أموالاً؛ خيلاً ورقيقاً، نحب أن تكون لنا فيها زكاة وطهور، فقال: ما فعله صاحباي، فأفعله، فاستشار أصحاب محمد ﷺ، وفيهم علي رضي الله عنه، فقال علي: هو حسن إن لم تكن جزية يأخذون بها بعدك راتبة.

رواه الإمام أحمد[1].

وبه إليه، حدثنا ابن بكير عن مالك، عن ابن شهاب، عن سليمان ابن يسار: أن أهل الشام قالوا لأبي عبيدة: خذ من خيلنا ورقيقنا صدقة فأبى، ثم كتب إلى عمر بن الخطاب، فكلموه أيضاً، فكتب إلى عمر، فكتب إليه عمر: إن أحبُّوا، فخذها منهم، واردها؛ يعني: اردها على فقرائهم[2].

فدلت هذه الأحاديث على أن لا صدقة في الخيل السائمة، ولا في الرقيق إذا كانوا للخدمة، إلا أن يكونوا للتجارة، فإن كانوا للتجارة، ففي أثمانهم أو قيمتهم[3] الزكاة، إذا حال عليها الحول، وعلى هذا مذهب الجمهور.

وذهب أبو حنيفة ـ رحمه الله ـ دون صاحبيه إلى وجوب الزكاة في الخيل السائمة، إذا كانت إناثاً أو إناثاً وذكوراً، وقال: هو مخيَّر بين أن

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (١/ ١٤)، وأبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» (٩٩٣)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٥٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ١١٨).

(٢) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» (٩٩٤).

(٣) في «ب»: قيمهم.

تقوم وتؤخذ[1] الزكاة من القيمة، وبين أن تخرج عن كل فرس ديناراً، واحتجوا له بقوله ـ عليه السلام ـ: «ثم لم ينس حق الله في رقابها وظهورها»[2][3].

وليس فيه دليل من وجهين:

أحدهما: أنه ـ عليه الصلاة والسلام ـ لما ذكر الإبل السائمة، وقال: «فيها حق»، سئل عن ذلك الحق: ما هو؟ فقال: «إطراق فحلها، وإعارة دلوها، ومنحة لبنها، أو سمنها، وحلبها على الماء، وحمل عليها في سبيل الله»[4].

فلما كانت الإبل فيها حق سوى الزكاة احتمل أن يكون في الخيل أيضاً حق سوى الزكاة.

وقد روى الترمذي، وابن ماجه[5]، في الزكاة: من حديث فاطمة بنت قيس، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن في المال حقّاً سوى الزكاة،

---

(١) في «ب»: فتؤخذ.

(٢) ذكر مسلم في هذا الحديث: فقال رجل: يا سول الله ما حق الإبل؟ قال: «حلبها على الماء، وإعارة دلوها، ومنحه لبنها، وحمل عليها في سبيل الله». اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(٣) رواه البخاري (٣٤٤٦)، ومسلم (٩٨٧).

(٤) رواه مسلم (٩٨٨)، من حديث جابر ﷺ.
وقوله: أو سمنها، ليس في لفظ الحديث.

(٥) من قوله: الصغير عن يعقوب... إلى قوله: وابن ماجه: ليست في «ج».

وتلا هذه الآية ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ[1]﴾[البقرة: ١٧٧]» إلى آخر الآية[2].

فيجوز أن يحمل الحق في رقابها وظهورها على هذا.

والوجه الثاني[3]: أن يحمل الحق فيها على التأكيد لا على الوجوب، كقوله ﷺ في حديث معاذ: «وحق العباد على الله ﷻ أن لا يعذبهم إذا فعلوا ذلك»[4].

فهذا محمل قوله ـ عليه السلام ـ: «ثم لم ينس حق الله في رقابها» وتأويله، ولنا أن نقول فيه أيضاً: هو مجملٌ[5]، والأحاديث المتقدمة مفسرة تقضي عليه، وظواهرها حجج متضافرة على ترك الزكاة في الخيل، فهذا وجهه من طريق السنة والأثر، وأما وجهه من طريق النظر، فمن وجهين:

أحدهما: أن السَّوم في الخيل نادر عند العرب، فلا زكاة فيها كالبغال، والحمير.

---

(١) ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾: ليس في «أ» و«ب».

(٢) رواه الترمذي (٦٥٩)، وابن ماجه (١٧٨٩)، والدارقطني في «السنن» (٢/ ١٢٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٨٤).

(٣) في «ب»: هذا الوجه، الوجه الثاني.

(٤) رواه البخاري (٥٩١٢)، ومسلم (٣٠).

(٥) في «ط»: محمل.

الثاني: أن[1] الزكاة لو وجبت في الخيل لتعدى ذلك إلى ذكورها، قياساً على المواشي من الإبل، والبقر، والغنم.

وقال الطبري والطحاوي: والنظر أن الخيل في معنى البغال والحمير التي قد أجمع الجميع أن لا صدقة فيها، ورَدُّ المختلف في ذلك إلى المتفق عليه ـ إذا اتفق في المعنى ـ أولى[2].

وقال أبو عُبيد[3]: وكان بعض الكوفيين يرى في الخيل صدقة إذا كانت سائمة يبتغي منها النسل، فقال[4]: إن شاء أدّى عن كل فرس ديناراً، وإن شاء قوَّمها، ثم زكاها.

قال: وإن كانت للتجارة كانت كسائر أموال التجارة يزكِّيها.

قال أبو عُبيد: أما قوله في التجارة، فعلى ما قال، وأما إيجابه الصدقة في السائمة، فليس هذا على[5] اتباع السنة، ولا على طريق النظر؛ لأن رسول الله ﷺ قد عفا عن صدقتها، ولم يَستثْن سائمة، ولا غيرها.

وأما في النظر: فكان يلزمه إذ رأى فيها صدقة أن يجعلها كالماشية تشبيهاً بها؛ لأنها سائمة مثلها، فلم يُصَر إلى واحد من الأمرين: على أن

---

(١) أن: ليست في «ط».

(٢) انظر: «تهذيب الآثار» للطبري (٢/ ٩٥٩).

(٣) انظر لهذا وما بعده كتاب «الأموال» حديث رقم (٩٩٥) وما بعده.

(٤) في «أ»: وقال.

(٥) في «ج»: فليس على هذا.

تسمية سائمتها قد جاءت عن غير واحد من التابعين بإسقاط الزكاة منها[1].

* حدثنا هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: ليس في الخيل السائمة صدقة[2].

* حدثنا هشيم، عن يونس، عن الحسن، قال: ليس في الخيل السائمة صدقة[3].

* وحدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن عبدالله بن المبارك، عن معمر، عن سماك بن الفضل، عن عمر بن عبد العزيز، قال: ليس في الخيل السائمة زكاة[4].

قال أبو عُبيد: وقد قال مع هذا بعض من يقول بالحديث ويذهب إليه: أنه لا صدقة في سائمتها، ولا فيما كان منها للتجارة أيضاً يذهب إلى أن رسول الله ﷺ قال: «عفونا لكم عن صدقة الخيل والرقيق» يقول: فجعله عاماً، فلا زكاة في شيء منها.

قال أبو عبيد: فأوجب ذلك الأول الصدقة عليها في الحالين جميعاً، وأسقطها هذا منهما كلتيهما.

وأحد القولين عندي غُلُوٌّ والآخر تقصير، والقصد فيما بينهما وهو:

---

(١) في «ط»: فيها.

(٢) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» (٩٩٦).

(٣) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» (٩٩٧).

(٤) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» (٩٩٨).

أن تجب الصدقة فيما كان منها للتجارة، وتسقط عن السائمة، على هذا وجدنا مذهب العلماء، وهم أعلم بتأويل حديث رسول الله ﷺ، وهو قول سفيان بن سعيد، ومالك، وأهل العراق، وأهل الحجاز والشام، لا أعلم بينهم[1] في هذا اختلافاً.

❐ ❐ ❐

(١) في «ط»: بينهما.



الباب الثامن

فيما وقع إليّ من تسمية مراكب النبي ﷺ ودوابه وتسمية دواب من كان من أصحابه وأحزابه

روى ابن سعد، عن الواقـدي، عن محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حثمة، عن أبيه، قال: أول فرس ملكـه رسول الله ﷺ فرس ابتاعـه بالمدينة من رجل من بني فزارة بعشر أواقي، وكان اسمه عند الأعرابي: الضَّرس، فسماه رسول الله ﷺ: السَّكْب، فكـان أول ما غزا عليه أحداً ليس مع المسلمين فرس غيـره، وفرس لأبي بردة بن نيار[١]، يقال له: ملاوح[٢].

وروي أيضاً عن الواقدي، عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن

---

(١) هاني بن نيار بن عمرو بن عبيد البلوي، حليف بني حارثة من الأوس، وقيل: اسمه الحارث، وقيل: مالك، شهد العقبة وبدراً، وسائر المشاهد، وكانت معه راية بني حارثة يوم الفتح، وقيل: هـو خال البراء بن عازب، توفي في أول خلافة معاوية، بشهر بعد أن شهد مـع علي بن أبي طالب رضي الله عنه حُروبه. (محمد راغب الطباخ).

(٢) رواه ابن سعـد في «الطبقـات الكبرى» (١/ ٤٨٩)، والطبري في «التاريخ» (٢/ ٢١٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٢٢٨).

أبي حبيب، قال: كان لرسول الله ﷺ فرس يدعى: السَّكْب[1].

وروي أيضاً عن أبي بكر ابن عبدالله بن أبي أويس، عن سليمان ابن بلال، عن علقمة بن أبي علقمة، قال: بلغني ـ والله أعلم ـ أن اسم فرس النبي ﷺ: السَّكْب، وكان أَغَر محجَّلاً، طَلْق اليمين[2].

وقال محمد بن حبيب[3] البغدادي في كتابه «المنمق في أخبار قريش»: وكان السَّكْب كُمَيتاً أَغَر محجَّلاً مطلَق اليمين[4].

وكذلك علي بن محمد بن الحسين بن عبدوس زعم: أنه كُمَيت.

وقال علي بن محمد بن عبد الكريم المعروف بابن الأثير: إنه أَدْهم.

وكذلك رواه الطبراني في «المعجم الكبير» من حديث عبد الملك ابن أبي سليمان، عن عطاء وعمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: كان

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٢٢٨).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٠).

(٣) ابن حبيب قيل: إنه ولد ملاعنة، وأن حبيب اسم أمه، وقيل: بل هو اسم أبيه، كان عالماً بالكتب وأخبار العرب، ثقة في روايته، روى عن هشام بن محمد الكلبي وغيره، توفي يوم الخميس لسبع بَقِين من ذي الحجة سنة خمس وأربعين ومئتين، وهو صاحب: «المنمَّق»، و«المحبَّر» و«المؤتلِف والمختلِف في أسماء القبائل». (محمد راغب الطباخ).

(٤) انظر: «المنمَّق في أخبار قريش» (ص: ٤٠٦).

للنبي ﷺ فرس أدهم يسمى: السَّكْب[1].

قال أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي: إذا كان الفرس خفيف الجري سريعه، فهو: فَيْض[2] وسَكْب[3]، شبه بفيض الماء وانسكابه، وبه سمي أحد أفراس رسول الله ﷺ[4].

وفارس السَّكْب أيضاً: شبيب بن معاوية بن حذيفة الفزاري.

قال[5] الأبيوردي في «رسالته»: والضَّرس: الصعب السيء الخلق.

والملاوح: هو الضامر الذي لا يسمن، والسريع العطش، والعظيم الألواح، وهو الملواح أيضاً.

---

(1) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ١١١)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٠٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢١٧).
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٧٢): رواه الطبراني، وفيه علي بن عروة، وهو متروك.

(2) قال ابن دحية: يقال في اللغة: فرس بحر إذا كان جواداً كثير العدو، وكذلك فرس سَكْب، وفَيْض، وغَمْر، وحَتٌّ، وجمعه: أَحْتات. (محمد راغب الطباخ).

(3) سكَب الماء سَكْباً، فالماء مسكوب، وهو الذي يجري على وجه الأرض من غير حفرة، وسكب الماء بنفسه سكوباً، وانسكب بمعنى، والسَّكْب أيضاً شقائق النعمان. (محمد راغب الطباخ).

(4) انظر: «فقه اللغة» (ص: ١٩٤).

(5) في «ب» و«ج»: قاله.

وقد عده غير واحد من دواب النبي ﷺ.

* **قرأت على أبي القاسم بن أبي الحرم بالإسكندرية في الرحلة** الثانية، أخبرك أبو طاهر؛ أحمد بن محمد بن أحمد الحافظ، قال: أخبرنا أبو الحسن[1]؛ مكي بن منصور بن محمد بن علان الكرخي، قال: أخبرنا القاضي أبو بكر؛ أحمد بن الحسن بن أحمد الحيري، قال: أخبرنا أبو علي؛ محمد بن أحمد بن محمد الميداني، قال: حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني عمارة[2] بن خزيمة الأنصاري، أن عمَّه حدثه، وهو من أصحاب النبي ﷺ: أن النبي ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي، فاستتبعه النبي ﷺ ليُقبضه[3] ثمن فرسه، فأسرع النبي ﷺ المشي، وأبطأ الأعرابي، فطفِق رجال يعترضون الأعرابي فيساومونه بالفرس، ولا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه حتى زاد بعضهم الأعرابي في السَّوم على ثمن الفرس الذي ابتاعه به النبي ﷺ، فنادى الأعرابي النبي ﷺ، فقال: إن كنت مبتاعاً هذا الفرس

---

(١) في «ط»: الحسين.

(٢) قال الواقدي: لم يُسمَّ عمارة الذي روى هذا الحديث، وكان له أخوان؛ يعني: لخزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة بن ساعد بن عامر بن عنان بن عامر بن حطمة، يقال لأحدهما: وحوج بن ثابت، ولا عقب له، والآخر عبدالله بن ثابت، له عقب. (محمد راغب الطباخ).

(٣) في «ج»: ليقضيه.

فابتعه، وإلا بعته، فقال النبي ﷺ: «بلى قد ابتعته منك»، فَطَفِقَ[1] الناس يلوذون بالنبي ﷺ وبالأعرابي، وهما يتراجعان، وطَفِقَ الأعرابي يقول: هَلُمَّ شهيداً يشهد أني قد بايعتك، فمن جاء من المسلمين[2]، قال للأعرابي: ويلك إن النبي ﷺ لم يكن ليقول إلا حقاً حتى جاء خزيمة بن ثابت، فاستمع لمراجعة النبي ﷺ ومراجعة الأعرابي، فطفق الأعرابي يقول: هَلُمَّ شهيداً يشهد أني قد بايعتك، فقال خزيمة بن ثابت: أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي ﷺ على خزيمة، فقال: «بم تشهد»، فقال: بتصديقك يا رسول الله، فجعل النبي ﷺ شهادة خزيمة بن ثابت بشهادة رجلين.

رواه أبو داود، عن الذهلي بنحوه في القضايا[3]، وفيه: «ليقضيه» بدل: «ليقبضه»، فوقع موافقة عالية له بدرجتين، كأني سمعته من أبي البدر إبراهيم بن محمد الكرخي الفقيه صاحب الخطيب، وكانت وفاته في ربيع الأول سنة تسع وثلاثين وخمسمئة.

ورواه النسائي من حديث الزبيدي، عن الزهري[4].

---

(١) في «ب» و«ج»: فَطَـفِق [معاً].

(٢) في حاشية «ب»: في نسخة: الناس.

(٣) رواه أبو داود (٣٦٠٧).

(٤) رواه النسائي في «الكبرى» (٦٢٤٣).

وفي بعض ألفاظ الحديث: فقال خزيمة[1] بن ثابت: أنا أشهد أنه[2] قد باعك الفرس يا رسول الله، فقال النبي[3] ﷺ: «وهل حضرتنا يا خزيمة»، فقال: لا، فقال: «فكيف شهدت بذلك»، فقال خزيمة: بأبي أنت وأمي يا رسول الله أصدقك على أخبار السماء، وما يكون في غد، ولا[4] أصدقك في ابتياعك هذا الفرس، فقال ﷺ: «إنك لذو الشهادتين يا خزيمة».

وروى ابن سعد[5]، عن الواقدي قال: سألت محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حثمة عن المرتجِز، فقال: هو الفرس الذي اشتراه رسول الله ﷺ من الأعرابي الذي شهد له فيه خزيمة بن ثابت، وكان الأعرابي من بني مرة[6].

قلت: وذكر غيره أن اسمه: سواء بن الحارث المحاربي، وأن له

---

(١) في «ط»: يا خزيمة.

(٢) أنه: ليست في «ط».

(٣) النبي: ليست في «ب» و«ج».

(٤) في «ج»: فلا.

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٢٢٨).

(٦) ذكر الحارث بن أبي أسامة في «مسنده»: أنه ـ عليه السلام ـ رده إلى الأعرابي وقال: «لا بارك الله لك فيه» فأصبحت الفرس شائلة برجلها؛ أيْ: ميتة. اهـ. (محمد راغب الطباخ).

صحبة، ومحارب هو ابن خصفة بن قيس بن غيلان، ومرة هو ابن عوف ابن سعد بن ذبيان.

وروي أيضاً، عن الواقدي، عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: كان لرسول الله ﷺ فرس يدعى: المرتجِز[1].

قال ابن الأثير: وكان أَبْيض.

وقال ابن قتيبة في «المعارف»[2]: والمرتجِز، وفي أخرى: الطِّرف، وفي أخرى: النَّجيب، فرس رسول الله ﷺ الذي اشتراه من الأعرابي، وشهد له به خزيمة بن ثابت.

وقال بعض العلماء: إنما سمي المرتجِز لحُسن صهيله، وهو مأخوذ من الرجَز الذي هو ضرب من الشعر، يقال: رجَز الراجِز وارتجَز.

والطِّرف: بالكسر، الكريم من الخيل، يقال: فرس طِرف من خيل طروف[3] قاله الأصمعي.

وقال أبو زيد: هو نعت للذكور خاصة[4].

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٠)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٦٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٢٢٧).

(٢) انظر: «المعارف» (ص: ١٤٩).

(٣) في «ب»: طرف.

(٤) وانظر: «لسان العرب» (٩/ ٢١٤).

والطِّرف أيضاً: الكريم من الفتيان؛ والطَّرف ـ بالفتح ـ العين، ولا يجمع لأنه في الأصل مصدر، قال الله ـ تعالى ـ: ﴿لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ﴾[إبراهيم: ٤٣]، والنجيب: الكريم، يقال: رجل نجيب، بيِّن النجابة؛ أيْ: كريم، وأنجب الرجل ولدَ نجيباً وامرأة منجِبة، ونسوة مَناجِيب؛ يلِدْن النجباء، والنجيب من الإبل، والجمع: النُّجُب والنَّجائِب.

* **أخبرنا أبو الحجاج الحافظ** أخبرنا أبو عبد[١] الله؛ محمد بن أبي زيد الكراني، وأبو جعفر محمد بن إسماعيل الطرسوسي، قالا:

أخبرنا أبو منصور محمود بن إسماعيل الصيرفي، أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن الحسين بن[٢] فاذشاه، أخبرنا أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، حدثنا أبو مسعود عبد الرحمن بن المثنى بن مطاع بن عيسى بن مطاع بن زيادة بن مسلم بن مسعود بن الضحاك بن خالد بن عدي بن أراش بن جزيلة بن لَخْم اللَّخْمي، قال: حدثني أبي المثنى، عن أبيه مطاع، عن أبيه عيسى، عن أبيه مطاع[٣]، عن أبيه زياد، عن جده مسعود:

أن النبي ﷺ سماه مُطاعاً، وقال له: «يا مُطاع أنت مُطاع في قومك»، وقال: «امض إلى أصحابك»، وحمله على فرس أَبْلق، وأعطاه الراية،

---

(١) في «ط»: عبيد.

(٢) ابن: ليست في «ط».

(٣) في «ط»: عن مطاع عن أبيه مسلم، وهو خطأ بين.

وقال: «من دخل تحت رايتي هذه فقد أمن من العذاب»[1].

البلقة: سواد وبياض[2].

* **وقرأت[3] على الأشياخ**: محمد بن سعد، وعبد الحميد بن عبد الهادي، وأحمد بن عبد الدائم بسَفْح قاسيون:

أخبركم يوسف بن معالي بن نصر الكتاني، قال: أخبرنا علي بن أحمد بن منصور بن قبيس الغساني، قال: أخبرنا الحسين بن محمد بن علي الأنطاكي، قال: أخبرنا أبو القاسم؛ تمام بن محمد بن عبدالله الرازي، قال: أخبرنا أبو الطيب؛ محمد بن حميد بن محمد بن سليمان الحوراني الدمشقي، قال: حدثنا الحسن بن جرير، قال: حدثنا سليمان بن أيوب، قال: حدثنا بشر بن عون، أبو عون القرشي الدمشقي، قال: حدثنا بكار ابن تميم، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع ﷺ قال:

أجرى رسول الله ﷺ فرسه الأَدْهم في خيول[4] المسلمين في

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥/ ٩٧)، وفي «المعجم الكبير» (٢٠/ ٣٣١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٥/ ٣٩٣).
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٤٠٧): رواه الطبراني، وفي إسناده من لم أعرفهم.

(٢) من قوله: أخبرنا أبو الحجاج... إلى قوله: سواد وبياض: ليس في «أ» و«ب».

(٣) في «ب»: قرأت.

(٤) في «أ»: خيل.

المُحَصَّب بمكة، فجاء فرسه سابقاً، فجثا رسول الله ﷺ على ركبتيه، حتى إذا مَرَّ بـه قال: «إنـه لبحـر»، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كذب الحطيئة في قولـه، لو كان صابراً أحـد عن الخيل، لكان رسول الله ﷺ أولى الناس بذلك حين[1] يقول:

إن جيـــاد الخيـــل لا تـــستفزني
ولا جـاعلات العـاج فـوق المعاصـم

قد تقدم ذكر الأدهم من حديث مكحول مرسلاً في الباب الخامس.

وذكر ابن بنين[2] ـ رحمه الله ـ البحر في خيل رسول الله ﷺ وقال: كان[3] فرساً اشتراه من تجار قدموا من اليمن، فسبق عليه مرات، فجثا رسول الله[4] ﷺ على ركبتيـه ومسح وجهه، وقال: «ما أنت إلا بحر»، فسمي بحراً.

قال ابن الأثير: وكان كُمَيتاً.

والظاهر: أنه الأَدْهم السابق الغابر.

وقال الثعالبي: إذا كان الفرس لا ينقطـع جريـه، فهو بحر، شُبه

---

(١) في «ب»: حيث.

(٢) في «أ» و«ب»: بنينَ [معاً].

(٣) في «ج»: وكان.

(٤) رسول الله: ليست في «أ» و«ب».

بالبحر الذي لا ينقطع ماؤه، وأول من تكلم بذلك النبي ﷺ في وصف فرس ركِبه[1].

وذكر ابن بنين[2] أيضاً: سَبحة في خيله ـ عليه السلام ـ وقال: هي فرس شقراء ابتاعها من أعرابي من جهينة بعشر من الإبل، وسابق عليها يوم خميس، ومَدَّ الحبل بيده، ثم خلاً عنها وسَبح عليها، فأقبلت الشقراء حتى أخذ صاحبها العلم، وهي تغير في وجوه الخيل.

فسميت: سَبحة.

وروى ابن سعد، عن سليمان بن حرب، عن سعيد بن زيد، عن الزبير بن الخريت، عن أبي لبيد، عن أنس بن مالك، قال: راهن رسول الله ﷺ على فرس يقال له: سَبحة، فجاءت سابقة، فهَشَّ لذلك وأعجبه[3].

وكذلك رواه أبو عبيدة بالسند المذكور إلى أبي لبيد؛ ولفظه قال: قلت لأنس بن مالك أكان رسول الله ﷺ يراهن على الخيل قال: أَيْ والله، لقد راهن على فرس له يقال لها[4]: سَبحة، فسبقت فَبَهَشَ

---

(1) انظر: «فقه اللغة» (ص: ١٩٤).

(2) في «أ» و«ب» و«ج»: بنين [معاً].

(3) رواه أحمد في «المسند» (٣/ ٢٥٦)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٠)، والدارقطني في «السنن» (٤/ ٣٠١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١).

(4) في «ج»: له.

لذلك[1]، وأعجبه[2].

يقال: بَهَش إليه يبهَش بَهْشاً: إذا ارتاح له وخَفَّ إليه، وكذلك هَشِشْت بفلان ـ بالكسر ـ أَهِشُّ به هَشاشة؛ إذا خَففت إليه، وارتحت له[3]، ورجل هَشٌّ بَشٌّ.

وسَبْحة[4]: من قولهم فرس سابح؛ إذا كان حسن مَدِّ اليدين في الجري، وسَبْح الفرس: جريه.

وقال ابن حبيب: وكانت لجعفر بن أبي طالب ﷺ فرس شقراء، يقال لها: سَبْحة، استشهد عليها يوم مؤتة عَرْقبها، وهي أول فرس عُرْقبت في الإسلام.

قلت: يجوز[5] أن يكون النبي ﷺ أعطاه إياها، وكان لعلي ـ عليه السلام[6] ـ فرس في أيام النبي ﷺ يسابق به يسمى سَبْحة، وكانت سابقة،

---

(١) في «ج»: فَبَهَشَ لها.

(٢) رواه أبو عبيدة في «الخيل» (ص: ٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/ ١٥٨).

(٣) في «ب» و«ج»: إليه.

(٤) قال السهيلي: وسَبْحة من سَبَح إذا علا عُلُواً في اتساع، ومنه سبحان الله؛ وسبحان الله: عظمته وعُلُوُّه، لأن الناظر المتفكر في سبحانه، يسبح في بحر لا ساحل له. (محمد راغب الطباخ).

(٥) في «ب»: ويجوز.

(٦) في «ب»: ﷺ.

قاله ابن عمر حكاه أبو الخطاب ابن دحية.

وسَبْحة أيضاً[1]: فرس زيد بن حارثة، كان[2] عليه ابنه أسامة ابن زيد[3]، حين أنفذ أبو بكر رضي الله عنه بعثه أول خلافته، وكان ذلك آخر بعث بعثه رسول الله ﷺ.

وقد تقدم[4] في الباب السادس.

وسَبْحة أيضاً: أحد أفراس المقداد كان معه يوم بدر، وسيأتي ذكره.

وذكر ابن حبيب أيضاً في أفراس النبي ﷺ: ذا اللِّمَّة.

قلت: وفارس ذي اللِّمَّة عكاشة بن محصن الأسدي، قتله طلحة ابن خويلد الأسدي أيام الردة، فيجوز أن يكون النبي ﷺ أعطاه إياه، إن لم يكونا اثنين.

واللِّمَّة: بين الوفرة والجُمَّة، فإذا وصل شعر الرأس إلى شحمة الأذن، فهو وَفرة، فإذا زادت حتى ألمت بالمنكبين فهي لِمَّة، فإذا زادت، فهي جُمَّة.

وقال بعض العلماء: كان للنبي ﷺ فرس يقال له: ذو العُقال.

---

(١) في «ط»: أيضاً وسَبْحة.

(٢) في «ب»: الذي كان.

(٣) ابن زيد: ليست في «ب».

(٤) في «ط» زيادة: أيضاً.

والعُقال: بضم العين، وتشديد القاف ظلع يأخذ في قوائم الدابة، قاله الجوهري[1].

وقال فيه بعض المتأخرين: تشدد القاف وتخفَّف.

وذو العُقال أيضاً: فرس حوط بن أبي جابر اليربوعي.

وأبوه داحس: لبني عبس[2]، وأمه جلوى[3] الكبرى: لقِرواش[4] ابن عمرو اليربوعي، وأما جلوى الصغرى فهي لقتيبة بن مسلم.

وروى البخاري في «جامعه»، من حديث أبي بن عباس بن سهل ابن سعد بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلب بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة الساعدي، عن أبيه، عن جده، قال: كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس يقال له: اللَّحيف، بالحاء[5].

---

(١) انظر: «الصحاح» (٥/ ١٧٧٠)، باب: عقل.

(٢) الخَطَّار، والحَنْفاء لحذيفة بن بدر، والغَبْراء لحمل بن بدر؛ وهي الخيول التي وضع بينها وبين داحس رهان ابنَي بغيض. (محمد راغب الطباخ).

(٣) قال فضالة بن عبدالله الغنوى في جلوى الصغرى:

خرجت سواسية معاً وأمامها	جلوى تطير كما يطير السَّوْذق
فلمحت أنظرها فما أبصرتها	مما تَرْفع في السراب وتَغرق

(محمد راغب الطباخ).

(٤) في «ط»: لقيرواش.

(٥) بالحاء: ليست في «ب».

قال البخاري: وقال بعضهم[1]: اللَّخيف، بالخاء[2].

قلت: اللَّحيف بالحاء غير معجمة، مفتوحة اللام، فَعِيل بمعنى فاعل، كأنه يَلْحَف الأرض بذنَبه لطوله؛ أيْ: يغطيها، وقيل فيه أيضاً: بضم اللام وفتح الحاء مصغراً، وقيل فيه أيضاً: النَّحيف، بالنون، وليس[3] بشيء.

قال ابن بنين[4]: أهداه له فروة بن عمرو من أرض البلقاء.

وقيل: أهداه له ابن أبي البراء، وكان يركبه في مذاهبه، سمي اللَّحيف لطول ذنَبه.

وروى ابن منده، من حديث عبد المهيمن بن عباس بن سهل، عن أبيه، عن جده، قال: كان لرسول الله ﷺ ثلاثة أفراس يعلفُهن عند سعد ابن سعد أبي سهل بن سعد، فسمعت النبي ﷺ يسميهن: اللِّزاز، واللَّحيف، والظَّرب[5].

وروى ابن سعد، عن الواقدي، عن أبي بن عباس بن سهل، عن

---

(١) من قوله: اللَّحيف بالحاء، وقال البخاري، وقال بعضهم: ليس في «ج».

(٢) رواه البخاري (٢٧٠٠).

(٣) في «ب»: وقيل فيه أيضاً بضم بالنون، وليس.

(٤) في «أ»: بنينَ [معاً].

(٥) رواه الروياني في «المسند» (٢/ ٢٢٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ١٢٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٢٢٦).

أبيـه، عن جـده، قـال: كان لرسول الله ﷺ عندي ثلاثـة أفراس لِزاز، والظَّرب، واللَّحيف، فأما لِزاز: فأهـداه لـه المقوقِس، وأما اللَّحيف: فأهداه له ربيعة بن أبي البراء[1]، فأثابه عليه فرائض من نعم بني كلاب، وأما الظَّرب: فأهداه له فروة بن عمرو الجذامي[2].

وقال ابن سعد: أيضاً كان مع النبي ﷺ - يعني: في غزوة المُرَيسيع - فَرسان لِزاز والظَّرب، ومع المسلمين ثلاثون فرساً في المهاجرين، منها عشرة، وفي الأنصار عشرون.

قال: وأهدى تميم الداري لرسول الله ﷺ فرساً يقال لـه: الوَرْد، فأعطاه عمر، فحمل عليه عمر في سبيل الله، فوجده يباع برخص.

قلت: وفرس حمزة بن عبد المطلب ﷺ يقال له: الوَرْد، أيضاً، وفيه يقول حمزة ﷺ:

لـيس عنـدي إلا الـسلاح ووَرْد قارح مـن بنـات ذي العُقـال[3]

---

(١) هو ملاعب الأسنة، واسمه: عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب، وابن أخيه عامر بن الطفيل بن مالك، ولبيد بن ربيعة بن مالك الشاعر، وابن أخيه مالك ابن حرام بن ربيعة، قتله المختار يوم جبانة السبيع، وحبار بن سلمى بن مالك الذي طعن عامر بن فهيرة يوم بئر معونة، ثم أسلم، وصحب النبي ﷺ. اهـ. (محمد راغب الطباخ).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٢٢٧).

(٣) انظر: «تاج العروس» (٩/ ٢٨٧).

قد تقدم ذكر ذي العُقال، وأنه كان لحوط اليربوعي، والوَرْد أيضاً أحد فرسَي زيد الخيل الطائي، وسيأتي ذكره.

والوَرْد: بين الكُمَيت الأَحَمِّ والأشقر، وقد تقدم بيانه شافياً في الباب الثالث.

واللِّزاز من قولهم لازرته؛ أيْ: لاصقته، كأنه[1] يلتزق بالمطلوب لسرعته، وفلان لِزاز: خصم، ومنه لِزاز الباب، وقيل: لاجتماع خلقه.

والملزَز: المجتمع الخلق الشديد الأسر، وقد لزره الله.

وقال ابن بنين: لِزاز: أهداه له المقوقس ملك القبط، وكان به معجباً، وكان تحته يوم بدر، وفي كثير من غزواته، سمي لِزازاً؛ لشدة دُموجه وتلزُّزه.

قلت: وفي كلامه تناقض؛ لأن غزاة بدر كان في السنة الثانية، وبَعث النبي ﷺ رسله بكتبه إلى المقوقس، وهرقل، وكسرى، والنجاشي، وغيرهم من الملوك يدعوهم إلى الإسلام، كان حين رجوعه من الحديبية، في ذي الحجة سنة ست، فاتخذ خاتماً من فضَّة، فصُّه منه نقشه ثلاثة أسطر: محمد رسول الله، وختم به الكتب، فخرج ستة نفر منهم في يوم واحد، وذلك في المحرم سنة سبع، فبعث عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي، وكان أولهم، وبعث دحية بن خليفة الكلبي إلى هرقل، وبعث عبدالله بن حذافة السهمي إلى كسرى، وبعث حاطب بن أبي بلتعة

---

(١) في «ط»: كان.

اللخمي، حليف بني أسد بن عبد العزى إلى المقوقس، وبعث شجاع بن وهب الأسدي إلى الحارث بن أبي شمر الغساني ملك دمشق[1]، وبعث سليط بن عمرو العامري إلى هوذة بن علي الحنفي باليمامة، ذكر ذلك كله ابن سعد[2].

والظَّرب: واحد الظِّراب، وهي الروابي الصغار، سمي به لكبره وسِمنه، وقيل: لقوته وصلابة حافره، قال فيه ﷺ: «دع الخيل تجري على سكناتها» ذكره الأبيوردي.

والسكِنة: بكسر الكاف، مقر الرأس من العنق، وفي الحديث: «استقروا على سكناتكم، فقد انقطعت الهجرة»[3]؛ أيْ: على مواضعكم، وفي مساكنكم.

ويقال أيضاً: الناس على سكناتهم، أيْ: على استقامتهم.

عن الفراء: ومُهدي الظَّرب فروة بن عمرو بن النافرة الجذامي، ثم النفاثي.

ونفاثة: بطن من جذام، بعث إلى رسول الله ﷺ بإسلامه، وأهدى له أيضاً بغلة بيضاء، وكان فروة عاملاً للروم على من يليهم من العرب،

---

(١) في «ب»: ملك البلقاء دمشق.

(٢) انظر: «الطبقات الكبرى» (١/ ٢٥٨).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧/ ١٦١)، وفي «المعجم الكبير» (١١/ ١٨)، من حديث ابن عباس مرفوعاً.

وكان منزلـه مَعان، وما حولها من أرض الشام، فلما بلغ الروم إسلامه طلبوه حتى أخذوه، فحبسوه، ثم ضربوا عنقه، وصلبوه.

وقال ابن قتيبة: كانت البغلة التي أهداها إليه المقوقس يقال لها: دَلْدَل[1].

وكذلك ذكر ابن سعد أيضاً، فقال: ما هذا نصه:

«وبعث رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة اللخمي، وهو أحد الستة إلى المقوقِس صاحب الإسكندرية، عظيم القبط، يدعوه إلى الإسلام، وكتب معـه كتاباً، فأوصل إليه كتاب رسول الله ﷺ، فقرأه، وقال لـه: خيراً وأخذ الكتاب، فجعلـه في حُقٍّ من عاج، وختم عليه ودفعه إلى جاريته، وكتب إلى النبي ﷺ: قد علمت أن نبياً قد بقي، وكنت أظن أنه يخرج بالشام، وقد أكرمت رسولك، وبعثت إليك بجاريتين لهما مكان في القبط عظيم، وقد أهديت إليك كسوة[2] وبغلة تركبها، ولم يزد على هذا، ولم يسلم، فقبل النبي[3] ﷺ هديتـه، وأخـذ الجاريتين ماريـة أم إبراهيم بن رسول الله ﷺ، وأختها سيرين، وبغلة بيضاء لم يكن في العرب يومئذ غيرها، وهي دلْدَل، وقال رسول الله ﷺ: «ضن الخبيث بملكه، ولا بقاء لملكه».

---

(١) انظر: «المعارف» (ص: ١٤٩).

(٢) في «ب» و«ج»: كُسوة [معاً].

(٣) في «ب»: رسول الله.

قال حاطب: كان لي مكرماً في الضيافة، وقلـة اللَّبـث ببابـه[1]، وما أقمت عنده إلا خمسة أيام»[2].

ذكر ابن سعد أيضاً قال: أخبرنـا محمـد بن عمـر، قال: حدثني يعقوب بن محمد بن أبي صعصعة، عن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، قال: بعث المقوقس ـ صاحب الإسكندرية ـ إلى رسول الله ﷺ في سنة سبع من الهجرة بمارية، وبأختها سيرين، وبألف مثقال ذهب، وعشرين ثوباً لَيِّناً، وبغلته الدُّلدَل، وحماره عَفير، ويقال: يَعفور، ومعهم خَصي يقال له: مابور، شيخ كبير، كان أخا مارية، وبعث ذلك كله مع حاطب بن أبي بلتعة، فعرض حاطب بن أبي بلتعة على مارية الإسلام،

---

(١) لَبِـث لَبْثاً والقياس التحريك كتَعِب تَعَباً، قال ابن عبد البر في حرف السين المهملة في «الاستيعاب»: سيرين هي أخت ماريـة القبطيـة أهداهما جميعاً المقوقس إلى رسول الله ﷺ مـع مابور الخَصي، فأخـذ رسول الله ﷺ مارية لنفسه، ووهب سيرين لحسان فهي أم عبد الرحمن بن حسان، روى عنها ابنها عبد الرحمن بن حسان، قالت: رأى رسول الله ﷺ فرجة في قبر ابنه إبراهيم فأمر بها فسُدت، وقال: «إنها لا تضر ولا تنفع، ولكن تقَر عين الحي، وإن العبد إذا عمل شيئاً أحب الله منه أن يتقنه».

وقال ابن ماكولا: وأما شيرين بشين معجمة: فهو أبو أحمد محمد بن أحمد ابن يحيي بن شيرين الجرجاني، يعرَف بالمأموني، روى عن علي بن الجعد، ومحمد بن عبدالله بن بكير، كتب عنه بمكة سنة سبع وعشرين ومئتين. (محمد راغب الطباخ).

(٢) انظر: «الطبقات الكبرى» (١/ ٢٦٠).

ورغبها فيه فأسلمت، وأسلمت أختها سيرين، وأقام الخصي على دينه حتى أسلم بالمدينة بعدُ في عهد رسول الله ﷺ[1].

قلت: كذا ورد ها هنا، وكان أخا مارية، وإنما كان ابن عمها، ولعله الذي اتهم بها، وقوله: شيخ كبير، بعيد.

وذكر ابن سعد أيضاً قال: أخبرنا محمد بن عمر، قال: حدثنا موسى ابن محمد بن إبراهيم، عن أبيه، قال: كانت دَلْدَل بغلة رسول الله[2] ﷺ، أول بغلة رُئِيَت في الإسلام، أهداها له المقوقس، وأهدى معها حماراً يقال له: عَفير، فكأن[3] البغلة قد بقيت حتى كان زمن معاوية[4].

وروي أيضاً عن محمد بن عمر، قال: حدثني معمر، عن الزهري، قال: دَلْدَل أهداها فروة بن عمرو[5].

وروي أيضاً عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي أُوَيس، عن سليمان ابن بلال، عن علقمة بن أبي علقمة، قال: بلغني ـ والله أعلم ـ أن اسم بغلة رسول الله[6] ﷺ الدَّلْدَل، وكانت شهباء، وكانت بِيَنْبُع حتى ماتت[7]،

---

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» (٢/ ٢١٢).

(٢) في «ب»: النبي.

(٣) في «ب» و«ج»: فكانت.

(٤) انظر: «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩١).

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩١).

(٦) في «ب»: النبي.

(٧) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩١).

ثم وإن اسم حماره اليعفور.

وذكر الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي: أن بغلته دلْدَل، كان يركبها في الأسفار، وعاشت بعده حتى كبرت، وزالت أسنانها، وكان يُحَش لها الشعير، وماتت بِيَنْبُع، وحماره يَعفور مات بحجة الوداع.

وروى ابن سعد أيضاً عن محمد بن عبدالله الأسدي، وقبيصة بن عقبة، قالا: حدثنا سفيان الثوري، عن جعفر، عن أبيه، قال: كانت بغلة النبي ﷺ تسمى: الشهباء، وحماره: يَعفور[1].

وروي أيضاً عن محمد بن عمر الأسلمي قال: حدثنا أبو بكر بن عبدالله بن أبي سبرة، عن زامل بن عمرو، قال: أهدى فروة بن عمرو إلى النبي ﷺ بغلة يقال لها: فِضة، فوهبها لأبي بكر، وحماره يَعفور، فنفَق مُنصرَفه من حجة الوداع[2].

وقال أبو الحسن[3] أحمد بن يحيى البلاذري في «مختصره»: وبغلة أهداها فروة بن عمرو، يقال لها: فِضة، وهبها رسول الله ﷺ لأبي بكر، ويقال[4]: أن دلْدَل من هدية فروة، وأن فِضة من هدية المقوقس، وكان

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٢).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٢٣٠).

(٣) في «ط»: الحسين.

(٤) في «ط»: وقد يقال.

لرسول الله ﷺ حماران يقال لأحدهما: يَعفور، وللآخر[1]: عَفير، فأما عَفير، فأهداه المقوقس، وأما يَعفور، فأهداه فروة بن عمرو الجذامي، ويقال: إن حمار المقوقس يعفور، وحمار فروة عَفير.

وقال الواقدي: نفَق يَعفور مُنصرَف النبي ﷺ من حجة الوداع.

وذكر السهيلي[2]: أن اليَعفور طرح نفسه في بئر يوم مات النبي ﷺ، فمات[3].

وقال: ذكر ابن فَوْرك في كتاب «الفصول»: أنه كان من مغانم خيبر، وأنه كلم النبي ﷺ، وقال: يا رسول الله أنا زياد بن شهاب، وقد كان في آبائي ستون حماراً كلهم ركبهم نبي، فاركبني أنت.

وقال: وزاد الجويني في كتاب «الشامل»: أن النبي ﷺ كان إذا أراد أحداً من أصحابه أرسل هذا الحمار إليه، فيذهب حتى يضرب برأسه الباب، فيخرج الرجل، فيعلم أنه أُرسِل إليه، فيأتي النبي ﷺ[4].

وروى أيضاً عن علي بن يزيد الصدائي، عن عبد القدوس، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: أهدي لرسول الله ﷺ بغلة شهباء، فهي

---

(١) في «ط»: والآخر.

(٢) انظر: «الروض الأُنُف»: (٣/ ١٣٦).

(٣) انظر: «فتح الباري» (٦/ ٥٩) وفيه: قال ابن حبان: لا أصل له، وليس سنده بشيء.

(٤) انظر: «الروض الأُنُف» (٣/ ١٣٦).

أول شهبـاء كانـت في الإسلام، فبعثني رسول الله[1] ﷺ إلى زوجتـه أم سلمة، فأتيته بصوف ولِيف، ثم فَتَلْت أنا ورسول الله ﷺ لها رسَناً وغداراً، ثم دخل البيت، فأخرج عباءة مطرفة، فثناها، ثم ربَّعها على ظهرها، ثم سمى وركب، ثم أردفني خلفه[2].

وروى الثعالبي[3] في «تفسيره» في الأنعام في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾[يونس: ١٠٧] من حديث عبدالله ابن ميمون القداح عن شهاب بن خراش، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن عباس قال: أهدي للنبي ﷺ بغلة أهداها له كسرى، فركِبها بجُلٍّ من شعر، ثم أردفني خلفه، ثم سار بي ملياً ثم التفت إليَّ فقال لي: يا «غلام»، قلت: لبيك يا رسول الله وسعديـك[4]: قـال: «احفـظ الله يحفظـك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف إلى الله في الرخـاء، يعرفك في الشدة، وإذا سألت فسَلِ الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، قد مضى القلم بما هو كائن، فلو جهد الخلائق أن ينفعوك بما لم يقضـِه الله لك لما قدروا عليه، ولو جهدوا أن يضروك بما لم يكتبـه الله عليك، لم يقـدروا عليـه، فإن استطعت أن تعمل بالصبر مع اليقين فافعل، فإن لم تستطع فاصبر، فإن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً، واعلم أن النصر مع الصبر، وإن مع

---

(١) في «ج»: النبي.

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩١).

(٣) كذا في الأصول، وصوابه: الثعلبي.

(٤) وسعديك: ليست في «ب».

الكرب الفرج، وإن مع العسر يسراً»[1].

قوله: «أهداها له كسرى» بعيد؛ لأنه مزَّق كتاب النبي ﷺ، وأمر عامله باليمن بقتله، وبعث رأسه إليه، فأهلكه الله بكفره وطغيانه، وأَخبر ـ عليه السلام ـ رسولَ عاملِه بقَتْله ليلة قُتِل.

وروى مسلم في «صحيحه» من حديث يونس عن ابن شهاب، عن كثير بن عباس بن عبد المطلب، قال: قال عباس: شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين، فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله ﷺ، فلم نفارقه، ورسول الله ﷺ على بغلة له بيضاء، أهداها له فروة[2] بن نُفاثة الجذامي، فلما التقى المسلمون والكفار معاً، ولى المسلمون مدبرين، فطفِق رسول الله ﷺ يركُض بغلته قِبَل الكفار، وذكر الحديث بطوله[3].

ورواه أيضاً من حديث معمر عن الزهري نحوه، غير أنه قال: فروة ابن نعامة الجذامي.

وقوله: «نعامة» خطأ.

ورواه أبو مسلم الكشيُّ أيضاً في «سننه» من حديث العباس، وفيه:

---

(١) رواه الثعلبي في «التفسير» (١٠/ ٢٣٤)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٢٣).

وفي سنده القداح: متروك، انظر: «تهذيب التهذيب» (٦/ ٤٤).

(٢) فروى: مرة يكتب هكذا، ومرة يكتب: فروة، فليحرَّر.

(٣) رواه مسلم (١٧٧٥).

«وهو على بغلة شهباء»، وربما قال معمر: بيضاء أهداها له فروة الجذاميُّ.

وروى مسلم أيضاً من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: رأيت رسول الله ﷺ على بغلته البيضاء[1].

ورواه أيضاً من حديث ابن الأكوع قال: مررت برسول الله ﷺ منهزماً، وهو على بغلته الشهباء، فقال: «لقد رجع ابن الأكوع فزعاً» الحديث[2].

وروي أيضاً في أول الفضائل من حديث أبي حميد الساعدي قال: غزونا مع رسول الله ﷺ تبوك، فذكر الحديث، وقال فيه: وجاء رسول ابن العَلماء صاحب أَيْلة إلى رسول الله ﷺ بكتاب، وأهدى له بغلة بيضاء، فكتب إليه رسول الله ﷺ، وأهدى له بُرداً[3].

رواه البخاري في كتاب: الجزية والموادعة بعد الجهاد، وأبو نعيم في «المستخرج»، ولفظهما: وأهدى ملك أَيْلة إلى رسول الله ﷺ بغلة بيضاء، فكساهُ بُرداً ـ وقال أبو نعيم: بُردة ـ، وكتب له ببحرهم[4].

وقال[5] ابن سعد: ويعث صاحب دومة الجندل لرسول الله ﷺ ببغلة

---

(١) رواه مسلم (١٧٧٦).

(٢) رواه مسلم (١٧٧٧).

(٣) رواه مسلم (١٣٩٢).

(٤) رواه البخاري (١٤١١).

(٥) في «أ» و«ج»: قال.

وجُبة من سندس، فجعل أصحاب رسول الله ﷺ يتعجبون من حسن الجُبة، فقال رسول الله ﷺ: «لَمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن»؛ يعني: من هذا[1]، ذكره في آخر غزوة بني قريظة[2].

وذكر عليُّ بن محمد بن الحسين بن عبدوس الكوفي في «أسماء خيله وسلاحه وأثاثه»: وكان اسم بغلته دَلْدَل، أهداها إليه المقوقس صاحب الإسكندرية، وكانت شهباء وهي التي قال لها يوم حنين: «اربُضي»، فربضت، ويقال: إن علياً ﷺ ركبها بعد النبي ﷺ، ثم ركبها الحسن، ثم ركبها الحسين، ثم ركبها محمد بن الحنفية ﷺ، ثم كبِرت وعمِيت، فوقعت في مبطحة لبعض بني مدلج، فخبطت فيها، فرماها بسهم، فقتلها.

وكانت بغلة له يقال لها: الأَيْلية أهداها إليه ملك أيلة، وكانت طويلة محذوفة، كأنها تقوم على رمال حسنة السير، فأعجبته، ووقعت منه، وهي التي قال له فيها علي بن أبي طالب حين خرج عليها: كأن هذه البغلة قد أعجبتك يا رسول الله؟، قال: «نعم»[3] قال: لو شئنا لكان لك مثلها، قال: «نعم»، قال: «وكيف؟» قال: هذه أمها فرس عربية وأبوها حمار،

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٧٧).

(٢) من قوله: وقال ابن سعد: وبعث صاحب... إلى قوله: بني قريظة: ليس في «ب».

(٣) قال نعم: ليست في «ط».

ولو أنزَينا حماراً على فرس لجاءت بمثل هذه، فقال: «إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون».

وقال ابن سعد: حدثنا هاشم بن القاسم الكنانيُّ، قال: حدثنا ليث ابن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبدالله بن زرير الغافقي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: أُهديت لرسول الله ﷺ بغلة، فقلنا: يا رسول الله! لو أنا أنزَيْنا الحُمر على خيلنا، فجائتنا بمثل هذه، فقال رسول الله ﷺ: «إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون».

عن دحية[1] بن خليفة الكلبي رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله ألا أحمل لك حماراً على فرس، فتنتج لك بغلة، فقال: «إنما يفعل ذلك الذين لا يعقلون».

رواه ابن منده في كتاب: «الصحابة»[2].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً ما اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث: أمرنا أن نسبغ الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة، وأن لا ننزِي حماراً على فرس.

رواه الترمذي في الجهاد[3].

---

(١) في «أ» و«ب»: وعن دِحية [معاً].

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٤/ ٣١١)، وابن منده في «معرفة الصحابة» (٢/ ٥٤٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٧/ ٢٠٢).

(٣) رواه الترمذي (١٧٠١).

عن أبي كريب، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي جهضم موسى ابن سالم، عن عبدالله بن عبيدالله بن عباس، عن عمه، وقال: حسن صحيح، وفي الباب عن علي.

ورواه النسائي وابن ماجه في: الطهارة، مختصراً من حديث حماد ابن زيد، عن أبي جهضم(١).

رواه الإمام أحمد في «مسنده» عن إسماعيل، عن أبي جهضم، وزاد فيه: قال موسى: فلقيت عبدالله بن حسن، فقلت: إن عبدالله بن عبيدالله حدثني بكذا وكذا، فقال: إن الخيل كانت في بني هاشم قليلة، فأحب أن تكثر فيهم(٢).

ورواه أبو داود عن مُسدَّد، قال: حدثنا عبد الوارث، عن موسى ابن سالم، قال: حدثنا عبدالله بن عبيدالله، قال: دخلت على ابن عباس في شباب(٣) من بني هاشم، فقلنا لشاب منا: سَلِ ابن عباس أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟، فقال: لا لا، فقيل له: فلعله كان يقرأ في نفسه، فقال: خمشاً هذه شَرٌّ من الأولى كان عبداً مأموراً، بلَّغ ما أُرسِل به، وما اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث خصال: أمرنا أن

---

(١) رواه النسائي (١٤١)، وابن ماجه (٤٢٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ٢٧٣).

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٢٥).

(٣) في «ج»: شاب.

نسبغ الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة، وأن لا ننزِي الحمار على الفرس[1].

وقال ابن سعد: أخبرنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، قال: حدثني يزيد بن عطاء البزاز، قال: أخبرنا أبو إسحاق، عن أبي عبيدة بن عبدالله ابن مسعود، عن أبيه قال: كانت الأنبياء يلبسون الصوف، ويحلبون الشاء، ويركبون الحمير، وكان لرسول الله ﷺ حمار يقال له: عَفير[2].

قال ابن عبدوس: اسم حماره: عَفير، ويقال: يَعفور، وكان أخضر.

قلت: عَفير[3]: تصغير أَعْفر مُرخَّماً، مأخوذ من العَفَرة، وهو لون التراب، كما قالوا في تصغير أسود: سُوَيد، وتصغيره غير مُرخَّم، أُعَيفِر كأُسَيوِد، ويَعفور من العَفَرة أيضاً، كما قيل في أخضر يَخْضور من الخُضْرة.

وقيل: سمي به تشبيهاً في عدوه باليَعفور، وهو الظبي، وقيل: الخَشَف، وولد البقرة الوحشية أيضاً.

والعَفَر: من الظباء التي[4] يعلو بياضها حمرة، وهي أضعف الظباء

---

(١) رواه أبو داود (٨٠٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٣).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٢٣٢).

(٣) في «ب»: وعَفير.

(٤) في «ب» و«ج»: الذي.

عدواً، تَسْكن القُفاف[1] وصلابة الأرض.

والدُّلدُل: عظيم القنافذ، والدِّلدَال الاضطراب، وقد تدَلدَل الشيء؛ أيْ: تحرك متدلياً.

والشهبة في الألوان: البياض الذي غلب على السواد، والشَّوهب: القنفذ.

* **أخبرنا أبو السعادات؛ عبدالله بن عمر بن أحمد البغدادي البواب، بقراءتي عليه ببغداد في الرحلة الأولى،** قال: أخبرنا أبو الفتح عبيدالله بن عبدالله بن محمد بن شاتيل، قال: أخبرنا الحاجب أبو الحسن[2] علي بن محمد بن علي بن العلاف، قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر الحمامي في: «جزء الاعتكاف»، قال: حدثنا زيد بن علي بن يونس، قال: حدثنا أبو حصين القاضي، قال: حدثنا عبد الحميد، قال: ثنا حبان هو: ابن علي، عن إدريس الأودي، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار: أن علياً ﷺ قال: كان اسم فرس النبي ﷺ: المرتجِز، وبغلته: دلْدَل، وناقته: القَصواء، وحماره: عَفير، ودرعه: الفضول، وسيفه: ذو الفِقار[3].

---

(١) القف: بالضم، ما ارتفع من متن الأرض، وكذلك القُفة، والجمع: قُفاف، والقُفَّاف: الذي يسرق الدراهم بين أصابعه، وقد قَفَّ يقِفُّ بها. (محمد راغب الطباخ).

(٢) في «ط»: الحسين.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» =

وذكر ابن سعد عن محمد بن عمر، قال: حدثني موسى بن محمد ابن إبراهيم التيمي، عن أبيه، قال: كانت القَصواء من نعَم بني الحريش ابتاعها أبو بكر، وأخرى معها بثمانمئة درهم، فأخذها رسول الله ﷺ منه بأربع مئة درهم.

فكانت عنده حتى نفقت، وهي التي هاجر عليها، وكانت حين قدم رسول الله ﷺ المدينة[1] رباعية[2]، وكان اسمها: القَصواء، والجَدْعاء، والعَضْباء[3].

وذكر أيضاً عن محمد بن عمر قال: حدثني ابن أبي ذئب، عن يحيى ابن يعلى، عن ابن المسيب، قال: كان اسمها العَضْباء، وكان في طرف أذنها جَذِع[4].

وروي أيضاً من حديث الثوري، عن جعفر، عن أبيه، قال: كانت ناقة رسول الله ﷺ تسمى القصواء[5].

= (١٠/ ٢٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٢٢٠).

(١) في «ب»: حين قدم المدينة رسول الله، والمدينة: ليست في «ج».

(٢) في «ب» و«ج»: رباعية [خف].

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٢)، والطبري في «التاريخ» (٢/ ٢١٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٢٣٣).

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٢)، والطبري في «التاريخ» (٢/ ٢١٩).

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٣).

وروي أيضاً، من حديث سليمان بن بلال، عن علقمة بن أبي علقمة، قال: بلغني ـ والله أعلم ـ أن اسم ناقة النبي ﷺ القَصواء[1].

وروي أيضاً، من حديث حميد، عن أنس، قال: كانت لرسول الله ﷺ ناقة تسمى العَضْباء، وكانت لا تُسبَق[2]، الحديث، وهو صحيح.

وروي أيضاً، من حديث ابن شهاب، عن ابن المسِّيب، قال: كانت ناقة رسول الله تسبِق كلما دُفِعت في سباق، الحديث[3].

وروي أيضاً، عن محمد بن عمر، قال: حدثني أيمن بن نايل عن قدامة بن عبدالله، قال: رأيت رسول الله ﷺ في حجته يرمي على ناقة صَهْباء[4].

وروي أيضاً، عن محمد بن عمر[5]، عن الثوري، عن سلمة بن

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٣).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٣).

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٣)، والدارقطني في «السنن» (٤/ ٣٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٣٤١).

(٤) رواه أحمد في «المسند» (٣/ ٤١٣)، والشافعي في «المسند» (ص: ٣٧٠)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٣)، والدارمي في «السنن» (٢/ ٨٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٣٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ١٣٠).

(٥) في حاشية «ج»: في نسخة: الواقدي.

نبيط، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ في حجته بعرفة على جمل أحمر[1].

وقال ابن عبدوس: واسم ناقته العَضْباء، ويقال: القَصواء، وكانت شَهْباء.

قلت: الأحمر الأبيض، يقال: أتاني كل أسود منهم وأحمر، ولا يقال: أبيض، ومعناه أتاني الناس عربهم وعجمهم.

والحمراء والأحامرة العجم؛ لأن الشقرة أغلب الألوان عليهم.

والصَهْباء: الشقراء، والقَصواء: المقطوعة من طرف أذنها، والعَضْباء: المشقوقة الأذن، والجَدْعاء: المقطوعة الأنف أو الأذن أو اليد أو الشفة، ولم تكن عَضْباء، وإنما كان ذلك اسماً لها.

وقال الجوهري: وتسمى القَصواء، ولم تكن مقطوعة الأذن[2].

وذكر أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي في «تفسيره»: أن النبي ﷺ بعث يوم الحديبية خراش بن أمية الخزاعي قبل عثمان إلى قريش بمكة[3]، وحمَله على جمل له يقال له: الثعلب؛ ليبلِّغ أشرافهم

---

(١) رواه النسائي (٣٠٠٨)، وأحمد في «المسند» (٤/ ٣٠٦)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٣/ ١٦٩)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/ ٢٦٠).

(٢) وانظر: «لسان العرب» (١٥/ ١٨٥).

(٣) بمكة: ليست في «ب».

عنـه[1] ما جـاء لـه، فعَقروا جمل رسول الله ﷺ، وأرادوا قتله، فمنعته الأحابيش، فخلوا سبيله[2].

وهو الذي حلق رأس رسول الله[3] ﷺ يوم الحديبية[4].

وكان للنبي ﷺ عشرون لُقحـة بالغابـة وهي على بريد من المدينة طريق الشام، وكان فيها أبو ذر وكان فيها لقائح غُزَّر؛ الحناء، والسمراء، والعُرَيِّس، والسعديـة، والبغوم، واليسيرة[5]، والرياء[6]، وكـان فرَّقها على نسائه، فكانت السمراء لُقحة غزيرة[7] لعائشة؛ وكانت العُرَيِّس لأُم سلمة، فأغار عليها عيينة بن حصن في أربعين فارساً فاستاقوها، وقتلوا ابن أبي ذر، ثم ركب رسول الله ﷺ وأصحابه حتى انتهوا إلى ذي قرد[8]، فاستنقذوا منها عشراً، وأفلت القوم بما بقي.

وقيل: بل استنقذها كلها منهم سلمة بن الأكوع حين يقول: حتى

---

(١) عنه: زيادة من «أ».

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (٩/ ٤٧).

(٣) في «ب»: النبي.

(٤) وانظر: «عمدة القاري» (١٠/ ٦٤).

(٥) في «ط»: واليسرة.

(٦) سماها ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٤): الدُّباء.

(٧) في «أ»: غزرة.

(٨) قال السهيلي: ويقال فيه: قُرُد، بضمتين، هكذا ألفيته عن أبي علي، والقُرُد في اللغة: الصوف الرديء اهـ. هامش العثمانية. (محمد راغب الطباخ).

ما خلق الله شيئاً من ظهر النبي ﷺ إلا خلفته وراء ظهري، واستنقذته منهم، وذلك في ربيع الأول سنة سِت.

وكانت لُقاحه التي كان يرعاها يسار مولى النبي ﷺ بذي الجُدر ناحيةِ قباء، قريباً من عِير، على ستة أميال من المدينة خمس عشرة لُقحة غِزاراً، فاستاقها العرنيون، وقتلوا يساراً، وقطعوا يده ورجله، وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات، فبعث رسول الله ﷺ في إثرهم كرز بن جابر الفهري في عشرين فارساً، فأدركوهم وربطوهم وأردفوهم على الخيل حتى قدموا بهم المدينة، فقطعت أيديهم وأرجلهم وسُمِلت أعينهم وصلبوا، وفيهم نزل قوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[المائدة: ٣٣] الآية، وذلك في شوال سنة سِت، وفقد النبي ﷺ منها لُقحة تدعى الحناء، فسأل عنها، فقيل: نحروها.

وقيل: كانت[(١)] لرسول الله ﷺ سبع لَقائح تكون بذي الجُدر، وتكون بالحمى لُقحة تدعى مُهرة، وكانت غزيرة أرسل بها سعد بن عبادة من نَعم بني عُقيل، ولُقحة تدعى بَردة تحلب كما تحلب لقحتان غزيرتان، أهداهما له الضحاك بن سفيان الكلابي، والشقراء، والرَّياء، والسمراء، والعُريِّس، واليسيرة، والحناء، تحلَبن، ويراح إليه بلبنهن كل ليلة.

وكان فيها غلام النبي ﷺ يسار، فقتلوه، وفي غزاة بدر غنم رسول الله ﷺ جمل أبي جهل، وكان مهرياً يغزو عليه ويضرب في

---

(١) في «ج»: كان.

لِقاحه، ذكره الطبري[1].

وقال عبدالله بن أبي نجيح: حدثني مجاهد عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أهدى عام الحديبية[2] في هداياه جملاً لأبي جهل في رأسه برة[3] من فضة[4] ليغيظ بذلك المشركين.

ذكره ابن إسحاق[5].

وقيل: كانت للنبي ﷺ لُقحة اسمها مَروة، وكانت للنبي ﷺ من الغنم مائة شاة لا يريد أن تزيد كلما ولَّد الراعي بهيمة ذبح مكانها شاة.

وقال ابن الأثير: وكانت له شاة تسمى غَوثة، وقيل: غَيثة، وعنز تسمى: اليُمن.

وذكر بعض المتأخرين: أن مكحولاً سئل عن جلد الميتة، فقال:

---

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٢/ ٤٨).

(٢) من قوله: وكان فيها غلام... إلى قوله: الحديبية: غير واضح في «ب»، وفي «ج»: الحديبية [خف]، أي تقرأ مخففة.

(٣) في «ب»: برة [خف]، أي تقرأ مخففة.

(٤) قال أبو عبيد: قال أبو عبيدة: لا يكون البره إلا من صُفر أو فضة، وهي حلقة تجعل في أنف البعير، ولا يكون البره إلا في المِنخر.
والخشاش العوذ.
والعران ما كان في اللحم فوق المنخر. (محمد راغب الطباخ).

(٥) ومن طريقه رواه أبو داود (١٧٤٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ٩١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٢٣٠).

كانت لرسول الله ﷺ شاة تسمى قمر، ففقدها يوماً، فقال: «ما فعلت قمر»، فقالوا: ماتت يا رسول الله، قال: «ما فعلتم بإهابها»، قالوا: ميتة، قال: «دباغها طهورها[1]»[2].

وكانت منائح رسول الله ﷺ من الغنم سبعاً: عجرة، ورمزة[3]، وسقيا، وبركة، وورشة، وأطلال، وأطواف[4].

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت لرسول الله ﷺ سبعة أَعنُز منائح، ترعاهن أم أيمن[5].

المنيحة: كالناقة، والشاة تعطيها غيرك ليحتلبها، ثم يردها عليك.

قال أبو عبيد: للعرب أربعة أسماء تضعها مواضع العارية: المنيحة، والعرية، والإفقار، والإخبال[6].

---

(١) في «ب» و«ج»: طُهورها [معاً].

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٦).

(٣) في حاشية «ب» و«ج»: في نسخة: وزمزم.

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٥)، والطبري في «التاريخ» (٢/ ٢٢٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٢٥٠).
وفي بعض الأسماء اختلاف، ففي «الطبقات الكبرى»: مثلاً: عجوة، وزمزم، وسقيا، وبركة، وورسة، وإطلال، وإطراف.

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٩٥)، والطبري في «التاريخ» (٢/ ٢٢٠)، وحماد بن إسحاق في «تركة النبي» (ص: ١٠٥).

(٦) انظر: «غريب الحديث» (١/ ٢٩٢).

روى مسلم، وابن سعد، وابن منده، من حديث سماك بن حرب عن جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ أُتِي بفرس معروري، فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح ونحن نمشي حوله[1].

وفي لفظ ابن منده: أُتِي بفرس حصان، فركبه.

وفي لفظ آخر لمسلم: أتي بفرس عُرْي[2]، فعقله رجل، فركبه، فجعل يتوقص به، ونحن نتبعه نسعى خلفه.

وذكر ابن الكلبي في «جمهرة» غني بن أعصر بن سعد بن قيس بن

---

(١) رواه مسلم (٩٦٥).

(٢) فرس عُرْي ليس عليه سرج، وخيل إعراء، وقد اعرورى فرسه: إذا ركبه عُرْيّاً، ولا يقال: رجل عُري، ولكن عُريان، ولم يأت افعوعل معدى إلا قولهم: اعروريت الفرس واحلوليت الشيء وفرس حصان بالكسر بين التحصين والتحصن، وقيل: إنما سمي حصاناً لأنه ضَنَّ بمائه، فلم ينز إلا على كريمة، ثم كثر ذلك حتى سمي كل ذكر من الخيل حصاناً، وحصُنت المرأة بالضم؛ أيْ: عفت، فهي حاصن، وحصان بالفتح، وحصيناً بينة الحصانة.

وابن الدحداح: هو أبو الدحداح ثابت بن الدحداح بن نعيم بن غنم بن إياس، من بني أنيف أو بني العجلان، من بني حلفا بني زيد بني مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، قيل: استشهد يوم أحد، وقيل: بل انتقض عليه جرحه أيام الحديبية، ومات ولم يخلف وارثاً، فأعطى رسول الله ﷺ ميراثه لابن أخته أبي لبابة بن عبد المنذر بن بني أمية بن زيد بن مالك، لأنه كان أتِيا؛ أيْ: طارياً، وفيه دليل على توريث ذوي الأرحام، ويقال فيه: ابن الدحداحة. (محمد راغب الطباخ).

عيلان، ويقال: قيس عيلان مرداس بن مويلك بن واقد بن رياح بن ثعلبة ابن سعد بن عوف بن كعب بن جلان بن غنم بن غني، وأنه وفد على رسول الله ﷺ وأهدى له فرساً.

وذكر الطبراني في أول «معجمه الصغير»: أن عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه أهدى لرسول الله ﷺ فرساً قبل أن يسلم، فقال: «إني أكره زبد المشركين»[1].

وقال ابن الكلبي: أهدى له نجيبة، وكان صديقاً له إذا قدم مكة لا يطوف إلا في ثيابه، فقال: أسلمت، قال: لا، قال: إن الله نهاني عن زبد المشركين، فأسلم، فقبلها منه، وقال: يا رسول الله الرجل من قومي أسفل مني يشتمني، أفأنتصر منه؟، فقال ـ عليه السلام ـ: «المستبان شيطانان يتكاذبان»[2].

وذكر أبو داود في آخر: الجهاد، من «سننه»، حديث ذي الجوشن الضبابي، واسمه: شرحبيل بن الأعور بن عمرو بن معاوية، وهو الضباب ابن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، وهو أبو شمر[3] بن ذي

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/ ٢٩)، و«المعجم الصغير» (١/ ٢٥).

(٢) ورواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٧/ ٣٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢/ ٤٠٠).

(٣) في «ب»: شَـِمْر [معاً].

الجوش[1]، الذي شهد قتل الحسين بن علي ـ عليهما السلام[2] ـ كان صدره ناتئاً فلقِّب: ذا الجوشن، قال: أتيت النبي ﷺ بعد أن فرغ من أهل بدر بابن فرس لي، يقال لها: القرحاء، فقلت: يا محمد إني قد جئتك بابن القرحاء لتتخذه، قال: «لا حاجة لي فيه، وإن شئتَ أن أقيضك به المختارة من دروع بدر»، قلت: ما كنت أقيضه اليوم بغُرة، قال: «فلا حاجة لي فيه».

يقال: قاضه يقيضه إذا عوَّضه، والقرحاء تأنيث الأقرح، وهو الذي في جبهته بياض دون الغُرة.

وذكر ابن سعد في وفادات أهل اليمن: أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني محمد بن عبدالله، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، قال: وأخبرنا هشام بن محمد الكلبي، قال: حدثنا عبدالله بن يزيد بن روَح ابن زِنباع الجذامي عن أبيه، قالا: قدم وفد الداريين على رسول الله ﷺ منصرَفه من تبوك، وهم عشرة نفَر فيهم: تميم ونعيم ابنا أوس بن خارجة ابن سواد بن خذيمة بن درَّاع بن عدي بن الدار بن هانئ بن حبيب بن نمارة بن لخم، ويزيد بن قيس بن خارجة، والفاكه بن النعمان بن جبلة ابن صفارة ـ قال الواقدي: صفارة، وقال هشام: صفار ـ بن ربيعة بن درَّاع ابن عدي بن الدار، وجبلة بن مالك بن صفارة، وأبو هند، والطيب وهو

---

(١) في «ب» و«ج»: الجوشن.

(٢) في «أ» و«ب»: رضي الله عنهما.

عبدالله ابنا ذَر بن عميت بن ربيعـة بن درَّاع، وهانئ بن حبيب، وعزيز ومرة أبناء مالك بن سواد بن جذيمـة، فأسلموا، وسمى رسول الله ﷺ الطيب: عبدالله، وعزيزاً: عبد الرحمن.

وأهدى هانئ بن حبيب لرسول الله ﷺ راوية خمر، وأفراساً، وقباء مخوَّصاً بالـذهـب، فقبل الأفراس والقبـاء، وأعطاه العباس[1] بن عبد المطلب، فقال: ما أصنـع بـه، فقال: «تنزع الذهـب فتحليه نساءك أو تستنفقه، ثم تبيع الديباج، فتأخذ ثمنه»، فباعه العباس من رجل من يهود بثمانية آلاف درهم، وقال تميم: لنا جيـرة من الروم لهم قريتـان، يقال لإحداهما: حبرى، والأخرى: بيت عينـون، فإن فتح الله عليك الشام فهبهما لي، قال: «فهما لك»، قال: فلما قام أبو بكر أعطاه ذلك، وكتب له به كتاباً، وأقام وفد الداريين حتى توفي رسول الله ﷺ، وأوصى لهم بجاد مئة وَسق[2].

وقـد تقدم في الباب الثاني ذكـر الفرس الذي أصابه النبي ﷺ من جدس، وأعطاه رجلاً من الأنصار.

عن أبي همام عبـدالله بن يسار: أن أبا عبد الرحمن الفهري قال: شهدت مع رسول الله ﷺ حنيناً، فسرنا في يوم قائظ شديد الحر، فنزلنا تحت ظل الشجر، فلما زالـت الشمس، لبست لأمتي وركبت فرسي،

---

(١) في «ب»: للعباس.

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٣٤٣).

فأتيت النبي ﷺ وهو في فسطاط، فقلت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، قد حان الرَّواح، قال: «أجل»، ثم قال: «يا بلال»، فثار من تحت سمرة، كأن ظلَّه ظلُّ طائر، فقال: لبيك وسعديك، وأنا فداؤك، فقال: «أسرج لي الفرس»، فأخرج سرجاً دفتاه من ليف، ليس فيهما أشر ولا بطر، فركب وركبنا، وساق الحديث بطوله.

رواه أبو داود[1] في آخر الأدب من «سننه»، عن موسى بن إسماعيل،

---

(١) روى أبو داود، عن سعيد بن منصور، عن إسماعيل بن عياش، عن محمد ابن الوليد الزبيدي، ورواه البخاري معلَّقاً. . . له، فقال: ويذكر عن الزبيدي، عن الزهري قال: حدثني عنبسة بن سعيد، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ بعث أبان بن سعيد بن العاص على سرية من المدينة قبل نجد، فقدم أبان وأصحابه على رسول الله ﷺ بخيبر بعد أن فتحها، وأن خزم خيلهم لَلِيف الحديث.

وروى البخاري من حديث الأوزاعي قال: سمعت سليمان بن حبيب قال: سمعت أبا أمامة يقول: لقد فتح الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب، ولا الفضة، إنما كانت حليتهم العِلابي، والآنك، والحديد.

والعلابي عصب العنق واحدها علباء، والعِلابي أيضاً الرصاص، أو جنس منه.

وروى ابن بشكوال فيمن دخل الأندلس من التابعين من حديث حنش بن عبدالله الصنعاني: أن ابن عباس أوصاه، فقال: إن استطعت أن تلقى الله وحليه سيفك حديد، فافعل.

وروى ابن ماجه من حديث مسلم الأعور، عن أنس قال: كان ـ عليه السلام ـ يعود المريض، ويشيع الجنازة، ويجيب دعوة المملوك، ويركب الحمار، =

عن حماد، عن يعلى بن عطاء، عن أبي همام.

وقال: أبو عبد الرحمن الفهري: ليس لـه إلا هذا الحديث، وهو حديث نبيل جاء به حماد بن سلمة[1].

قلت: اسم أبي عبد الرحمن هـذا: يزيـد بن أنيس بن عبدالله بن حجوان ـ بتقديم الحاء المهملة ـ بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر، وهو من الصحابة الذين شهدوا فتح مصر وولده بها، وليس للمصريين عنه رواية.

وذكر علي بن محمـد بن الحسين بن عبدوس الكوفي في «أسماء خيله وسلاحه وأثاثه»: وكانت له أربعة أفراس، أحدها يقال له: السَّكْب، والمرتجِز، والسجل، والبحر، ويقال: ذو العُقال أيضاً.

وكان الذي يمتطي عليه، ويركب: السَّكْب، وكان كُمَيتاً.

وقولـه: والسجل ـ بكسر السين المهملـة وسكون الجيم ـ كذلك ألفيته مضبوطاً، فإن كان محفوظاً غير مصحف، فلعله مأخوذ من قولك: سجلت الماء فانسجل؛ أيْ: صببته فانصب، وأسجلت الحوض ملأته.

= وكان يوم قريظة والنضير على حمار، ويوم حنين على حمار مخطوم برسَن من لِيف، وتحته إكاف من لِيف.

وروى ابن سعد من حديث إسماعيل بن أبي خالد، عن اليمني، وغيره: أن النبي ﷺ لما أتى قريظة، ركب على حمار عُرْي، والناس يمشون. (محمد راغب الطباخ).

(١) رواه أبو داود (٥٢٣٣)، وأحمد في «المسند» (٥/ ٢٨٦).

وقال ابن الأثير: وكان له أفراس، المرتجِز، وذو العُقال، والسَّكْب، واللَّحيف، واللِّزاز، والظَّرب، وسَبْحة، والبحر، والشُّحا ـ بالشين المعجمة والحاء المهملة ـ من قولهم: فرس بعيد الشُّحوة؛ أيْ: بعيد الخطوة، وجاءت الخيل شُواحي فاتحات أفواهها، وشَحا فاه يشحوه شحواً؛ أيْ: فتحه؛ وشَحا فوه يشحو؛ أيْ: انفتح، يتعدى، ولا يتعدى، وأخاف أن يكون السجل مصحفاً من الشُّحا أو العكس، والله أعلم.

وحكى ابن بنين، عن ابن خالويه قال: كان للنبي ﷺ من الخيل: سَبْحة، واللَّحيف، ولِزاز، والظَّرب، والسَّكْب، وذو اللِّمَّة، والسرحان، والمرتجل، والأَدْهم، والمرتجِز، وذكر في موضع آخر: وملاوح، والوَرْد، واليعسوب.

وذكر قاسم بن[1] ثابت في كتاب «الدلائل»: اليعسوب واليعبوب؛ فرسَين لرسول الله ﷺ.

وذكر ابن حبيب: اليعسوب أحد أفراس الزبير بن العوام[2].

وقيل: إنه أحد الأفراس الثلاثة التي كانت للمسلمين يوم بدر على اختلاف فيه.

واليعسوب: طائر أطول وأعظم من الجرادة لا يضم جناحه إذا وقع تشبه به الخيل في الضُّمر.

---

(١) في «ب»: في.

(٢) انظر: «المنمق في أخبار قريش» (ص: ٤٠٨).

واليعسوب أيضاً: ملك[1] النحل، ومنه قيل للسيد: يعسوب قومه، واليعسوب: غرة تستطيل في وجه الفرس.

واليعسوب: دائرة عند مربض الفرس.

واليعسوب: ضرب من الحجَلان.

واليعبوب: الفرس الجواد.

وجدول يعبوب شديد الجري.

واليعبوب أيضاً: فرس النعمان بن المنذر، وفرس الأجلح الضبابي أيضاً.

وارتجل الفرس ارتجالاً إذا خلط العنَق بشيء من الهملجة، فراوح بين شيء من هذا وشيء من هذا.

والعنَق: أن يباعد بين خطاه ويتوسع في جريه.

والهملجة: أن يقارب بين خطاه مع الإسراع.

وارتجل فلان؛ أيْ: جمع قطعة من جراد ليشويها، وارتجال الخطبة والشِّعر: ابتداؤهما من غير تهيئة قبل ذلك.

والسرحان: الذئب، وهذيل تسمي الأسد: سرحاناً.

قال سيبويه: النون زائدة، وهو فِعلان والجمع سراحين، وقال الكسائي: والأنثى سرحانة.

---

(١) في «أ» و«ب»: أمير، وجعل فوقها كلمة ملك، ثم قال: [معاً].

والسرحان أيضاً: فرس عمرو بن نضلة، قاله ابن حبيب[1].

وسيأتي ذكره، والصواب فيه[2].

وذكر ابن سعد في وفادات العرب: عن محمد بن عمر قال: حدثني أسامة بن زيد، عن زيد بن طلحة التيمي، قال: قدم خمسة عشر رجلاً من الرهاويين، وهم[3] حي[4] من مذحج على رسول الله ﷺ، فنزلوا دار رملة بنت الحارث، فأتاهم رسول الله ﷺ فتحدث عندهم طويلاً، وأهدوا لرسول الله ﷺ هدايا منها فرس يقال له: المرواح، فأمر به فشُوِّر بين يديه فأعجبه، فأسلموا، وتعلموا القرآن والفرائض، وأجازهم كما يجيز الوفد أرفعهم ثنتي عشرة أوقية ونشاً، ولبعضهم خمس أواق، ثم رجعوا إلى بلادهم، ثم قدم منهم نفَر فحجُّوا مع رسول الله ﷺ من المدينة، وأقاموا حتى توفي رسول الله ﷺ، فأوصى لهم بجاد مئة وَسْق بخيبر في الكتيبة جارية عليهم، وكتب لهم كتاباً فباعوا ذلك في زمن معاوية[5].

والمرواح: بكسر الميم، من أبنية المبالغة كالملقام[6]، والمطعام،

---

(١) انظر: «المنمق في أخبار قريش» (ص: ٤٠٩).

(٢) والصواب فيه: ليست في «ب».

(٣) وهم: ليست في «ج».

(٤) حي: ليست في «ب».

(٥) انظر: «الطبقات الكبرى» (١/ ٣٤٤).

(٦) في «ب»: كالمقام.

والمقـدام، وهـو مشتق من الريح، وأصلها الـواو، وإنمـا جاءت الياء لانكسار ما قبلها، فيحتمل أنه سمي بذلك لسرعته كالريح، أو لتوسعه في الجري من الروح، وهو السعة، أو لأنه يستراح به من الراحة، أو من قولهم راح الفرس يراح راحة إذا تحصن؛ أيْ: صار فحلاً.

وقوله: فشُوِّر، تضعيف، قولك: شُرت الدابة شوراً عرضتها على البيع؛ أقبلت بها وأدبرت، والمكان[1] الذي تعرض فيه الدواب مشوار يقال: إياك والخطب، فإنها مشوار كثير العِثار.

عن قتادة قال: سمعت أنس بن مالك ﷺ قال: كان بالمدينة فزع فاستعار النبي ﷺ فرساً لأبي طلحـة يقال له: مندوب، فركبه، وقال: «ما رأينا من فزع، وإن وجدناه لبحراً»[2].

وعنه، عن أنس بن مالك: أن أهل المدينـة فزعـوا مـرة، فركـب النبي ﷺ فرساً لأبي طلحة كان يقطف، أو كان بـه قطـاف، فلما رجـع قال: «وجدنا فرسكم هـذا بحراً»[3]، فكان بعـد ذلك لا يجارى؛ أيْ: لا يسابَق.

اتفقا على الأول من حديث شعبة، عن قتادة.

وروى الثاني: البخاري من حديث سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة.

---

(١) في «ب»: في المكان.

(٢) رواه البخاري (٢٧٠٧)، ومسلم (٢٣٠٧).

(٣) رواه البخاري (٢٧١٢).

وعن أنس قال: استقبلهم النبي ﷺ على فرس عُرْي[1] ما عليه سرج، وفي عنقه سيف.

رواه البخاري واللفظ له، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، من حديث حماد، عن ثابت، عن أنس[2].

* **أخبرناه أبو الحسن بن أبي عبدالله البغدادي، سماعاً عليه،** عن الشريف النقيب أبي جعفر، وأبي العباس؛ أحمد بن محمد بن عبد العزيز العباسي المكي، قال: أخبرنا أبو علي؛ الحسن بن عبد الرحمن بن الحسن المكي، قال: أخبرنا أبو الحسن؛ أحمد بن إبراهيم بن أحمد العَبْقسي المكي، قال: أخبرنا أبو جعفر؛ محمد بن إبراهيم بن عبدالله الديبلي المكي، قال: حدثنا أبو صالح؛ محمد بن زنبور المكي، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ أجمل الناس وجهاً، وأجود الناس كفاً، وأشجع الناس قلباً، خرج وقد فزع أهل المدينة، فركب فرساً لأبي طلحة عُرْياً، ثم رجع، وهو يقول: «لِم تراعوا، لِم تراعوا؟!»، ثم قال: «إني وجدته بحراً».

رواه النسائي في «اليوم والليلة»[3]: عن محمد بن زنبور، فوقع

---

(1) يقال: فرس عُرْي، ورجل عُرْيان. (محمد راغب الطباخ).

(2) رواه البخاري (٢٧١١)، ومسلم (٢٣٠٧)، والترمذي (١٦٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٢٩)، وابن ماجه (٢٧٧٢).

(3) رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٥).

تساعياً موافقة عاليةً بدرجتين، ورواه البخاري، ومسلم: عن جماعة، عن حماد بن زيد[1].

قيل: سمي مندوباً من قولهم: ندَبه لأمر، فانتدب له؛ أيْ: دعاه له فأجاب.

ومندوب أيضاً: فرس مسلم بن عمرو الباهلي، وله أيضاً العناق والجَموع.

يقال: فرس نَدْب ـ بسكون الدال ـ؛ أيْ: ماضٍ، ورجل نَدْب؛ أيْ: خفيف في الحاجة، ورمينا نَدْباً؛ أيْ: رَشْقاً، وهو الوجه من الرمي.

وقيل: اليد الواحدة من السهام، والنَّدْب ـ بالتحريك ـ الخطر في السباق، وأثر الجرح أيضاً.

والعناق: الأنثى من أولاد المعز والعناق أيضاً شيء من دواب الأرض كالفهد، والعناق أيضاً: الداهية، وفرس جَموح إذا غلب فارسه.

والقَطُوف من الدواب البطيء، وقيل: الضيق المشي، وقيل: الذي يقارب الخطو في سرعة، وقد قطفت الدابة تقطف قطفاً؛ والاسم القِطاف، وأقطف الرجل إذا كانت دابته قَطُوفاً.

وقال الثعالبي: إذا كان الفرس يمشي وثباً، فهو قَطُوف، فإن كان يرفع يديه ويقوم على رجليه، فهو شَبُوب، فإذا كان يلتوي براكبه فهو

---

(١) رواه البخاري (٢٧٥١)، ومسلم (٢٣٠٧).

قَمُوص، فإذا كان مانعاً ظهره، فهو شَمُوس[1].

وقال الجوهري: الشِّباب: نشاط الفرس ورَفْع[2] يديه جميعاً تقول: شبَّ يشِبُّ ويشُبُّ شِباباً وشَبيباً، فهو شَبُوب إذا قمص ولعب وأشببته أنا إذا هيَّجته، وكذلك إذا حَرن[3].

وقال أيضاً: قمص الفرس، وغيره يقمص ويقمُص، قمصاً وقماصاً؛ أي: استن، وهو أن يرفع يديه، ويطرحهما معاً، ويعجن برجليه[4].

وقال أيضاً: شمس الفرس شُموساً وشِماساً إذا منع ظهره، فهو فرس شَمُوس، وبه شِماس، ولا تقل: شموص، ورجل شَمُوس: صعب الخُلق[5].

قال ابن سعد: أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني أسامة بن زيد الليثي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: وحدثني[6] موسى بن يعقوب الزمعي، عن أبيه، عن جده، عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ، قال موسى: وحدثني أبو الأسود، عن عروة، عن عائشة[7]،

---

(١) انظر: «فقه اللغة» (ص: ١٩٦).

(٢) في «ج»: رفع.

(٣) انظر: «الصحاح» (١/ ١٥١)، باب: شبب.

(٤) انظر: «الصحاح» (٣/ ١٠٥٤)، باب: قمص.

(٥) انظر: «الصحاح» (٣/ ٩٤٠)، باب: شمس.

(٦) خفي «ب»: حدثني.

(٧) من قوله: قال موسى... إلى قوله: عن عائشة: ليس في «ب».

قال محمد بن عُمر: وحدثني إسحاق بن حازم[1]، عن وهب بن كيسان، عن أبي مرة مولى عقيـل، عن أم هانئ ابنـة أبي طالـب قال: وحدثني عبـدالله بن جعفـر، عن زكريـا بن عمـرو، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، وغيرهم أيضاً قد حدثني، دخل حديث بعضهم في حديث بعض قالوا:

أُسري برسول الله ﷺ ليلة سبـع عشرة من شهـر ربيـع الأول قبل الهجرة بسنة من شعب أبي طالب إلى بيت المقدس، قال رسول الله ﷺ: «حملت على دابة بيضاء، بين الحمار وبين البغل، في فخذيها جناحان تحفر بهما رجليها، فلما دنوت لأركبها شَمُست، فوضع جبريل يده على معرفتها، ثم قال: ألا تستحيين يا براق مما تصنعين، والله ما ركب عليك عبد لله قبل محمد أكرم على الله منه، فاستحيت حتى ارفضَّت عرقاً، ثم قرَّت حتى ركبتها، فعملـت بأذنيها، وقُبضت الأرضُ حتى كـان منتهى وقع حافرها طرفها، وكانت طويلة الظهر، طويلة الأُذنين، وخرج معي جبريل لا يفوتني ولا أفوتـه حتى انتهى بي إلى بيت المقدس، فانتهى البراق إلى موقفه الذي كان يقف فيه فربطه فيه، وكان مربط الأنبياء قبل رسول الله ﷺ، قال: ورأيت الأنبياء جُمعوا لي، فرأيت إبراهيم وموسى وعيسى، فظننت أنه لا بد من أن يكون لهم إمام، فقـدمني جبريل حتى

---

(١) حازم هذا بالمهملة المدني، ويقال فيه: ابن أبي حازم، وثَّقه يحيى وأحمد روى له ابن ماجه. (محمد راغب الطباخ).

صليت بين أيديهم، وسألتهم، فقالوا: بُعثنا بالتوحيد».

وقال بعضهم: فُقد النبي ﷺ تلك الليلة فتفرقت بنو عبد المطلب يطلبونه، ويلتمسونه، وخرج العباس بن عبد المطلب حتى بلغ ذا طُوى، فجعل يصرخ: يا محمد، يا محمد، فأجابه رسول الله ﷺ: «لبيك» قال: يا ابن أخي عنيت قومك منذ الليلة، فأين كنت؟، قال: «أتيت من بيت المقدس»، قال: في ليلتك؟، قال: «نعم»، قال: هل أصابك إلا خير؟، قال: «ما أصابني إلا خير».

وقالت أم هانئ بنت أبي طالب: ما أُسري به إلا من بيتنا، نام عندنا تلك الليلة صلى العشاء، ثم نام، فلما كان قبل الفجر أنبهناه للصبح، فقام: فلما صلى الصبح قال: «يا أم هانئ لقد صليت معكم العشاء كما رأيت بهذا الوادي، ثم قد جئت بيت المقدس، فصليت فيه، ثم صليت الغداة معكم»، ثم قام ليخرج، فقلت: لا تحدث هذا الناس، فيكذبوك، ويؤذوك، فقال: «والله لأحدثنهم»، فأخبرهم، فتعجبوا، وقالوا: لم نسمع بمثل هذا قط، وقال رسول الله ﷺ لجبريل: «يا جبريل إن قومي لا يصدقوني، قال: يصدقك أبو بكر وهو الصديق»، وافتتن ناس كثير كانوا قد صلُّوا، وأسلموا، قال: «فقمت في الحجر، فخيل لي بيت المقدس، فطفقت أخبرهم عن آياته، وأنا أنظر إليه، فقال بعضهم: كم للمسجد من باب ولم أكن عددت أبوابه فجعلت أنظر إليها وأعدها باباً باباً وأعلمهم، وأخبرتهم عن عيرات لهم في الطريق وعلامات فيها، فوجدوا ذلك كما أخبرتهم، وأنزل الله ﷻ عليه: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ

أَرَيۡنَٰكَ إِلَّا فِتۡنَةً﴾[الإسراء: ٦٠]، قال: كانت رؤيا عين رآها بعينه[١].

وقال أيضاً: أخبرنا محمد بن عمر، عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي سبرة وغيره من رجاله، قالوا: كان رسول الله ﷺ يسأل ربه أن يريه الجنة والنار، فلما كان ليلة السبت، لسبع عشرة خلت من شهر رمضان، قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً، ورسول الله ﷺ نائم في بيته ظهراً، أتاه جبريل وميكائيل، فقالا: انطلق إلى ما سألت الله، فانطلقنا[٢] به إلى ما بين المقام وزمزم، فأتي بالمعراج، فإذا هو أحسن شيء منظراً، فعرجا به إلى السموات سماء سماء، فلقي فيها الأنبياء، وانتهى إلى سدرة المنتهى، وأُري الجنة والنار، قال رسول الله ﷺ: «ولما انتهينا إلى السماء السابعة لم أسمع إلا صريف الأقلام»، وفرضت عليه الصلوات الخمس، ونزل جبريل ـ عليه السلام ـ، فصلى برسول الله ﷺ الصلوات في مواقيتها[٣].

وذكر ابن إسحاق حديث الإسراء، وفَرْض الصلوات فيه من حديث ابن مسعود، وأبي سعيد، وعائشة، ومعاوية، والحسن بن أبي الحسن، وابن شهاب، وقتادة، وأم هانئ.

فكان ابن مسعود فيما[٤] بلغني عنه يقول: أُتي رسول الله ﷺ بالبراق، وهي الدابة التي كانت تحمل الأنبياء قبله، تضع حافرها في منتهى

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٢١٣، ٢١٥).

(٢) في «أ»: فانطلقا.

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٢١٣).

(٤) في «ب»: مما.

طرفها، فحمل عليها، ثم خرج به صاحبه يرى الآيات فيما بين السماء والأرض، حتى انتهى إلى بيت المقدس[1]. الحديث[2].

رواه ابن عرفة من حديث أبي عبيدة، عن أبيه، ولفظه: «أتاني جبريل بدابة فوق الحمار ودون البغل، فحملني عليه، ثم انطلق يهوي بنا كلما صعد عقبة استوت رجلاه، كذلك مع يديه، وإذا هبط استوت يداه مع رجليه حتى مررنا برجل طوال سبط آدم، كأنه من رجال أزد شنوءة»، فذكر قصة لقيه موسى وإبراهيم، وقال: «ثم اندفعنا حتى أتينا المسجد الأقصى، فنزلت فربطت الدابة بالحلقة التي في باب المسجد التي كانت الأنبياء تربط بها». وذكر الحديث[3].

وقال ابن إسحاق أيضاً: وحُدثت عن الحسن، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بينا أنا في الحجر، جاءني جبريل، فهمزني بقدمه، فجلست، فلم أر شيئاً، ثم عدت لمضجعي، فجاءني الثانية، فهمزني بقدمه، فجلست، فلم أر شيئاً، فعدت لمضجعي، فجاءني الثالثة، فهمزني بقدمه، فجلست فأخذ بعضدي، فقمت معه، فخرج بي إلى باب المسجد، فإذا دابة أبيض بين البغل والحمار في فخذيه جناحان يحفر بهما رجليه، يضع حافره[4] في منتهى طرفه، فحملني عليه، ثم خرج معي

---

(١) وانظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٣٩٧).

(٢) الحديث: ليست في «ب».

(٣) رواه الحسن بن عرفة في «جزئه» (ص: ٦٩)، رقم (٤٩).

(٤) في «أ» و«ب»: يضع يده، وقال في الحاشية: في نسخة: حافره.

لا يفوتني، ولا أفوته» فمضى رسول الله ﷺ ومضى معه حتى انتهى به إلى البيت المقدس، وذكر الحديث بطوله في تعجب الناس منه وتكذيبهم له[1]، وقال فيه:

فجعل رسول الله ﷺ يصفه؛ يعني: بيت المقدس، لأبي بكر، ويقول أبو بكر: صدقت أشهد أنك رسول الله، كلما وصف له منه شيئاً قال: صدقت أشهد أنك رسول الله، حتى إذا انتهى، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر: «وأنت يا أبا بكر الصديق» فيومئذٍ سمَّاه الصديق.

قال الحسن: وأنزل الله فيمن ارتد عن إسلامه لذلك: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ۚ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَٰنًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٦٠][2].

وقال ابن إسحاق أيضاً: وحُدثت عن قتادة أنه قال: حُدثت أن رسول الله ﷺ قال: «لما دنوت منه لأركبه شَمُس بي، فوضع جبريل يده على معرفته، ثم قال: ألا تستحي يا براق مما تصنع، فوالله ما ركبك عبد لله[3] قبل محمد أكرم عليه منه[4]، قال: فاستحيى حتى ارفضَّ عرقاً، ثم قَرَّ حتى ركبته»[5].

---

(١) في «ب»: إياه.

(٢) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٣٩٧ ـ ٣٩٨).

(٣) لفظة لله: ليست في «ب».

(٤) في «ب»: أكرم على الله منه.

(٥) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٣٩٨).

رواه الترمذي، من حديث قتادة عن أنس، ولفظه: أن النبي ﷺ أُتي بالبراق ليلة أُسري به مُلجَماً مسرَجاً[1]، فاستصعب عليه، فقال له جبريل: أبمحمد تفعل هذا، فما ركبك أحد أكرم على الله منه فارفض عرقاً[2].

ورواه أيضاً من حديث عبدالله بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما انتهينا إلى بيت المقدس قال جبريل بإصبعه، فخرق به الحجر، فشد به البراق»[3].

وروى الطبريُّ وغيره من حديث جبير بن نفير قال: حدثنا شداد ابن أوس قال: قلنا يا رسول الله! كيف أُسري بك ليلة أُسري بك؟ قال: «صليت لأصحابي صلاة العتمة بمكة معتماً، فأتاني جبريل بدابة بيضاء فوق الحمار ودون البغل، فقال: اركب، فاستصعب عليَّ فزأرها بأذنها، ثم حملني عليها فانطلقت تهوي بنا يقع حافرها حيث أدرك طرفها، حتى بلغنا أرضاً ذات نخيل[4]، فقال: انزل فنزلت، ثم قال: صَلِّ، فصَلَّيت، ثم ركبنا فقال: أتدري أين صليت؟، قلت: الله أعلم، قال: صليت بيثرب صليت بطيبة، ثم انطلقت تهوي بنا يقع حافرها حيث أدرك طرفها حتى

---

(١) مسرجاً: ليست في «ب».

(٢) رواه الترمذي (٣١٣١).

(٣) رواه الترمذي (٣١٣٢).

(٤) في «ب» و«ج»: نخل.

بلغنا أرضاً بيضاء، فقال: انزل، فنزلت، ثم قال: صَلِّ، فصَلَّيت، ثم ركبنا، فقال: أتدري أين صلَّيت؟، قلت: الله أعلم، قال: صلَّيت بمَدْين صلَّيت عند شجرة موسى، ثم انطلقت تهوي بنا يقع حافرها حيث أدرك طرفها، ثم مررنا بأرض بدت لنا قصورها، فقال: انزل، فنزلت، ثم قال: صَلِّ فصَلَّيت، ثم ركبنا، فقال: أتدري أين صلَّيت؟، قلت: الله أعلم، قال: صلَّيت ببيت لحم حيث ولد عيسى المسيح بن مريم ـ عليهما السلام ـ، ثم انطلق بي حتى دخلنا المدينـة من بابها اليماني، فأتى قبلة المسجد، فربط دابته، ودخلنا المسجد»، وذكر الحديث بطوله[1].

وروى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «صلَّيت في المسجد الحرام[2]، فوضعت رأسي، فأتاني آتٍ فحركني، فنظرت، فلم أر شيئاً، ثم حركني الثانية، فقمت، فأتيت باب المسجد، فإذا بدابة فوق الحمار ودون البغل مضطرب الأذنين، يضع حافره عند بصره إذا أخذ في هبوط طالت يداه، وقصرت رجلاه، وإذا أخذ في صعود طالت رجلاه، وقصرت يداه، وصاحبي معي لا يفارقني، يعني: جبريل، حتى انتهيت إلى بيت المقدس، فأوثقته في الحلقة التي يوثق بها الأنبياء،

---

(١) رواه البزار في «المسند» (٨/ ٤٠٩)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١/ ٤٤٩)، والطبـراني فـي «المعجـم الكبيـر» (٧/ ٢٨٢)، وفـي «مسنـد الشـاميـن» (٣/ ١١٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٣٥٥).

(٢) في «ب» و«ج»: في المسجد يعني المسجد الحرام.

فنشر لي[1] رهط من الأنبياء، فصَلَّيت بهم» وذكر الحديث.

وروى أبـو هـارون عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لجالس بمكة في الحجر إذ أُتيت بدابة بين البغل والحمار»، وفي لفظ: «شبيهة بالبغل مضطربة الأذنين، يقال لها: البراق، فحُملت عليه، يضع حافره عند منتهى بصره، فسرت حتى أتيت بيت المقدس، فنزلت عن دابتي، فأوثقتها بالحلقة التي كانت توثق بها الأنبياء، قال: ثم أُوتيت[2] بالمعراج، فإذا هو أحسن ما رأيت منظراً، قال: ألم تر إلى أحدكم إذا حضره الموت، فإنه ينظر إلى حسن المعراج، فعرج بي إلى السماء»[3]، وذكر حديث المعراج بطوله.

ولم يختلف اثنان أنه عرج بـه من عنـد القبـة التي يقال لها: قبة المعراج، عن يمين الصخرة، قاله بعض رواته.

وقال ابن إسحاق: حدثني من لا أتهم، عن أبي سعيد الخدري، أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لما فرغت مما كان في بيت المقدس أتي بالمعراج، ولم أر شيئاً قط أحسن منه، وهو الذي يمدُّ إليه ميتكم عينيه إذا حُضر، فأصعدني[4] صاحبي فيـه حتى انتهـى بي إلى باب من

---

(١) قال الزمخشري: قرأ الحسن: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُوٓاْ ءَالِهَةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ هُمْ يُنشِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢١] وهما لغتان: أنشر الله المولى، ونشرها. (محمد راغب الطباخ).

(٢) في «ب»: أُتيت.

(٣) رواه الطبري في «التفسير» (١٥/ ١٢)، والآجري في «الشريعة» (٣/ ١٥٣٠).

(٤) في «ب»: فأصعد بي.

أبواب السماء يقال له: باب الحفَظة، عليه ملك من الملائكة يقال له: إسماعيل، تحت يديه[1] اثنا عشر ألف ملك»[2]، وذكر الحديث بطوله زيادة على قائمتين.

في «السيرة»، عن كعب: أن النبي ﷺ ليلة أُسري به، وقف البراق في الموقف الذي كان يقف فيه الأنبياء قبل، ثم دخل من باب النبي ﷺ وجبريل ـ عليه السلام ـ أمامه، فأضاء له[3] فيه ضوء كما تضيء الشمس، ثم تقدم جبريل أمامه حتى كان من شامي الصخرة، فأذن جبريل، ونزلت الملائكة من السماء وحَشر الله له المرسلين، وأقام[4] الصلاة، ثم تقدم جبريل، فصلى النبي ﷺ بالملائكة والمرسلين، ثم تقدم قدَّامه إلى الموضع، فوضع له مِرقاة من ذهب ومِرقاة من فضة، وهو المعراج حتى عرج جبريل والنبي ﷺ إلى السماء[5].

قال بعض الرواة: وهي القبة الدنيا عن يمين الصخرة.

---

(١) في «ب» و«ج»: يده.

(٢) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٢٥٠)، ورواه الطبري في «التفسير» (١٥/ ١٤).

(٣) له: ليست في «ط».

(٤) في «ب»: فأقام.

(٥) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٢٢٦) للواسطي في «فضائل بيت المقدس».

وروى الثعالبي في «تفسيره»[1] من حديث قتـادة والزهري وثابت وغيرهم عن أنس، ومن حديث ابن المسيِّب وغيره عن أبي هريرة، ومن حديث أبي سلمة عن جابر، ومن حديث عروة، عن عائشة، ومن حديث مجاهد وزرارة بن أوفى وغيرهما، عن ابن عباس، دخل حديث بعضهم في بعض، قالوا:

قال رسول الله ﷺ: «لما كانت ليلة أُسري بي، وأنا بمكة بين النائم واليقظان، جاءني جبريل، فقال: يا محمد قُمْ، فقمت فإذا جبريل ومعه ميكائيل ـ عليهما السلام ـ، فقال جبريل لميكائيل: ائتني بطِست من ماء زمزم لكيما أطهر قلبه، وأشرح له صدره، قال: فشَق بطني، وغسله ثلاث مرات، واختلف إليه ميكائيل بثلاث طساسٍ من ماء زمزم، فشرح صدري، ونزع ما كان فيه من غِل، وملأه حِلماً وعِلمـاً وإيماناً، وختم بين كتفيَّ بخاتم النبوة، ثم أخذ جبريل بيدي حتى انتهى بي إلى سقاية زمزم، فقال لملك: ائتني بتَوْر من ماء زمزم، ومن ماء الكوثر، فقال: توضَّأ، فتوضأت، ثم قال لي: انطلق يا محمد، فقلت: إلى أين؟، قال: إلى ربك وربِّ كل شيء، فأخذ بيدي، فأخرجني من المسجد، فإذا أنا بالبراق ـ دابة[2] فوق الحمار ودون البغل ـ، خده كخد الإنسان، وذنبه كذنب البقر، وعرفه كعرف الفرس، وقوائمه كقوائم الإبل، وأظلافه

---

(١) وانظر: «تفسير الثعلبي» (٦/ ٥٦)، ولعله المراد.

(٢) دابة: ليست في «ب».

كأظلاف البقر، صدره كأنه ياقوتة حمراء، وظهره كأنه درة بيضاء، عليه رحل من رحائل[1] الجنة».

ورواه وَثِيْمَة[2] في «قصص الأنبياء»، من حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لما كان ليلة أُسري بي أتاني جبريل ومعه البراق دابة فوق الحمار ودون البغل، وجهه كوجه الإنسان، وعرفه كعرف الفرس، وقوائمه كقوائم البعير، وذنبه كذنب البقر، ظهرها من درة بيضاء، وصدرها من ياقوتة حمراء، عليها سرج من سروج الجنة».

وقال الثعالبي في حديثه: «وله جناحان في فخذيه، يمر مثل البرق خطوته منتهى طرفه، فقال لي: اركب، وهي دابة إبراهيم ـ عليه السلام ـ التي كان يزور عليها البيت الحرام، فلما وضعت يدي عليه تشامس، واستصعب عليَّ، فقال جبريل: مَهْ يا براق، فقال البراق: يا جبريل مَسَّ صُفراً، فقال: جبريل هل مسست صُفراً، قال: لا والله إلا أني مررت يوماً على إساف ونائلة، فمسحت يدي على رؤوسهما، وقلت: إن قوماً يعبدونكما من دون الله ضلال، فقال جبريل: يا براق أما تستحيين؟،

---

(١) في «ب» و«ج»: رحائل.

(٢) هو وثيمة بن موسى بن الفرات الفارسي، نزيل مصر، صنف كتاب «الردة» وجوَّده، وكان تاجراً له معرفة بالأخبار وأيام الناس، توفي سنة سبع وثلاثين ومئتين أصله من فسا، ونشأ بالبصرة، وقدم مصر، وبها مات.

انظر: «وفيات الأعيان» لابن خلكان (٦/ ١٣)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (٢٧/ ٢٥٢).

فوالله ما ركبك منذ كنت قط نبي أكرم على الله من محمد، قال: فارتعشت البراق، وارفضَّت عرقاً حياء مني، ثم انخفض لي حتى لصق بالأرض، فركبته، واستويت عله، فأَمَّ بي جبريل نحـو المسجد الأقصى، يخطو البراق مَدَّ البصر، وجبريل إلى جنبي لا يفوتني، ولا أفوته».

وذكر في[1] الحديـث نحواً من خمس ورقات، وقال: «ثم أخـذ جبريل بيدي، فانطلق بي إلى الصخرة، فصعد بي عليها، فإذا معراج[2] إلى السماء لم أر مثله حُسناً وجمالاً، لم ينظر الناظرون إلى شيء قط[3] أحسن منه، ومنه تعرج الملائكة أصله على صخرة بيت المقدس ورأسه ملتصق بالسماء إحدى عارضتيه ياقوتة حمراء، والأخرى زبرجدة خضراء درجـة من فضـة، ودرجـة من ذهـب، ودرجـة من زمردٍ مكلَّل بالدرر والياقوت، وهو المعراج الذي يبدو منه ملك الموت لقبض الأرواح إذا رأيتم ميتكم شخص بصره، فتنقطع عنه المعرفة إذا عاينه لحسنه، فاحتملني جبريل حتى وضعني على جناحه، ثم ارتفع بي إلى السماء الدنيا من ذلك المعراج، فقرع الباب، فقيل: من ذا؟، قال: أنـا جبـريل، قيل: ومن معك؟، قال: محمد، قيل: أَوَقَد بُعِث؟ قال: نعم»، وذكر بقية الحديث. وهو نحو من عشرين ورقة.

قال وَثِيْمَة في حديثه: «فقال لي جبريل: اركـب، فوضعـت يدي

---

(١) في: ليست في «ب».

(٢) في «ط»: بمعراج.

(٣) قط: ليست في «ب».

عليها فاستصعبت علي وتشامست[1]، وكانت الأنبياء تركبها قبلي، وكانت بعيدة العهد بالركوب، لم تكن رُكبت في الفترة أربعمئة سنة، فقال جبريل ـ عليه السلام ـ: كفى يا براق، أوما تستحيين؟، ما ركبك مذ كنتِ نبي قط أكرم على الله من محمد، فارتعشت، وانتفضت حتى لصقت بالأرض، واستويت عليها».

وقوله في الفترة أربعمئة سنة، كذا روي عن سعيد بن المسيِّب قال: كانت الفترة بين الخمسمئة إلى أربعمئة سنة، لم يكن فيها نبي.

وعن أبي سعيد الخدري قال: كانت الفترة بين عيسى ومحمد ـ صلى الله عليهما وسلم ـ أربعمئة سنة، لم يبعث الله فيها رسولاً.

وعن ابن عباس قال: كانت فترتان: فترة بين إدريس ونوح، وفترة بين عيسى ومحمد ـ صلى الله عليهم وسلم ـ[2].

قلت: هو نوح بن لامك بن متوشلخ بن خنوخ.

وهو إدريس النبي فيما يزعمون ـ والله أعلم ـ، وكان أول نبي آدم، أُعطِي النبوة، وخُط بالقلم، قاله ابن إسحاق.

وروى البخاري من حديث عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن سلمان قال: فترة بين عيسى ومحمد ـ صلى الله عليهما وسلم ـ ستمئة سنة[3].

---

(١) في «ج»: وتشامس.

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/ ٢٩).

(٣) رواه البخاري (٣٧٣٢).

وروى مسلم في: «صحيحه»، من حديث حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «أُتيت بالبراق؛ وهو[1] دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه ـ، قال: فركبته حتى أتيت بيت المقدس، قال: فربطته بالحلقة التي يربط بها الأنبياء، قال: ثم دخلت المسجد، فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت، فجاءني جبريل بإناء من خمر، وإناء من لبن فاخترت اللبن، فقال جبريل ـ عليه السلام ـ: اخترت الفطرة، ثم عرج بنا إلى السماء»[2]، فذكر الحديث بطوله في إتيانه سماء بعد سماء.

واختصره مسلم أيضاً من حديث سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أتيت فانطلقوا بي إلى زمزم، قال: فشرح عن صدري، ثم غسل بماء زمزم، ثم أنزلت»[3].

ورواه أيضاً هو والبخاري من حديث قتادة، عن أنس، عن مالك ابن صعصعة قال: قال نبي الله ﷺ: «بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان إذ سمعت قائلاً يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين، فأتيت بِطِست من ذهب فيها من ماء زمزم، فشرح صدري إلى كذا وكذا». قال قتادة: فقلت للذي معي ما يعني؟، قال: إلى أسفل بطنه «فاستخرج قلبي فغُسل بماء زمزم،

---

(١) في «أ»: وهي.

(٢) رواه مسلم (١٦٢).

(٣) رواه مسلم (١٦٢).

ثم أعيد مكانه ثم حشي إيماناً وحكمة، ثم أُتيت بدابة أبيض، يقال له: البراق فوق الحمار ودون البغل، يقع[1] خطوه عند أقصى طرفه، فحملت عليه، ثم انطلقنا حتى أتينا السماء الدنيا»[2] الحديث.

ورواه أيضاً هو والبخاري من حديث أنس قال: كان أبو ذر يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «فُرِج سقف بيتي وأنا بمكة، فنزل جبريل، ففرَج صدري، ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطِست من ذهب ممتلئ حكمة وإيماناً، فأفرغه في صدري، ثم أطبقه، ثم أخذ بيدي فعرج[3] بي إلى السماء»[4] الحديث[5].

---

(١) يقع: ليست في «ط».

(٢) رواه البخاري (٣٠٣٥)، ومسلم (١٦٤).

(٣) في «ب»: ثم عرج.

(٤) رواه البخاري (٣١٦٤)، ومسلم (١٦٣).

(٥) روى أبو داود الطيالسي (١/ ٢١٥)، رقم (١٥٣٩)، عن أبي عمران الجوني، عن رجل، عن عائشة، ورواه الحارث بن أبي أسامة «زوائد الهيثمي» (٢/ ٨٦٧)، عن داود بن المحبر، عن حماد، عن أبي عمران، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة: أن النبي ﷺ نذر أن يعتكف شهراً هو وخديجة بحَرَّاء، فوافق ذلك شهر رمضان، فخرج النبي ـ عليه السلام ـ ذات ليلة، فسمع: السلام عليك، قال: «فظننتها فجأة الجن، فجئت مسرعاً حتى دخلتُ على خديجة، فسجَّتني»، وقالت: ما شأنك يابن عبدالله؟، فقلت: «سمعت: السلام عليك، فظننتها فجأة الجن»، فقالت: أبشِر يابن عبدالله، فإن السلام خير، قال: «ثم خرجت مرة أخرى، فإذا أُتي بجبريل ـ عليه السلام ـ على =

وعن أبي ذر أيضاً قال: قلت[1]: يا رسول الله كيف علمتَ أنك نبي أول ما علمت حتى علمت ذلك، واستيقنت؟، فقال: «يا أبا ذر أتاني ملكان وأنا ببعض بطحاء مكة، فوقع[2] أحدهما في الأرض، والآخر بين السماء والأرض، فقال أحدهما لصاحبه: أهو هو؟، قال: هو هو، قال: فزِنه برجل من أمته، فوزنني برجل فرجحته، ثم قال: زِنه بعشرة،

= الشمس جناح له بالمشرق، وجناح له بالمغرب، قال: فهِبت منه، فجئت مسرعاً، فإذا هو بيني وبين الباب، فكَعمَني حتى أنِست به، ثم وعدني موعداً، فجئت له، فأبطئ علي فأردت أن أرجع، فإذا أنا به وميكائيل، وقد سدا الأفق، فهبط جبريل إلى الأرض، وبقي ميكائيل بين السماء والأرض، فأخذني جبريل، فسلقني بحلاوة القُفا، ثم شق عن قلبي، فاستخرجه ثم استخرج منه ما شاء الله أن يستخرج، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم أعاده مكانه ثم لأمه، ثم كفأني كما يُكفأ الإناء، ثم ختم على ظهري حتى وجدت مس الخاتم في قلبي، ثم قال لي: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾[العلق: ١]، ولم أكن قرأت كتاباً قط، قال: فأخذني بحلقي حتى أجهشت بالبكاء، ثم قال لي: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ﴾ إلى قوله: ﴿عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾[العلق: ١ ـ ٥]»، وفي لفظ الحارث: «حتى انتهى إلى خمس آيات منها، فما نسيت شيئاً بعد، ثم وزنني برجل فوزنته، ثم وزنني بآخر فوزنته، ثم وزنني بمئة، فقال ميكائيل: تبعته أمته ورب الكعبة، ثم جئت إلى منزلي فما تلقاني حجر ولا شجر إلا قال: السلام عليك يا رسول الله، حتى دخلَتْ علي خديجة، فقالت: السلام عليك يا رسول الله». (محمد راغب الطباخ).

(١) قلت: ليست في «أ».

(٢) في «ب»: فوقع، وقال في الحاشية: في نسخة: فوقف.

فوزنني بعشرة فوزنتهم، ثم قال: زِنه بمئة، فوزنني بمئة فرجحتهم[١]، ثم قال: زِنه بألف فوزنني بألف فرجحتهم، قال: فقال أحدهما للآخر: لو وزنته بأمته لرجحها، ثم قال أحدهما لصاحبه: شُقَّ بطنه، فشَقَّ بطني، ثم قال أحدهما للآخر[٢]: أخرج قلبه، أو قال: شُقَّ قلبه، فشَقَّ قلبي فأخرج منه مغمز الشيطان وعلق الدم، فطرحهما، ثم قال أحدهما للآخر: غسِّل[٣] بطنه غسِّل الإناء، واغسل قلبه واغسل الملاءة، ثم دعا بالسكينة كأنها برهرهة بيضاء[٤]، فأدخلت قلبي، ثم قال أحدهما لصاحبه: خِط بطنه فخاطا بطني، وجعلا الخاتم بين كتفي، فما هو إلا أن ولَّيا عني، فكأنما أعاين الأمر معاينة».

---

(١) فوزنني بمئة، فرجحتهم: ليست في «ب».

(٢) للآخر: ليست في «ب» و«ج».

(٣) في «ب» و«ج»: اغسل.

(٤) قال الخطابي: قوله شُقَّ عن بطنه، فدعا بسكينة كأنها برهرهة بيضاء، أراد بالبرهرهة سكينة بيضاء صافية الحديد، تشبيهاً بالبرهرهة من النساء في بياضها وصفاء لونها.
وقال العتبي: رهرهة، ولعل الهاء مبدلة من الحاء، لقرب مخرجهما، وكأنه أراد جيء بطِست رحرح؛ أيْ: واسع.
وقال الأنباري: هذا بعيد لأن الإبدال مسموع، وإنما هي درهرهة فأسقط الراوي الدال سهواً، والدرهرهة هي السكينة معوجة الرأس التي يسميها العامة المنجل، وأصله من كلام الفرس دره فعرَّبته العرب وزادت فيه حروفاً. (محمد راغب الطباخ).

رواه البزار في «مسنده»، والطبري في «تاريخه»، وغيرهما[١].

وروى الطبري أيضاً من حديث ميمون بن سياه، عن أنس بن مالك، قال: لما كان حين نُبِّئ النبي ﷺ، وكان ينام حول الكعبة، وكانت قريش تنام حولها، فأتاه ملكان جبريل وميكائيل، فقالا: أمرنا بسيدهم، ثم ذهبا، ثم جاؤوا من القبلة - وهم ثلاثة - فألقوه وهو نائم، فقلبوه لظهره، وشقوا بطنه، ثم جاؤوا بماء من ماء[٢] زمزم، فغسلوا ما كان في بطنه من شك أو شرك أو جاهلية أو ضلالة، ثم جاؤوا بطِست من ذهب ملئ إيماناً وحكمة، فملئ بطنه وجوفه إيماناً وحكمة، ثم عرج به إلى السماء الدنيا، فاستفتح جبريل، فقالوا: من هذا؟ وذكر الحديث[٣].

وقال ابن إسحاق: حدثني بعض آل أبي[٤] بكر عن عائشة أنها كانت تقول: ما فُقد جسد رسول الله ﷺ ولكن الله أسرى بروحه[٥].

وذكر أيضاً عن معاوية: أنه كان إذا سئل عن مسرى رسول الله ﷺ

---

(١) رواه البزار في «المسند» (٩/ ٤٣٧)، والطبري في «التاريخ» (١/ ٥٣٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/ ٤٦١).

(٢) من ماء: ليست في «ب».

(٣) رواه الطبري في «التاريخ» (١/ ٥٣٦).

(٤) أبي: ليست في «ط».

(٥) رواه ابن إسحاق في «السيرة» (٥/ ٢٧٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١/ ٤٤٧).

قال: كانت رؤيا من الله صادقة[1]، ولم ينكر ذلك من قولهما لقول الحسن إن هذه الآية نزلت في ذلك قول الله ـ تعالى ـ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾[الإسراء: ٦٠]، ولقول الله ـ تعالى ـ في الخبر عن إبراهيم ـ عليه السلام ـ: ﴿إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ﴾[الصافات: ١٠٢]، فعرف أن الوحي من الله ـ تعالى ـ يأتي الأنبياء أيقاظاً ونِياماً.

قال ابن إسحاق: وكان ـ عليه السلام ـ يقول: «تنام عيني، وقلبي يقظان» فالله أعلم أيُّ ذلك كان قد جاءه، وعايَن فيه ما عايَن من أمر الله، على أي حالَيه[2] كان نائماً أو يقظان، كل ذلك حق وصدق[3].

قال عياض: قوله في صفة البراق: وهو دابة طويل، جاء بوصف المذكر؛ لأنه وصف للبراق، ولو أتى به على لفظ الدابة لقال طويلة.

قال ابن دريد: البراق: الدابة التي حمل عليها النبي ﷺ اشتقاقها من البرق ـ إن شاء الله ـ؛ يعني: لما وُصِفت به من السرعة[4].

قال عياض: ويحتمل عندي أن تسمى بذلك؛ لكونها ذات لونين، يقال: شاة برقاء إذا كان في خلال صوفها الأبيض طاقات سود، وجاء وصف البراق في الحديث: أنه أبيض، فقد يكون من نوع الشاة البرقاء،

---

(١) انظر: «السيرة النبوية» (٢/ ٢٤٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١/ ٤٤٦).

(٢) في «ب» و«ج»: حالته.

(٣) وانظر: «السيرة النبوية» (٢/ ٢٤٦).

(٤) انظر: «إكمال المعلم» (١/ ٤٩٩).

وهي معدودة في البيض، ولهـذا قال ـ عليه السلام ـ: «أبرِقوا، فإن دم عفراء عنـد الله أزكى من دم سوداوين»؛ أيْ: ضحُّـوا بالبـرقـاء، وهي البيضاء، وهي هنا[1] العفراء[2].

وقال عياض أيضاً في الإسراء: كان بعد مَبعثه بخمسة عشر شهراً[3]، وهو قول الذهبي[4]، وقال الحربي: كان ليلة سبع وعشرين من ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة، وقال الزهري: كان ذلك بعد مَبعثه بخمس سنين.

وقال ابن إسحاق: أُسري به، وقد فشا الإسلام بمكة، وفي القبائل

---

(١) في «ط»: وهي هاهنا.

(٢) انظر: «إكمال المعلم» (١/ ٤٩٩).

(٣) روى عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أنه أُسري به ليلة سبع من شهر ربيع الأول قبل الهجرة بسنة، وكذا قال أنس، وعباس: أُسري به قبل الهجرة بسنة، وقال السدي: قبلها بثمانية عشر شهراً.

وذكر صاحب «التذكرة» أن الإسراء كان في السنة الثانية من الهجرة بالمدينة، في ليلة السابع والعشرين من شهر رجب، وقوله: في السنة الثانية من الهجرة بالمدينة، بَعيد.

وحكى ابن العفيف، عن الغزالي أنه قال: ليلة المعراج ليلة سبع وعشرين من شهر رجب، وقيل: إن الإسراء كان مرات قبل النبوة وبعدها بعضها مناماً، وبعضها يقظة، وقال ابن زولاق: كان المعراج قبل الهجرة بسنة ونصف، وكان الإسراء قبل الهجرة بسنة. (محمد راغب الطباخ).

(٤) كـذا في الأصول، وهي هكـذا في «إكمـال المعلم»، وصوَّبـه محققـه إلى الزهري.

كلها وأشبه هذه الأقاويل، قول الزهري، وابن إسحاق، إذ لم يختلفوا أن خديجة صلَّت معه بعد فرض الصلاة، ولا خلاف أنها توفيت قبل الهجرة بمدة، قيل: بثلاث سنين، وقيل: بخمس، والعلماء مجمعون أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء[1].

قلت: في قول عياض لم يختلفوا أن خديجة صلَّت بعد فرض الصلاة، نظراً لما روى الزبير في «النسب»، من حديث يونس، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة قالت: توفيت خديجة قبل أن تُفرَض الصلاة[2].

ولأنه روي من غير وجه واشتهر أنهم صلُّوا أول البعثة، فذكر ابن عبد البر[3] من حديث أبي رافع، قال: صلَّى النبي ﷺ يوم الاثنين، وصلَّت خديجة آخر يوم الاثنين[4].

---

(١) انظر: «إكمال المعلم» للقاضي عياض (١/ ٤٩٧).

(٢) ومن طريق الزبير بن بكار، رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٤٥١).
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٢٠): رواه الطبراني، وفيه محمد بن الحسن بن زبالة، وهو ضعيف.
ورواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٨/ ١٨).

(٣) انظر: «الاستيعاب» (٤/ ١٨٢٠).
ورواه الطبراني في «المعجم الكبير»: (١/ ٣٢٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٢/ ٢٧).

(٤) عن البراء قال: بعث الله ـ تعالى ـ محمداً ﷺ، وله يومئذ أربعون سنة ويوم، =

= فأتاه جبريل ليلة السبت وليلة الأحد، ثم ظهر له بالرسالة يوم الاثنين لسبع عشرة ليلة خلَت من رمضان في حِراء، وهو أول موضع نزل فيه القرآن نزل ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ﴾ إلى قولـه: ﴿مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ﴾[العلق: ١ ـ ٥] فقط، ثم فحص بعقِبه الأرض، فنبع منها ماء فعلمه الوضوء والصلاة ركعتين.

وعن ابن عباس: أن خديجة صنعت طعاماً، ثم أرسلت به إلى رسول الله ﷺ، فلم تجده بحراء، فأرسلت في طلبه إلى بيت أعمامه وأخواله، فشَقَّ ذلك عليها، فبينما هي كذلك، إذ أتاها رسول الله ﷺ، وهو متغير وجهه، فظنت خديجة أن على وجهه غباراً، فجعلت تمسح الغبار عن وجهه، فلم يذهب، فإذا هو كسوف، فقالت: ما لك يابن عبدالله؟، فقال: «أرأيتك هذا الذي كنت أحدثك أني أُسمعته، فقد والله بدا لي»، فقالت: كيف يابن عبدالله؟ قال: بينا أنا قائم على جبل حِراء إذ أتاني آتٍ، فقال: أبشِر يا محمد، فأنا جبريل أُرسِلت إليك، وأنت رسول هذه الأمة، ثم أخرج لي قطعة نمط، فقال: اقرأ، فقلت: والله لما قرأت شيئاً قط، وما أرى شيئاً أقرأه، فقال: ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ﴾ إلى قوله: ﴿ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ ﴾[العلق: ١ ـ ٥]، ثم قال: انـزل عن الجبل، فنزلت معه إلى قرار الأرض فأجلسني على درنوك ـ وهو ضرب من البسط ذو خمل وعليه ثوبان أخضران ـ، فأجلسني عليه، ثم ضرب برجله الأرض، فنبعت عين ماء، فتوضأ منها جبريـل، وغسل كفَّيـه ثلاثاً؛ ثم تمضمض، واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يديه إلى المرفقين، ثم مسح رأسه، ثم غسل رجلَيه ثلاثاً، ثم أمر النبي ﷺ فتوضأ مثل وضوئه، ثم قام جبريل، فصلَّى برسول الله، ثم انصرف جبريل»، فجاء رسول الله، فتوضأ لها حتى توضأت، وصلَّى لها كما صلَّى جبريل، وفي لفظ: فقام جبريل فصلَّى ركعتين وصلى معه ركعتين، وهو أول من الفريضة، ثم قال: هكذا الصلاة يا محمد ثم انطلق وتركه. =

وروي أنه ـ عليـه السلام ـ بعـث يوم الإثنين، وصلَّى علي يـوم الثلاثاء، وكان إذا حضرت الصلاة خرج إلى شعاب مكة مستخفياً ومعه علي بن أبي طالب، وسائر أعمامه، وكذلك أصحابه كانوا إذا صلُّوا ذهبوا إلى الشعاب، وارتد جماعة عند الإسراء، كانوا قد أسلموا وصلُّوا، ولـم يجرِ ذكر في[1] الإسراء لخديجة ولا لأبي طالب، وإنما جرى ذكر العباس وأم هانئ، فدلَّ على أنه كان بعد موتهما.

وذكر ابن إسحاق وابن سعد وغيرهما حديث الإسراء، بعد ذكر رجوعه من الطائف.

وقال ابن قتيبة: أُسري به إلى بيت المقدس بعد سنة ونصف من[2] رجوعه؛ يعني: من الطائف إلى مكة، ثم أمره الله بالهجرة، وافترض عليه الجهاد[3].

= ورواه محمد بن مروان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن عروة، عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ: أن جبريل أتاه في أول ما أوحي إليه فعلمه الوضوء والصلاة، فلما فرغ من الوضوء أخذ غَرفة من ماء، فنضح بها في وجهه.

وقال مقاتل بن سليمان فرض الله في أول الإسلام الصـلاة ركعتَين بالغداة، وركعتَين بالعشي، ثم فرض الخمس في ليلة المعراج. وقد جاء في حديث: أنه صلَّى عند زوال الشمس في أول النبوة. (محمد راغب الطباخ).

(١) في: ليست في «ط».

(٢) في «ب»: بعد.

(٣) انظر: «المعارف» (ص: ١٥١).

قلت: ذكر بعض المتأخرين أربعة مذاهب في الإسراء، لاضطراب أحاديثه:

الأول: أن الإسراء كان بجسده إلى بيت المقدس وإلى السموات.

الثاني: أن ذلك كله كان مناماً، أُسري بروحه دون جسده.

الثالث: أن الإسراء كان بجسده في اليقظة إلى بيت المقدس فحسب، فكانت رؤية عين، ثم عُرج بروحه إلى السماء، فكانت رؤيا قلب.

وهؤلاء[1] يقولون: يجوز أن يكون ذلك كله وقع في ليلة واحدة، ويجوز أن يكون الإسراء وقع في ليلة، والمعراج في أخرى، فالمعراج غير الإسراء على هذا التقدير.

الرابع: وهو المختار عند بعض العلماء أن الإسراء بالنبي ﷺ إلى بيت المقدس وإلى السموات وقع مرتين أو مراراً تارةً في المنام، وتارةً في اليقظة، وعلى هذا تخرج جميع الأحاديث على اختلاف عباراتها.

وحكي عن أبي نصر القشيري: أنه قال: كان للنبي ﷺ معارج، ولا يبعد أن يكون البعض بالرؤيا، وعليه يحمل قوله: «كنت بين النائم واليقظان»، ويعتقد[2] مع ذلك أنه كان له معراج بالبدن في حال اليقظة.

وحكي، عن السهيلي، عن شيخه القاضي أبي بكرٍ: أن الإسراء كان

---

(١) في «ب» و«ج»: قال وهؤلاء.

(٢) في «ط»: ونعتقد.

مرتين إحداهما: في نومه توطئة له، وتيسيراً عليه، كما كان بدء نبوته الرؤيا الصادقة ليسهل عليه أمر النبوة، فإنه عظيم تضعف عنه القوى البشرية، فكذلك الإسراء سهَّله عليه بالرؤيا؛ لأن هوْلَهُ عظيم، فجاءه في اليقظة على توطئة وتقدِمةً رفقاً من الله ـ تعالى ـ بعبده، وتسهيلاً عليه.

قال السهيلي: وهذا القول هو الذي يصح، وبه تتفق معاني الأخبار ألا ترى أنه قال في حديث شريك، عن أنس: أتاه ثلاثة نفَر قبل أن يوحى إليه، ومعلوم أن الإسراء كان بعد النبوة[1].

قلت: قد أنكر بعض العلماء على شريك قوله: قبل أن يوحى إليه، وقد نبَّه[2] مسلم بقوله: فقدَّم وأخر، وزاد ونقَص.

وقال بعضهم: أُسري بالنبي ﷺ مراراً قبل البعثة وبعدها، فأما قبل البعثة، فكان في النوم على ما شهد له حديث شريك، وإليه أشارت عائشة بقولها: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلَق الصبح[3].

وكان ـ عليه السلام ـ قد أعطي صفة النبيين عند اقتراب الإيحاء إليه.

والحكمة في ذلك التدريج له، والتسهيل عليه؛ لضعف قوى البشرية، ثم بعد تحقق البعثة والوحي إليه تركه الله ما شاء أن يتركه، ثم

---

(١) انظر: «الروض الأنف» (٢/ ١٩٢).

(٢) في «أ» زيادة: عليه.

(٣) رواه البخاري (٣).

أُسرَي به يقظة.

وقد قيل: إن المعراج كان ليلة سبع عشرة من شهر رمضان، قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً من بين المقام وزمزم، والإسراء كان قبل الهجرة بسنة إلى بيت المقدس لسبع مضَين من شهر ربيع الأول، وقيل: لسبع[1] وعشرين من شهر ربيع الآخر.

وقال السدي[2]: كان قبل الهجرة بستة أشهر.

وقال الحسن بن إبراهيم بن زولاق: كـان المعـراج قبل الهجرة بسنة ونصف، وكان الإسراء قبل الهجرة بسنة.

وقيل: إن المعراج كان قبل المبعث[3]، وقيل: كـان الإسراء بعد المبعث[4] بخمس سنين.

وقال ابن إسحاق: أُسري به، وقد فَشَا الإسلام بمكة والقبائل[5].

وقيل: كان المعراج ليلة سبع وعشرين من شهر رجب بين بيعتَي الأنصار[6]، وقيل: قبل الهجرة بسنة، وقيل: بستة عشر شهراً.

---

(١) قوله: مضَين من شهر ربيع الأول، وقيل: لسبع: ليس في «ط».

(٢) في «ب»: الثوري.

(٣) في «ب»: البعث.

(٤) في «أ» زيادة: بخمسة عشر شهراً، وقيل: بعد المبعث.

(٥) انظر: «سيرة ابن إسحاق» (٥/ ٢٧٤).

(٦) في «ب» زيادة: بين بيعتَي الأنصار، وروينا من حديث عمر بن أحمد البرمكي، عن ضمرة، عن ابن شوذب، عن مطر الوراق، عن شهر بن حوشب، عن=

وقال صاحب «التذكرة»: كان الإسراء في السنة الثانية من الهجرة بالمدينة ليلة سبع وعشرين من شهر رجب، وهو بعيد.

قلت: وقد ورد في شَقِّ بطنه ثلاثة أحاديث في ثلاثة مواطن عند حليمة، وهو صغير، وعند البعثة، وعند المعراج.

وروى مسلم من حديث أبي زُميل سماك بن الوليد، عن ابن عباس، قال: بينما رجل من المسلمين يومئذٍ؛ يعني: يوم بدر، يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه، إذ سمع ضربة بالسوط فوقه، وصوت الفارس يقول: أقدم حيزوم، فنظر إلى المشرك أمامه فخَرَّ مستلقياً، فنظر إليه فإذا هو قد خُطم[١] أنفه، وشُقَّ وجهه كضربة[٢] السوط، فاخضرَّ ذلك أجمع، فجاء الأنصاريُّ، فحدث ذلك رسول الله ﷺ فقال: «صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة»، فقتلوا يومئذٍ سبعين، وأسروا سبعين[٣].

وذكر ابن إسحاق، من حديث ابن عباس أيضاً، قال: حدثني رجل من غفار، قال: أقبلت أنا وابن عم لي حتى أصعدنا[٤] في جبل يشرف

= أبي هريرة قال: من صام يوم سبع وعشرين من رجب كتب الله له صيام ستين شهراً، وهو اليوم الذي نزل فيه جبريل على النبي ﷺ بالرسالة، أول يوم هبط فيه جبريل.

(١) في «ب»: حطم.

(٢) في «ب»: لضربة.

(٣) رواه مسلم (١٧٦٣).

(٤) عد في الجبل، وعليه: صعوداً، وأصعَد في الأمر إصعاداً، قاله الزجاج. =

بنا[1] على بدر، ونحن مشركان ننتظر الوقعة على من تكون الدَّبْرة[2]، فننتهب مع من ينتهب، قال: فبينا نحن في الجبل إذ دَنَت منا سحابة، فسمعنا فيها حمحمة الخيل، فسمعت قائلاً يقول: أقدم[3] حيزوم، فأما ابن عمي، فانكشف قناع قلبه، فمات مكانه، وأما أنا، فكدت أهلِك، ثم تماسكت[4].

قال أبو الفضل: قوله: أقدُم حيزوم، كذا ضبطناه عن أبي بحر ـ بضم الدال ـ، كأنه من التقدم.

وقال ابن دريد: أَقدِم ـ بقطع الألف وكسر الدال ـ، من الإقدام قال: وهي كلمة زجْر للفرس معلوم في كلامهم[5].

وعند الجمهور حيزوم، وهو اسم فرس، وفي رواية العذري: حيزون ـ بالنون ـ، والأول المعروف.

= وقال الجوهري: صعد في السلم صعوداً، وصعد في الجبل، وعليه: تصعيداً. (محمد راغب الطباخ).

(1) بنا: ليست في «ب».

(2) الدَّبْرة: ـ بفتح الدال وسكون الباء ـ الهزيمة. (محمد راغب الطباخ).

(3) في «ب»: أُقَدِم [معاً].

(4) انظر: «السيرة النبوية» (٣/ ١٨١).

ورواه الطبري في «التاريخ» (٢/ ٣٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٥٢).

(5) انظر: «جمهرة اللغة» (٢/ ٦٧٥)، باب: دقم.

قلت: حيزوم، يجوز أن يكون من قولهم: فرس أحزم، وهو خلاف الأهضم.

والحزَم: ضد الهَضَم بالتحريك فيهما[1].

والأحزم: فرس نبيشة بن حبيب السلميُّ، قاتل ربيعة بن مكدَّم الكناني.

والهَضَم: انضمام الجنبين، وهو في الفرس عيب، يقال: لا يُسبق أَهْضَم من غاية بعيدة أبداً.

وقال الأصمعي: لم يسبق في الحلبة فرس أَهْضَم قط، وإنما الفرس بعنقه وبطنه[2]، والأنثى: هضماء[3].

وذكر ابن إسحاق: أن رسول الله ﷺ خفق يوم بدر، وهو في العريش، ثم انتبه فقال: «يا أبا بكر أتاك نصر الله، هذا جبريل أخذ بعنان فرسه، يقوده على ثناياه النقع»[4].

---

(١) في «أ» زيادة: جميعاً.

(٢) وبطنه: ليست في «ب».
وانظر: «تاج العروس» للزبيدي (٣٤/ ١٠٦).

(٣) قال ابن حبيب: إذا اتسع شِدق الفرس ومِنخره وجنباه لم تكد تَسبق، وقيل: لا بد للجواد من أربع خصال: توقيح الحوافر، وسَعة المِنخرين، وإجفار البهرة، وهي البهو، والتابوت والجفرة، لما انطوت عليه الأضلاع من داخل، والرابع: أن يكون طبيعته الصبر. (محمد راغب الطباخ).

(٤) وانظر: «السيرة النبوية» (٣/ ١٧٤).

وروى الكشي في «سننه»، عن القعنبي، عن عيسى بن يونس، عن أبي بكر بن عبدالله، عن عطية بن قيس، قال: لما فرغ رسول الله ﷺ من قتال بدر أتاه جبريل على فرس أنثى، معقود الناصية، قد عصم ثنيته الغبار، عليه درعه قال: إن ربي بعثني إليك، وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى أفرضيت؟، قال رسول الله ﷺ: «نعم»[(1)].

رواه ابن سعد من حديث ابن المبارك، قال: أخبرنا أبو بكر بن أبي مريم الغساني، عن عطية بن قيس قال: لما[(2)] فرغ النبي ﷺ من قتال أهل بدر، أتاه جبريل على فرس أنثى حمراء، عاقداً ناصيته، يعني جبريل ـ عليه السلام ـ عليه درعه، ومعه رمحه، قد عصم ثنيته الغبار، فقال: يا محمد إن الله بعثني إليك، وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى، هل رضيت؟، قال: «نعم رضيت[(3)]»، فانصرف[(4)].

قوله: «عصم ثنيته الغبار»، ويروى: «عصب»، بالباء أيضاً، إذا رَكِبه وعَلِق به ولَصِق.

ودرع الحديد مؤنثة، وجمعها في القلة أَدْرُع وأَدْرَاع، وفي الكثرة دُروع، وتصغيرها: دُرَيع على غير قياس؛ لأن قياسه بالهاء.

---

(1) ورواه سعيد بن منصور في «السنن» (٢/ ٣٦٣)، عن عطية مرسلاً.

(2) لما: ليست في «ب».

(3) رضيت: ليست في «ط».

(4) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٢٦).

وحكى أبو عبيدة معمر بن المثنى: أن الدرع تذكر وتؤنث.

ودِرع المرأة قميصها، وهو مذكر، والجمع: أَدْراع.

وذكر ابن إسحاق، من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: العمائم تيجان العرب، وكانت سِيماء الملائكة يوم بدر عمائم بيضاء، قد أرخوها على ظهورهم إلا جبريل، فإنه كانت عليه عمامة صفراء[1].

وذكر أيضاً من حديث أبي أسيد مالك بن ربيعة، وكان شهد بدراً، قال ـ بعد أن ذهب بصره ـ: لو كنت اليوم ببدر، ومعي بصري، لأريتكم الشِّعب الذي خرجت منه الملائكة لا أشك فيه، ولا أتمارى[2].

وذكر أيضاً من حديث أبي داود المازني، قال: إني لأتبع رجلاً من المشركين يوم بدر لأضربه، إذ وقع رأسه قبل أن يصل إليه سيفي، فعرفت أنه قد قتله غيري[3].

وذكر ابن جرير من حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف، قال: قال لي أبي: يا بني لقد رأيتنا يوم بدر، وإن أحدنا ليشير بسيفه إلى المشرك، فيقع رأسه عن جسده قبل أن يصل إليه السيف[4].

وذكر ابن إسحاق من حديث ابن عباس قال: لم تقاتل الملائكة في

---

(١) وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٣/ ١٨٢).

(٢) وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٣/ ١٨١).

(٣) انظر المصدر المتقدم.

(٤) انظر: «التاريخ» (٢/ ٣٦).

يوم من الأيام سوى يوم بدر، وكانوا يكونون[1] فيما سواه من الأيام عدداً ومدداً لا يضربون، وكان شعار المسلمين يوم بدر أَحَد أَحَد[2].

وفي «الصحيح» من حديث إبراهيم بن سعد، عن أبيه قال: رأيت يوم أحد[3] عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله رجلين، عليهما ثياب بياض، يقاتلان عنه كأشد القتال، ما رأيتهما قبل ولا بعد، جبريل وميكائيل[4].

وذكر ابن إسحاق من حديث ابن عباس، قال: كان سِيماء الملائكة يوم بدر عمائم بيضاء قد أرسلوها على ظهورهم، ويوم حنين عمائم حمراء[5].

عن طلحة بن عبيدالله بن كريز: أن رسول الله ﷺ قال: «ما رأى إبليس يوماً هو فيه أصغر ولا أحقر ولا أَدْحر، ولا أغيَظ منه في يوم عرفة، وما ذلك إلا لما رأى من تنزُّل الرحمة، وتجاوز الله عن الذنوب العظام إلا ما رأى يوم بدر»، قيل: وما رأى يوم بدر؟، قال: «أما إنه قد رأى جبريل يَزَع الملائكة».

---

(١) يكونون: ليست في «ب».

(٢) وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٣/ ١٨٢).

(٣) في «ب»: بدر.

(٤) رواه مسلم (٢٣٠٦).

(٥) وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٣/ ١٨٢).

رواه مالك في «الموطأ»[1]، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن طلحة.

ورواه أبو النضر إسماعيل بن إبراهيم العجلي، عن مالك عن إبراهيم، عن طلحة، عن أبيه، ولم يقل في هذا الحديث، عن أبيه غيره، وليس بشيء، والصواب: ما في «الموطأ»: قاله أبو عمر في «التقصي»[2].

وروى ابن جرير من حديث حارثة بن مضرب، عن علي، قال: جاء رجل من الأنصار قصير بالعباس بن عبد المطلب أسيراً، فقال: يا رسول الله والله ما هذا أسرني، ولكن أسرني رجل أجلح من أحسن الناس وجهاً على فرس أَبْلق، ما أراه في القوم، فقال الأنصاري: أنا أسرته، فقال رسول الله ﷺ: «لقد أيَّدك الله بملك كريم»[3].

والرجل القصير: هو أبو اليسر كعب بن عمرو، أخو بني سلمة.

وفي رواية: فقال ـ عليه السلام ـ: «كيف أسرْت العباس يا أبا اليسر؟!» فقال: يا رسول الله، لقد أعانني رجل ما رأيته قبل ذلك ولا بعده، هيئته كذا وهيئته كذا، فقال: «لقد أعانك عليه ملك كريم».

وقدم أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب مكة، وجلس مع عمه أبي لهب، والناس قيام عليه، وهو يخبرهم عن وقعة بدر، فكان من

---

(١) رواه مالك في «الموطأ» (١/ ٤٢٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٤٦١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٣/ ٥٣٩).

(٢) وانظر: «الاستيعاب» (١/ ١١٥).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في «التاريخ» (٢/ ٢٢).

قولـه: وأيم الله، ما لُمـت الناس، لقينـا رجالاً بيضاً على خيل بُلْقٍ بين السماء والأرض، ما تليق شيئاً[1] ولا يقوم لها شيء[2].

وبعث مالك بن عوف ـ قائد هوازن ـ يوم حنين قبل إسلامه عيوناً من رجاله فأتَوه، وقد تفرقت أوصالهم، فقال: ويلكم ما شأنكم، قالوا: لقِينا[3] رجالاً بيضاً على خيل بُلْق، والله ما تماسكنا إن أصابنا ما ترى[4].

وروى أبو بكر عبـدالله بن محمـد النيسابوري، عن عبـد الرحمن ابن بشر، عن علي بن الحسين، عن أبيـه، عن أبي الزبير، عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «أُتيت بمقاليد الدنيا على فرس أَبْلق، عليه قَطيفة من سندس»[5].

قد تقدم ذكر البَلَق، وأنه سواد وبياض.

يقال: فرس أَبْلق، والأنثى بَلْقـاء؛ والبَلْقـاء: فرس سعـد بن أبي وقاص، قاتل عليها أبو محجن الثقفي يوم القادسية، وكان محبوساً مقيداً

---

(١) يقال: فلان ما يليق درهماً من جوده؛ أيْ: ما يمسكه، ولا يلتصق به، ولاقت الدواة: لصقت ولقتها أنـا ـ يتعدى ولا يتعدى ـ: إذا أصلحت مدادها، فهي مليقة، وألقتها الآقة لغة فيـه قليلة، والاسم منـه اللَّيْقة، وهذا الأمر لا يليق بك؛ أيْ: لا يعلق بك. (محمد راغب الطباخ).

(٢) رواه ابن جرير الطبري في «التاريخ» (٢/ ٤٠).

(٣) في «أ» و«ب» و«ج»: رأينا.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في «التاريخ» (٢/ ١٦٧).

(٥) ورواه أحمد في «المسند» (٣/ ٣٢٧)، وابن حبان (٦٣٦٤).

حبسه سعد، فأخرجته امرأة سعد ليقاتل، وعاهدها أنه يعود إلى الحبس والقيد، فقاتل على البَلْقاء، وأبلى في ذلك اليوم بلاء حسناً حتى رآه سعد والناس، ولم يعرفوه، ثم عاد إلى الحبس والقيد، ثم علم به سعد، فأطلقه.

وفارس البلقاء، البيضاء، الناصية: قطبة العاقد بن عبد العزى بن عبد مناف بن أسعد بن جابر بن كبير بن تيم الأدرم بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة.

وفي المثل: (يجري بُلَيْق، ويُذَم)، وهو اسم فرس كان يسبق الخيل، وهو مع ذلك يُعاب.

والأَبْلق أيضاً: اسم حصن للسمَوأل بن عاديا اليهودي بأرض تيماء.

* **أخبرنا ابن خليل قال**: أخبرنا الصيدلاني قال[1]: أخبرنا أبو نعيم، أنا عبدالله بن جعفر، قال: حدثنا إسماعيل بن عبدالله سَمويه، قال: حدثني عبد الرحمن بن عمر، قال: حدثني عبد الرحمن، قال: حدثنا عبدالله بن عمر، عن أخيه عبيدالله، عن القاسم، عن عائشة: أن رجلاً أتى النبي ﷺ على بِرذَون، وعليه عمامة طرفها بين كتفيه، فسألت النبي ﷺ، فقال: «رأيته؟ ذاك جبريل عليه السلام»[2].

---

(١) في «ب» و«ج» زيادة: قال أخبرنا الحداد خضوراً قال.

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٦/ ١٤٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» =

رواه ابن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، ولفظه: قالت: رأيت رجلاً يوم الخندق على صورة دحية[1] بن خليفة الكلبي على دابة يناجي رسول الله ﷺ وعليه عمامة قد سدلها خلفه، فسألت رسول الله ﷺ فقال: «ذاك جبريل، أمرني أن أخرج إلى بني قريظة»[2].

ورواه سفيان، عن مجالد، عن الشعبي، عن أبي سلمة، قال: قالت عائشة: رأيت رسول الله ﷺ واضعاً يديه على معرفة فرس دحية الكلبي قالت: فقلت: يا رسول الله رأيتك واضعاً يديك على معرفة فرس دحية الكلبي وأنت تكلمه، قال: «ورأيته؟»، قلت: نعم قال: «ذاك جبريل، وهو يقرُئك السلام» قالت: فقلت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، جزاه الله من صاحب ودخيل خيراً، ونِعم الصاحب ونِعم الدخيل، قال سفيان: الدخيل: الضيف[3].

رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه مختصراً من حديث زكريا، عن الشعبي، عن أبي سلمة، عن عائشة، ولفظه: «إن جبريل يُقرِئكِ السلام»، فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته[4].

= (٢٣/ ٣٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢١٥).

(١) في «ب»: دِحية [معاً].

(٢) رواه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ١٧٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/ ٣٦٨).

(٣) رواه أحمد في «المسند» (٦/ ٧٤).

(٤) رواه البخاري (٥٨٩٨)، ومسلم (٢٤٤٧)، وأبو داود (٥٢٣٢)، والترمذي=

وليس عند أبي داود، وابن ماجه: وبركاته.

وروي في «الصحيح»: أن جبريل أتى النبي ﷺ، وعنده أم سلمة قال: فجعل يتحدث، ثم قام، فقال النبي ﷺ لأم سلمة: «من هذا؟»، أو كما قال، قالت: هذا دحية[1] الكلبي، قال: فقالت أم سلمة: أيم الله ما حسبته إلا إياه، حتى سمعت خطبة رسول الله ﷺ يخبر جبريل، أو كما قال[2].

قال التيمي: فقلت لأبي عثمان: ممن سمعت هذا؟ قال: من أسامة ابن زيد[3].

وروى سماك، عن عكرمة، قال: لما كان شأن بني قريظة جاء جبريل على فرس أَبْلق، فقالت[4] عائشة: فلَكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يمسح الغبار عن وجه جبريل، فقلت: هذا دحية يا رسول الله، فقال: «هذا جبريل»، قال: يا رسول الله ما يمنعك من بني قريظة أن تأتيهم[5]؟،

= (٢٦٩٣)، وابن ماجه (٣٦٩٦).

ولم أجد وبركاته من رواية زكريا، عن الشعبي، إلا عند الترمذي ـ والله أعلم ـ.

(١) في «ب»: دِحية [معاً].

(٢) قال: ليست في «ب».

(٣) رواه البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٤٥١).

(٤) في «ب»: قالت.

(٥) روى ابن سعد من حديث إسماعيل بن أبي خالد، عن التيمي، وغيره: أن =

فقال رسول الله ﷺ: «فكيف لي بحِصنهم»، فقال جبـريل: فإني أدخل فرسي هذا عليهم، فركب رسول الله ﷺ فرساً معروراً، وذكر الحديث[1].

قال ابن إسحاق: ولما أصبح نبي الله ﷺ، انصرف عن الخندق راجعاً إلى المدينة، والمسلمون، ووضعوا السلاح، فلما كانت الظهر أتى جبريل رسول الله ﷺ معتجِراً بعمامة من استبرق، على بغلـة عليها رحالـة[2]، عليها قطيفـة من ديبـاج، فقـال: أَوَقَـد[3] وضعـت السلاح يا رسول الله؟!، قال: «نعم»، قال جبريل: ما وضعت الملائكة السلاح، وما رجعت الآن إلا من طلب القوم، إن الله يأمرك يا محمد بالمسير إلى بني قريظة، وذكر الحديث[4].

وقال أيضاً: ومَرَّ رسول الله ﷺ بنفَر من أصحابه بالصَّورين قبل أن يصل إلى بني قريظة، فقال: هل مَرّ بكم أحد؟ قالوا: يا رسول الله قد مر

= النبي ﷺ أتى قريظة على حمار عُرْي، والناس يمشون، وروى ابن ماجه من حديث أنس، قال: كان رسول الله ﷺ يعود المريض، ويشيع الجنازة، ويجيب دعوة المملوك، ويركب الحمار، وكان يوم قريظة والنضير على حمار، ويوم خيبر على حمار مخطوم برَسَن من ليـف، وتحتـه إكاف من ليف. (محمد راغب الطباخ).

(١) انظر: «سيرة ابن إسحاق» (٥/ ٢٧٦).

(٢) عليها رحالة: ليست في «ب».

(٣) قال في حاشية «ب»: في نسخة: أَقَد.

(٤) وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٤/ ١٩٢).

بنا دحية[1] بن خليفة الكلبي على بغلة بيضاء، عليها رحالة، عليها قطيفة ديباج، فقال رسول الله ﷺ: «ذلك جبريل بعث إلى بني قريظة يزلزل بهم حصونهم، ويقذِف الرعب في قلوبهم»[2].

وفي رواية لابن جرير: فدعا رسول الله ﷺ بلأَميته[3]، فلبسها، ثم خرج، وخرج المسلمون، فمَرَّ ببني غنم، فقال: «من مَـرَّ؟» قالوا: مَرَّ علينا دحية الكلبي، وكان يشبه شيبه ولحيته ووجهه بجبريل ـ عليه السلام ـ حتى نزل عليهم، وذكر الحديث[4].

وروى ابن سعد من حديث الماجَشون، قال: جـاء جبـريـل إلى رسول الله ﷺ يوم الأحزاب على فرس، عليه عمامة سوداء، قد أرخاها بين كتفيه، على ثناياه الغبار، وتحته قطيفة حمراء، فقال: أَوَضعت السلاح قبل أن تضعه الملائكة، إن الله يأمرك أن تسير إلى بني قريظة[5].

وروى أيضاً من حديث حميد بن هلال، قال: كـان بين النبي ﷺ وبين قريظة وَلَث من عهد[6]، فلمـا جاءت الأحزاب بمـا جاءوا بـه من

---

(١) في «ب»: دِحية [معاً].

(٢) وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٤/ ١٩٣).

(٣) في «ب» و«ج»: بلامته.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في «التاريخ» (٢/ ٩٩).

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٧٦).

(٦) الوَلَث العهد بين القوم، يقع من غير قصد، أو يكون غير مؤكد، يقال: وَلَث له عقداً، ومنه قول عمر لجاثليق: لولا وَلَث عُقِد لضربت عنقك، والوَلَث =

الجنود، ونقضوا العهد جاء جبريل ـ عليه السلام ـ إلى النبي ﷺ، فخرج إليه، فنزل رسول الله ﷺ وهو متساند إلى لَبان الفرس، قال: يقول جبريل: ما وضعنا السلاح بعدُ، وإن الغبار لعاصب على حاجبه، اِنهد إلى بني قريظة قال: فقال رسول الله ﷺ: «إن في أصحابي جهداً، فلو أنظرتهم أياماً؟» قال: يقول جبريل ـ عليه السلام ـ: اِنهد إليهم، لأدخلن فرسي هذا عليهم في حصونهم، ثم لأضعضعنَّها، قال: فأدبر جبريل ـ عليه السلام ـ ومن معه من الملائكة حتى سطع الغبار في زقاق بني غنم، حي من الأنصار[1].

* **أخبرنا ابن خليل** قال: أخبرنا الصيدلاني، قال: أخبرنا الحداد حضوراً، قال: أنا أبو نعيم، قال: أنا عبدالله بن جعفر، قال: حدثنا إسماعيل بن عبدالله سمويه، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا جرير، عن حميد بن هلال، عن أنس، قال: كأني أنظر إلى الغبار ساطعاً في سكة بني غنم، موكب جبريل ـ عليه السلام ـ حين سار رسول الله ﷺ إلى بني قريظة.

رواه البخاري في المغازي، وابن سعد، عن موسى على الموافقة[2].

= القليل من المطر، وولَثه بالعصى يلِثه وَلْثاً؛ أيْ: ضربه. (محمد راغب الطباخ).

(1) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٧٧).

(2) رواه البخاري (٣٠٤٢)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٧٦).

وذكر الثعلبي في «تفسيره» في قولـه ـ تعـالى ـ: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ ٱلْبَحْرَ﴾[البقرة: ٥٠] أن خيل فرعون لم يكن فيها أنثى، فجاء جبريل على فرس أنثى ودِيق؛ أيْ: مريدة للفحل، فتقدمهم وخاض، فلما شمَّت خيل فرعون ريحها اقتحمت البحر في إثرها حتى خاضوا كلهم البحر، وجاء ميكائيل على فرس خلف القوم، يستحثهم، ويقول لهم: اِلحقوا بأصحابكم، حتى إذا خرج جبريل من البحر، وهمَّ أولهم أن يخرج أمر الله ـ تعالى ـ البحر أن يأخذهم، فالتَطم عليهم، فغرَّقهم أجمعين، وذلك بمرأى من بني إسرائيل[1].

وذكر في قولـه ـ تعالى ـ: ﴿وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ﴾[البقرة: ٥١]، أنه لما أتى الوعد جاء جبـريل على فرس يقال لـه: فرس الحياة[2]، لا يصيب شيئاً إلا حيَّ، وهـو معنـى قولـه: ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ ٱلرَّسُولِ﴾ [طه: ٩٦]؛ يعنـي: فأخـذت تراباً من أثـر حافـر فرس جبـريل ـ عليـه السلام ـ[3].

وروى ابن سعد: عن محمد بن عمر، عن موسى بن يعقوب، عن عمته، عن أمها كريمة بنت المقداد بن عمرو، عن أمها ضبيعة بنت

---

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (١/ ١٩٣).

(٢) قال الزمخشري في قوله ـ تعالى ـ: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ﴾[طه: ١٢٠] أضاف الشجرة إلى الخلد، وهو الخلود لأن من أكل منها خُلِّد بزعمه، كما قيل لحيزوم: فرس الحياة، لأن من باشر أثره حيِيَ. (محمد راغب الطباخ).

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» (١/ ١٩٤).

الزبير بن عبد المطلب، عن المقداد بن عمرو، قال: كان معي فرس يوم بدر يقال له: سَبْحة[1].

وروى محمد بن عبدالله البرقي: عن سعيد بن أبي مريم، عن عبدالله بن سويد، عن أبي صخر، عن أبي معاوية البجلي، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: والله إن كانت لأول غزاة في الإسلام لَبدرٌ، وما كان معنا إلا فرسان؛ فرس للزبير، وفرس للمقداد بن الأسود[2].

وروى ابن جرير: من حديث حارثة بن مضرب، عن علي قال: ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد بن الأسود، ولقد رأيتنا وما فينا إلا نائم، إلا رسول الله ﷺ قائماً إلى الشجرة يصلي، ويدعو حتى الصبح[3].

وروى الدهقان: من حديث أبي إسحاق، عن الشعبي قال: قال علي: والله ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد بن الأسود على

---

(1) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣/ ١٦٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٠/ ١٦٥).

(2) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٣٩)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢/ ٣٤٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٨/ ٣٥٢).

(3) رواه الطبري في «التاريخ» (٢/ ٢٣)، وأبو يعلى في «المسند» (٢٨٠)، وابن حبان (٢٢٥٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٤٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٠/ ١٦٣).

فرس أَبْلق[1].

وروى أيضاً من حديث أبي إسحاق، عن البراء قال: لم يكن يوم بدر فارس غير المقداد بن الأسود[2].

وروى ابن سعد عن حُجين وقتيبة، عن الليث، عن خالد، عن سعيد، عن يزيد بن رومان: أن رسول الله ﷺ لم يكن معه يوم بدر إلا فرسان؛ فرس عليه المقداد بن عمرو حليف الأسود، خال رسول الله ﷺ، وفرس لمَرثد بن أبي مَرثد الغنوي حليف حمزة بن عبد المطلب، وكان مع المشركين يومئذٍ مئة فرسٍ.

قال قتيبة في حديثه: كانت ثلاثة أفراس، فرس عليه الزبير بن العوام[3].

وروى ابن سعد أيضاً عن محمد بن عمر، قال: حدثنا سعد بن مالك الغنوي، عن آبائه، قالوا: شهد مَرثد بن أبي مَرثد[4] يوم بدر على

---

(١) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٣٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٠/ ١٦٥).

(٢) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٣٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٠/ ١٦٢).

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٢٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٠/ ١٦٥).

(٤) أبو مَرثد؛ كناز بن الحصين بن يربوع بن طريف بن خرشة بن عبيد بن سعد ابن عوف بن كعب بن جلان بن غنم بن غني بن أعصر بن سعد بن قيس =

فرس له[1]، يقال له: السَّبَل[2].

وقال ابن هشام في كتاب «السيرة» لابن إسحاق: وحدثني بعض أهل العلم: أنه كان مع المسلمين يوم بدر من الخيل فرس مَرْثد بن أبي مَرْثد الغنوي، وكان يقال له: السَّبَل[3]، وفرس المقداد بن عمرو البهراني، وكان يقال له: بَعْزَجة، ويقال: سَبْحة، ويقال: وفرس الزبير بن العوام، وكان يقال له: اليَعسوب[4].

وقال السهيلي: ولم يكن لهم يومئذٍ يعني: يوم بدر خيل إلا هذه،

= عيلان من مضر، كذا نسبَه ابن الكلبي، وخالفه ابن إسحاق فيه، شهد بدراً هو وابنه مَرْثد، وقتل ابنه يوم الرجيع أميراً، وذكر أبو داود أنس بن أبي مَرْثد الغنوي، وأنه ركب فرساً له يوم هوازن، وجاء حين قال ـ عليه السلام ـ: «من يحرسنا الليلة؟»، فقال له: استقبل هذا الشعب، ولا يُغَرن من قِبَلك الليلة الحديث بطوله.

وقال أبو عمر: أنيس بن مَرْثد بن أبي مَرْثد، وقيل: أنس، والأول أكثر له، ولأبيه وولده صحبة ومشاهد، مات سنة عشرين، ومات جده بالشام سنة اثنتي عشرة في خلافة أبي بكر ﷺ. (محمد راغب الطباخ).

(١) له: ليست في «ب».

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣/ ٤٨)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٢٤٦).

(٣) في «أ» و«ب» و«ج»: السَّبِل [معاً].

(٤) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٣/ ٢١٨).

وفي فرس الزبير اختلاف[1].

قلت: وفي فرس الغنوي أيضاً اختلاف، والمتفَق عليه فرس المقداد، وقد تقدم شرح سَبْحة واليَعسوب.

وقال السهيلي: والبَعْزَجة[2]: شدة جري في مغالبة، كأنه منحوت من أصلين من بَعَجَ: إذا شَقَّ، وعَزَّ: غلب. انتهى كلامه[3].

وسَبَل: بالباء الموحدة، على وزن فعل بتحريك العين، كذا ألفيته مضبوطاً في غير نسخة من «طبقات» ابن سعد، ورأيته في عدة نسخ من «السيرة» لابن إسحاق مضبوطاً بالياء المثناة آخر الحروف، وقيَّد بعضهم الياء بالحركة والسكون معاً.

فإن كان بالباء الموحدة، وهو الأظهر، فقد قال الجوهري: السَّبَل بالتحريك: المطر، والسَّبَل أيضاً: السُّنبل، وقد أسبَلَ الزَّرعُ خرج سُنبلُه، وأسبلَ المطرُ والدَّمعُ: إذا هطلا.

وقال أبو زيد: أسبلَت السماء، والاسم السَّبَل، وهو المطر بين السحاب والأرض، حين يخرج من السحاب ولم يصل إلى الأرض، وأسبل إزارَه أرخاه، وسَبَل: اسم فرس نجيب في العرب.

قال الأصمعي: هي أم أعوج، كانت لغَني، وأعوج لبني آكل

---

(١) انظر: «الروض الأنف» (٣/ ١٣٥).

(٢) في «ب»: البعزجة.

(٣) انظر: «الروض الأنف» (٤/ ٥).

المرار، ثم صار لبني هلال، قال:

هو الجواد بن الجواد بن سَبَل[1]

وإن كان بالياء المثناة الساكنة فهو[2] سَيْل الماء، شبه به لسرعة الجري، أو هو منقول من سَيَل بتحريك الياء المثناة، وهو اسم جبل، سمي به لقوته وكونه ملجأ يُلجأ إليه.

وسَيْل أيضاً: جد قصي بن كلاب لأمه فاطمة بنت سعد بن سيل، سُمي به لطوله، وهو: خير بن حمالة[3] بن عوف بن غنم بن الجادر أول من بنى جدار الكعبة بعد إبراهيم وإسماعيل ـ عليهما السلام ـ، وهو عامر بن عمرو بن جعثمة بن بكر بن يشكر بن مبشر بن صعب بن دهمان أخي عثمان والد النمر بن عثمان ابنَي نصر بن زهران بن كعب بن الحارث ابن كعب بن عبدالله بن مالك بن نصر بن الأزد.

وقال موسى بن[4] عقبة في «مغازيه» في غزوة بدر: ومع[5] رسول الله ﷺ وأصحابه فرسان: أحدهما: لأبي مَرثد الغنوي، والآخر:

---

(١) انظر: «الصحاح» (٥/ ١٧٢٣)، باب: سَبَل.

والشعر صدر بيت لجهم بن سبل، انظر: «لسان العرب» (١١/ ٣٢٣).

(٢) في «أ» زيادة: من.

(٣) في «ب» و«ج»: حِمالة [معاً].

(٤) في «ط»: بني.

(٥) في «ج»: مع.

للمقداد بن عمرو[1].

وذكر في موضع آخر، ويقال: كان مع رسول الله ﷺ فرسان كان على أحدهما: مصعب بن عمير، وعلى الآخر: سعد بن خيثمة، ومَرة الزبير بن العوام، ومَرة المقداد[2].

وذكر ابن حبيب للمقداد فرسَين: ذا العنق شهد عليه بدراً، ويَعْزَجة شهد عليه يوم سرح المدينة، والمقداد أول من عدا[3] به فرس في سبيل الله، وسعد بن معاذ أول من ارتبط فرساً في سبيل الله[4].

عن عبدالله بن عامر، عن الزبير بن العوام: أنه حمل على فرس يقال لـه: غَمْر، أو غَمْرة، فرأى مهراً أو مهـرة من أفلائها، تباع تنسب إلى فرسه، فنهى عنها[5].

رواه ابن ماجه في الهبة، عن يحيى بن حكيم، عن يزيد بن هارون، عن التيمي، عن أبي عثمان، عن عبدالله.

وفارس الغَمْـر أيضاً: الجحاف بن حكيم[6] السُّلمي، وكان على

---

(١) انظر: «المغازي» (ص: ١٣٢)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٣/ ١١٣).

(٢) وانظر: «دلائل النبوة» (٣/ ١١٠).

(٣) في «ج»: غزا.

(٤) انظر: «المنمق في أخبار قريش» (ص: ٤٠٨).

(٥) رواه ابن ماجـه (٢٣٩٣)، والضيـاء المقـدسي في «الأحاديـث المختـارة» (٣/ ٦٤).

(٦) عَمُّ الجحاف سيابة بن عاصم بن سباع بن خزاعي بن محارب بن مرة بن =

عدَّان[1] عبد الملك بن مروان، وقيل: إن لـه صحبة[2]، ذكره القاضي الذهلي.

والغَمْر: ـ بفتح الغين المعجمة ـ، الفرس الجواد، والمال الكثير، يقال: فرس غَمْر وبحر: إذا كان كثير الجري، ورجل غَمْر الخلق وغَمْر الرداء إذا كان سخيًا بين الغمورة من قومٍ غمارٍ وغُمور وبحر غَمْر وبحار غِمار وغُمور.

ويقال: ما أشد غُمورة هذا النهر، وغَمَره الماء يغمُره، إذا علاه والغَمْرة الشدة، والجمع: غُمْر، كنوبة ونوبٍ. وغَمَراتُ الموت شدائده.

وذكر ابن حبيب: للزبير أربعة أفراس:

اليَعْسوب، شهد عليه بدراً على اختلاف فيه.

ومعروف: شهد عليه خيبر.

وذو الخِمار: شهد عليه يوم الجمل، وعليه قتل ـ رحمه الله ـ.

ـ ولعله منقول من خمار المرأة، وذو الخمار أيضاً فرس مالك بن نويرة اليربوعي ـ.

= هلال بن فالح بن ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم، لـه صحبة وروايـة عن النبي ﷺ: أنـه قال يوم حنين: أنا ابن العواتك يعني من سليم، له بناحية الرَّها وسروج، عقِب كثير. (محمد راغب الطباخ).

(١) في «أ» و«ب» و«ج»: عِدان [معاً].

(٢) نفى صحبته الحافظ، انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» (١/ ٥٤٦).

والرابع: ذات[1] النعال[2].

ولعلها سميت بذلك لصلابة حافرها[3]، من قولهم لحمار الوحش: ناعل.

وقال[4] محمد بن العباس الأبيوردي في «رسالته»: قيل للزبير: أأنت أشجع أم علي؟، فقال: هو أشجع مني راجلاً، وأنا أشجع منه فارساً، فبلغت كلمته علياً، فتمثل بقول مهلهل:

لم يُطيقوا أن ينزلوا فنزلنا وأخو الحرب من أطاق النزولا[5]

---

(١) في «ب»: ذو، وقال في الحاشية: في نسخة: ذات، وفي «ج»: ذات، وقال في الحاشية: في نسخة: ذو.

(٢) انظر: «المنمق في أخبار قريش» (ص: ٤٠٨).

(٣) في «ب»: ولعله سمي بذلك لصلابة حافره.

(٤) في «ب»: قال.

(٥) هذا البيت من قصيدة رثا بها مهلهل أخاه كليب بن ربيعة، الذي يقال له: أعز من كليب وائل حين قتله جساس بن مرة بن ذهل بن شيبان، لما قتل كليب ناقة البسوس السعدية من بني سعد بن زيد مناة بن تميم، وكانت مجاورة لجساس، وهي جدته، وكانت أخته جليلة بنت مرة بن ذهل بن شيبان تحت كليب وائل:

بات ليلي بالأنعمين طويلا أرقب النجم ساهراً أن يزولا

كيف أُمْدِ ولا يزال قتيل من بني وائل ينسى قتيلا =

وذكر ابن هشام في غزوة الغابة يوم السَّرْح ـ وهي غزوة ذي قرد ـ: أن اسم فرس محمود بن مسلمة[1]، وجعله ابن سعد[2] لأخيه محمد بن مسلمة[3] الذي ركبه الأخرم يومئذٍ: ذو اللِّمَّة.

= غنيت دارنا تهامة في الدهر فيها بنو مَعَدٌّ حلولا

فتساقَوا كأساً أُمِرَّت عليهم بينهم يقتل العزيز الذليلا

فصبَّحنا بني لجيم بضرب ينزل الهامَ وقعُه مفلولا

لم يُطيقوا أن ينزلوا فنزلنا وأخو الحرب من أطاق النزولا

انتضَوا معجبين القِسِيَّ وأَترفنا كما توعد الفحول الفحولا

قتلوا ربهم كليباً سفاهاً ثم قالوا ما أن نخاف جَويلا

كذبوا والحرامَ والحلَّ حتى يسلبَ الجُدر بيضَه المحجولا

ويموت الجنين في عاجل الرحم ونزوي أرماحنا والخيولا

وحكى ابن الكلبي قال: لم تجتمع مَعَدٌّ إلا على ثلاثة رهط من رؤساء العرب، وهم: عامر بن الظَّرب بن عمرو بن بكر بن يشكر بن الحارث وهو عدوان، وهو قائدها يوم البيداء، حين تمذحجت مذحِج، وسارت إلى تهامة، وهي أول وقعة كانت بين تهامة واليمن، والثاني: ربيعة بن الحارث بن مرة بن زهير، وهو قائدها يوم السلان، والثالث: كليب هذا وقاد مَعَدّاً كلها يوم حران، ففض جموع اليمن. (محمد راغب الطباخ).

(١) انظر: «السيرة النبوية» (٤/ ٢٤٦).

(٢) انظر: «الطبقات الكبرى» (٣/ ٩٦).

(٣) قوله: وجعله ابن سعد لأخيه محمد بن مسلمة: ليس في «ب».

قال[1] ابن إسحاق: أول فارس لحق بالقوم محرز بن نضلة[2]، وكان يقال له: الأخرم، ويقال له: قُمير، ولما كان الفزع جال فرس لمحمود بن مسلمة في الحائط حين سمع صاهلة الخيل، وكان فرساً[3] جامًّا، فقال نساء من نساء بني عبد الأشهل حين رأين الفرس يجول في الحائط بجذع نخل هو مربوط به: يا قُمير هل لك في[4] أن تركب هذا الفرس، فإنه كما ترى، ثم تلحق برسول الله ﷺ والمسلمين، قال: نعم، فأعطينه إياه، فخرج عليه، فلم يلبث أن بذَّ الخيل بجمامه[5] حتى أدرك القوم.

ثم ذكر الحديث في قتل الأخرم، وأن الفرس جال، فلم يقدر عليه حتى وقف على آريَّة[6]..............................

---

(١) في «ب»: وقال.

(٢) في «ب»: فضلة.

(٣) في «ط»: فارساً.

(٤) في: ليست في «ط».

(٥) في «ب»: بحمامه.

(٦) الآرى: الآخية بوزن فاعولة قال الليث: هو عويد يعرض في الحائط تشد إليه الدابة، وقال الأزهري: العرب تقول للحبل الذي يدفن مثنياً، ويبرز طرفاه، ويجعل شبه حلقة، ويشد إليه الدابة: آخية، وإدرون، وجمعه: إدارين، والأواخي، والأخايا، وفي الحديث: «مثل المؤمن والإيمان كمثل الفرس في آخيته»، وسميت الآخية: أرياً؛ لأنها تحبس الدواب عن الانفلات، فسميت العامة المعلف أرياً، والأصل من قولهم: تأريت في المكان: إذا احتبست=

في بني عبد الأشهل[1].

وذكر ابن إسحاق من طريق آخر: أن محرزاً إنما كان على فرس لعكاشة، يقال لها: الجناح، فقُتل محرز، واستُلب الجناح[2].

وقال ابن حبيب: السِّرحان: فرس عمرو بن نضلة حليف بني عبد شمس، شهد عليه يوم السَّرح[3].

ووهم في ذلك، وإنما هو: محرز بن نضلة بن عبدالله بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمة يقال له: الأخرم، ولقبه: قُمير، وقيل: عُمير، وقيل: فُهيرة، شهد بدراً هو وفارس ذي اللِّمَّة؛ عكاشة بن محصن بن حرثان بن قيس بن مرة بن كبير بن غنم، قتيل فارس الحِمالة ـ بكسر الحاء ـ طليحة بن خويلد بن نوفل الأسدي من بني ثعلبة بن دودان، حين تنبأ، وكان فارساً مشهوراً، وبطلاً مذكوراً يعدل بألف، فلما خرج خالد بن الوليد إلى قتاله في خلافة الصديق ﷺ، بعث بين يديه عكاشة، وثابت بن أقرم الأنصاري طليعةً، وخرج طليحة، وأخوه

= فيه، وفي الحديث في زوجين: «اللهم أرِّ كل واحد منهما صاحبه»، وصوابه: على صاحبه؛ أيْ: احبس كل واحد منهما على صاحبه حتى لا ينصرف قلبه إلى غيره، فإن كان قلبه محفوظاً، فهو بمنزلة قول العرب: تعلقت بفلان وتعلقت فلاناً. (محمد راغب الطباخ).

(١) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٤/ ٢٤٥).

(٢) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٤/ ٢٤٦).

(٣) انظر: «المنمق في أخبار قريش» (ص: ٤٠٩).

أبو حبال سلمة طليعة لأصحابهما، فقتلا عكاشة وثابتاً.

وقال ابن سعد في روايته[1]: فلما دنا خالد من طليحة وأصحابه بعث عكاشة بن محصن وثابت بن أقرم طليعة أمامه، يأتيانه بالخبر، وكانا فارسَين عكاشة على فرس له[2] يقال له: الرِّزام، وثابت على فرس يقال له: المِحبَر.

ـ والمحبر: من التحبير، وهو التحسين، والرزام: مصدر قولك: رزمت الناقة رزاماً، إذا لم تتحرك من الهزال، ورزام بن جهمة بن عدي ابن جندب بن عنبر؛ حي من بني[3] تميم ـ.

فلقيا طليحة وأخاه سلمة بن خويلد طليعة لمن وراءهما من الناس، فانفرد طليحة بعكاشة، وسلمة بثابت، فلم يلبث سلمة أن قَتل ثابتاً، وصرخ طليحة بسلمة؛ أعني: على الرجل، فإنه قاتلي، فكَرَّ سلمة على عكاشة، فقتلاه جميعاً.

وأنشد طليحة شعراً يقول فيه[4]:

---

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» (٣/ ٩٢).

(٢) له: ليست في «ط».

(٣) بني: ليست في «ب».

(٤) انظر: «السيرة النبوية» (٣/ ١٨٦)، و«تاريخ دمشق» (٢٥/ ١٦٦)، وفي الأبيات تقديم وتأخير وبعض اختلاف.

فـــإن تـــك أذوادٌ أَصَـــبْن ونــسوة

فلــن تــذهبوا فَرْغــاً بقتــل حبــالِ[1]

عـــشيةَ غـــادرتُ ابـــن أقـــرم ثاويـــاً

وعكاشـــة الغنمـــي عنـــد مجـــال

نــصبت لهــم صــدر الحِمالــة إنهــا

معـــوَّدة قيـــلَ الكمـــاةِ: نَـــزَال

فيومــاً تراهــا فــي الجــلال مقيمــة[2]

ويومـــاً تراهـــا غيـــر ذات جـــلال

ثم التقوا يوم بزاخة، فهُزم طليحة وأصحابه، فلحق بالشام، ثم قدم مسلماً، فحسن إسلامه، وأنشد:

نـدمت علـى مـا كـان مـن قتـل ثابـت

وعكاشـــة الغنمـــي ثـــم ابـــن معبـــد

وأعظـــم مـــن هـــاتين عنـــدي مـــصيبة

رجـوعي عـن الإسـلام فِعـل التعمـد

---

(١) يقال: ذهب دم فلان فَرْغاً وظلفاً، بالطاء والظاء والفاء؛ أيْ: هدراً عن يعقوب. (محمد راغب الطباخ).

(٢) قال في حاشية «ب»: في نسخة: مصونة.

فهــل يقبــل الــصديق أنــي راجــع

ومُعْط بمـا أحـدثت مـن حـدث يـدي

ثم شهد طليحة القادسية، فأبلى فيها بلاء حسناً، وكان مع النعمان ابن مقرن في وقعة نهاوند، فاستشهد بها في سنة إحدى وعشرين.

والحِمالة أيضاً: فرس عامر بن الطفيل، وهي الرحالة أفلت عليها عامر يوم الرقم.

والحِمالة أيضاً: فرس لبني سُليم بن منصور.

والحِمالة: ـ بالكسر ـ حِمالة السيف، وهي علاقته مثل: المحمل، والجمع: الحمائل.

والحِمالة: ـ بفتح الحاء ـ، مصـدر حَملت حَمالـة؛ أيْ: كَفلت كَفالة.

وفارس الجَناح أيضاً: يزيد بن زمعة بن الأسود بن المطلب بن أسد ابن عبد العزى بن قصي، جمح به يوم حنين، فقتل شهيداً.

والجَناح أيضاً: فرس المنقَّع[1]..............................

---

(١) وقيل: فيه الملقَّع بن الحصين باللام والفاء، والمنقَّع بالنون والقاف، قال أبو حاتم الرازي: المنقَّع له صحبة.

قال أبو عمر: له حديث واحد ليس إسناده بالقوي، شهد القادسية، ثم قدم البصرة واختط بها داراً.

ثنا عبد الوارث ثنا قاسم، ثنا أحمد بن زهير، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا سيف =

ابن الحصين بن يزيد[1] بن شبل[2] بن حيَّان بن الحارث بن عمرو بن كعب ابن عبء[3] شمس بن سعد بن زيد مناة بن تميم، قدم على النبي ﷺ بصدقة قومه، فقال: هذه صدقة إبِلِنا، وفيها ناقتان هدية لك، فعُزلت الهدية عن الصدقة، نزل البصرة واختط بها، وكان قد شهد القادسية على فرسه، وقال:

لمــا رأيــت الخيــل زيــل بينهــا
طعــان ونــشَّاب صــبرت جناحــا
فطاعنــت حتــى أنــزل الله نــصره
وود جَنــاح لــو قــضى فأراحــا[4]

= ابن هارون البرجمي، ثنا عصمة بن بشير البراجمي، ثنا الفزع قال سيف: أظنه قد شهد القادسية؛ عن المنقَّع، قال: أتيت النبي ﷺ بصدقـة إبِلِنا فقال: «اللهم لا أُحِلُّ لهم أن يكذبوا علي، اللهم لا أُحِلُّ لهم أن يكذبوا علي»، قال منقَّع: فلم أحدِّث حديثاً عن النبي ﷺ إلا حديثاً نطق بـه كتـاب الله ﷻ، أو جرَت به سنة. (محمد راغب الطباخ).

(١) قال في حاشية «ب»: في نسخة: زيد.

(٢) قال في حاشية «ب»: في نسخة: شبيل.

(٣) عبء الشيء: نظيره، كالعدل والعدل. (محمد راغب الطباخ).
في «أ» و«ب» و«ج»: عبءِ [معاً].

(٤) فأراحا بمعنى: استراح، وأراح من الأضداد يكون بمعنى: الموت، وبمعنى: الراحة. (محمد راغب الطباخ).

كـــأن ســـيوف الهنـــد فـــوق جبينـــه

مخـــاريق بـــرق فـــي تهامـــة لاحـــا

ذكر ذلك محمد بن سعد[1].

والجَناح أيضاً: فرس محمد بن مسلمة الأنصاري.

والجَناح أيضاً: فرس عقبة بن أبي معيط، قتل كافراً يوم بدر صبراً.

والجَناح أيضاً: فرس لبني سُليم بن منصور.

وجَناح الطائر: يده، والجمع: أجنحة، وجَنَحْتُه: أصبت جناحه.

وقال ابن هشام: اسم فرس أبي قتادة يوم السَّرح: حَزْوة[2].

قال السهيلي: هو من حَزَوْتُ الطير: إذا زجرتُها، أو من حَزَوْتُ الشيء: إذا أظهرتُه، قال الشاعر:

تـــرى الأمعـــز المحـــزوَّ فيـــه كأنـــه

من الحر[3] واستقباله الشمس مسطَّح[4]

وفي «الصحيح» من رواية عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه: أنه خرج

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» (٧/ ٦٣).

(٢) انظر: «السيرة النبوية» (٤/ ٢٤٦).

(٣) في «ط»: الحزو.

(٤) انظر: «الروض الأنف» (٤/ ٥).

مع النبي ﷺ فتخلف أبو قتادة مع بعض أصحابه وهم محرمون، وهو غير محرم، فرأوا حماراً وحشياً قبل أن يراه، فلما رأَوه تركوه حتى رآه أبو قتادة، فركب فرساً له يقال له: الجرادة، فسألهم أن يناولوه سوطه، فأبَوا، فتناوله، فحمل فعقره ثم أكل، فأكلوا معه[1]، فندموا، فلما أدركوه قال: «هل معكم منه شيء؟»، قالوا: معنا رجله، فأخذها النبي ﷺ فأكلها.

رواه البخاري واللفظ له، ومسلم، والنسائي[2]، من حديث يحيى ابن أبي كثير وأبي حازم، وعثمان بن عبدالله[3] بن موهب جميعاً عن عبدالله، ورواه ابن ماجه من حديث يحيى فقط[4].

والجرادة أيضاً: فرس عامر بن الطفيل.

والجرادة: واحد الجراد، وهو يقع على الذكر والأنثى، وليس الجراد بمذكر للجرادة، وإنما هو اسم جنس كالبقر والبقرة، والثمر والثمرة، والحمام والحمامة، فحقُّ مذكره أن لا يكون مؤنثه من لفظه، لئلا يلتبس الواحد المذكر بالجمع.

قال الأصمعي: الحنظب[5] الذكر من الجراد.

---

(١) في «ب»: فأكلوا منه.

(٢) رواه البخاري (٢٦٩٩)، ومسلم (١١٩٦)، والنسائي (٢٨٢٥) و(٢٨٢٦).

(٣) في «ب»: عثمان بن أبي عبدالله.

(٤) رواه ابن ماجه: (٣٠٩٣).

(٥) في «ب» و«ج»: الحنظُب [معاً].

وقال ابن هشام: اسم فرس عباد بن بشر بن وقش يوم السَّرح: لَمَّاع[1].

واللَّمَّاعة: الفلاة، واللَّمَّاعة أيضاً: العُقاب، وذكر عمرُ الشامَ فقال: هي اللَّمَّاعة بالركبان؛ أي: تدعوعم إليها، يقال: لَمَع بثوبه، وألمع به: إذا رفعه وحركه ليراه غيره، فيجيء إليه[2]، ولَمَع البرق والتمع: أضاء، ولَمَع الطائر بجناحيه خفق بهما.

وقال أيضاً: اسم فرس أُسيد بن ظُهير يوم السَّرح: مَسنون[3].

وغيره يقول: فارس مَسنون هو أبوه[4] ظُهير بن رافع[5]، وهو

---

(1) انظر: «السيرة النبوية» (٤/ ٢٤٦).

(2) في «ب»: به.

(3) انظر: «السيرة النبوية» (٤/ ٢٤٦).

(4) في «ط»: وأبوه.

(5) ظهير ومظهر: ابنا رافع بن عدي بن زيد بن جشم بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن النبيت بن مالك بن الأوس، شهد العقبة وأُحداً وما بعدها، وقتل مظهر بأرض خيبر، قتلته أعلاج له، دسَّتهم عليه يهود خيبر، فأجلاهم عمر بذلك السبب.

وقيل: بل السبب ما روي في «الصحيح»: أن عبدالله بن عمر خرج إلى مال له بخيبر، فعدى عليه من الليل، ففُدعت يداه ورجلاه، فقال عمر: ليس لنا هناك عدو غيرهم، فأجلاهم، وقيل: كثرت العمال في زمن عمر، فاستغنى عن اليهود فأجلاهم، وكان ظُهير يُعد من فرسان العرب، وهو أحد الثمانية الذين أدركوا عيينة بن حصن الفزاري يوم السَّرح، وهو يوم ذي قرد فاتَّبعهم=

الظاهر لأن أسيداً رُدَّ يوم أحد لصِغره.

ومَسنون من سننت الحديدة: إذا صقلتها، قاله السهيلي[1].

وقال الجوهري: المَسنون: المصوَّر من سننته: إذا صورته، وسنة الوجه: صورته، ورجل مَسنون الوجه: إذا كان في أنفه ووجهه طول.

والمَسنون: المملس، والحمأ المَسنون: المتغيِّر المنتِن، وسنُّوا المال: إذا أرسلوه في الرعي، وسننت الناقة: سَيَّرتها سيراً شديداً، وسننت التراب: صببته على وجه الأرض صباً سهلاً، وسن عليه الدرع: إذا صبَّها عليه، وسننت الماء على وجهي: أرسلته إرسالاً من غير تفريق، فإذا فرقته في الصَّب قلت: بالشين المعجمة[2].

وفارس جَلوة: أبو عياش عبيد.

وقيل: زيد بن معاوية بن الصامت بن زيد بن خلدة بن مخلَّد بن عامر بن زريق الأنصاري، الخزرجي، الزرقي، له صحبة ورواية، روى له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، ومات بعد الأربعين.

= ظُهير حتى أخذ عقلها.

وابنه أسيد بن ظُهير له صحبة، وأنس بن ظُهير ذكر في الصحابة أيضاً، ورافع ابن خديج بن رافع له صحبة، ورواية، قاله ابن عبد البر في ترجمة أنس بن ظُهير، حدَّث عنه حفيده حسين بن ثابت بن أنس. (محمد راغب الطباخ).

(١) انظر: «الروض الأنف» (٤/ ٥).

(٢) انظر: «الصحاح» (٥/ ٢١٣٩)، باب: سنن.

ذكرها ابن الكلبي، وابن سعد، وغيرهما: بالهاء على وزن فَعله، وقال ابن دريد في «الاشتقاق»: هي جَلوى، على وزن فعلى.

وجَلوى أيضاً: فرس خفاف بن ندبة السلمي، من بني عصية بن خفاف بن امرئ القيس بن بهتة بن سليم، شهد فتح مكة، ومعه لواء بني سليم، وهو القائل:

وقفت لـه جَلـوى وقـد حـام صـحبتي

لأَبْنـــيَ مجـــداً أو لأثـــأر هالكـــا[1]

---

(١) فإن تك خيلي قد أُصيب صـميمها ... فإني علـى عمـد تيمَّمـت مالكـا
نصبت له عَلوى وقد خام صحبتي ... لأَبْنـي مجـداً أو لأثـأر هالكـا
أقـول لــه والـرمح يَـأْطُر متنـه ... تأمـل خفافـاً إننـي أنـا ذلكـا

قاله حين قتل مالك بن الحارث الفزاري يوم حورة الأول، وفيه قتل معاوية ابن عمرو بن الحارث بن الشريد أخو صخر. والخنساء؛ واسمها: تماضر، وكانت لسليم على غطفان، وخفاف بن عمير بن الجار بن الشريد، واسمه: عمرو بن رباح بن يقظة بن عصية، وأمه: ندبة بنت الشيطان ابن قيان سبئة، من بني الحارث بن كعب، وقيل: أمه: سوداء، كان مع خفاف يوم فتح مكة لواء بني سليم الآخر.

وتماضر بنت الشريـد، أم قيس، والحـارث، وورقـاء، وشاس، ومالك، وعوف، وكبيـر، وخـداش، وأُسيـد، والحكم، وجُذيم، أولاد زهيـر بن جذيمـة بن رواحة بن ربيعـة بن مازن بن الحارث بن قطيعة بن عبس. (محمد راغب الطباخ).

ذكرها الجوهري، وابن بري: بالجيم، وذكرها أبو علي القالي، وأبو عمر النمري، ومحمد بن العباس الأبيوردي: عَلوى بالعين، وأنشدوا:

فإن تك خيلي قد أُصيب صميمها
فإني على عمد تيمَّمت مالكا
نصبت له علوى وقد خام صحبتي
لأبني مجداً أو لأثأر هالكا
أقول له والرمح يَأْطُر متنه
تأمل خفافاً إنني أنا ذلكا

وقفت له عَلوى. البيت.

وفارس عَلوى أيضاً: سُليك[1]، قاله الجوهري، فلا أدري أهو سُليك الغطفاني الصحابي أم غيره.

وعَلوى على وزن فَعلى: اسم من علا يعلو: إذا غلب، وكذلك جَلوة، وجَلوى: اسمان من جلا يجلو: إذا كشف وأوضح.

وقال السهيلي: جَلوة من جَلوتُ السيف، وجَلوتُ العروس كأنها تجلو الهم عن قلب صاحبها[2].

---

(١) في «ط» زيادة: الغطفاني، الصحابي.

(٢) انظر: «الروض الأنف» (٤/ ٥).

قلت: وجَلا اسم رجل سمي بالفعل الماضي، قال الشاعر:

أنـــا ابـــن جَـــلا وطـــلاع[1] الثنايـــا
متـــى أضـــع العمامـــة تعرفـــوني

وقيل: ليس باسم، وإنما يقال للسيد: ابن جَلا، ومعناه: أنا الظاهر الذي لا أخفى، فكل أحد يعرفني.

قال سيبويـه: كأنـه يعني أبي الذي جَـلا الأمـور؛ أيْ: أوضحها وكشفها.

وقـد تقـدم ذكـر جَلوى الكبرى: فرس قرواش اليربوعي، أم ذي العُقال، وجَلوى الصغرى فرس قتيبة بن مسلم.

وقال ابن هشام: اسم فرس سعد بن زيد يوم السَّرح لاحق، وكان سعد أمير الفرسان الذي قدمهم النبي ﷺ أمامه يومئذٍ، وكانوا ثمانيـة: سعد هذا، والمقداد، وعكاشة، والأخرم، وعباد، وظُهير، وأبو قتادة، وأبو عياش.

ولاحق أيضاً: أحد فرسَي الحسين بن علي ـ عليهما السلام ـ[2].

---

(١) في «ب» و«ج»: وطلاَّعُ [معاً].

(٢) روى مسلم (١٨٠٧) في بيعة الحديبية من حديث سلمة بن الأكوع، قال: كنت تَبيعاً لطلحة بن عبيدالله أسقي فرسه، وأحسه، وأخدمه، وآكل من طعامه، وتركت أهلي ومالي مهاجراً إلى الله ورسوله، وذكر أبو داود في باب تعشير أهل الذمة: أن النبي ﷺ قال لابن عوف: «اِركـب فرسك، ونادِ: إن الجنـة لا تحِلُّ إلا =

وروى مسلم في: الزكاة، من حديث ابن عيينة: عن عمر بن سعيد ابن مسروق، عن أبيه، عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج، عن جده قال: أعطى رسول الله ﷺ يوم حنين أبا سفيان بن حرب وصفوان بن أمية، وعيينة بن حصن، والأقرع بن حابس مئة من الإبل، وأعطى عباس ابن مرداس دون ذلك، فقال عباس بن مِرداس في ذلك[1]:

أتجعل نَهَبي ونهَب العبيـ ... ـد بين عيينة والأقرع

فما كان بدر ولا حابس ... يفوقان مِرداس في المجمع

وما كنت دون امرئ منهما ... ومن تخفضِ اليوم لا يُرفع[2]

قال: فأتمَّ له رسول الله ﷺ مئة[3].

ورواه ابن إسحاق في «السيرة»، وزاد أبياتاً:

وكانت نهاباً تَلافيتُها ... وكرى على المهر في الأجرع

وإيقاظي القوم إن يرقدوا ... إذا هجع الناس لم أهجع

= للمؤمنين، وإن اجتمعوا للصلاة»، وذكر الحديث في قصة خيبر. (محمد راغب الطباخ).

(1) في ذلك: ليست في «ب».

(2) من قوله: وقفت له جَلوى وقد حام صحبتي.... إلى قوله: ومن تخفضِ اليوم لا يُرفع: غير واضحة في «أ».

(3) رواه مسلم (١٠٦٠).

فأصبح نَهَبي ونهَب العبيـ ـد بين عُيينة والأقرع[1]
وقد كنت في الحرب ذا تُدْرأ فلم أُعْط شيئاً ولم أمنع
إلا أفائل أعطيتُها عديد قوائمه الأربع
فما كان حصن ولا حابس يفوقان شيخي في المجمع
وما كنت دون امرئ منهما ومن تَضعِ[2] اليوم لا يُرفع

فقال رسول الله[3] ﷺ: «اذهبوا به فاقطعوا عني لسانه»، فأعطوه حتى رضي، وكان ذلك قطع لسانه الذي أمر به رسول الله ﷺ[4].

قال ابن هشام: وحدثني بعض أهل العلم: أن عباساً أتى رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «أنت القائل:

---

(١) عُيينة: لقب، واسمه: حذيفة بن حصن بن حذيفة، أخي مالك، وعوف وحمل، قتلوا يوم داحس والغبراء، والحارث، وربيعة، وزبَّان، وزيد، أولاد بدر أخي جاس ابنَي عمرو بن جوبة بن لودان بن ثعلبة بن عدي أخي مازن، وشمخ، وظالم، ومرة، أولاد فزارة ابن ذبيان، كان قد أصابته لَقوة فجحظت عيناه، فسمي: عُيينة، وكنيته أبو مالك.
يقال: جحظت عينه تجحظ جحوظاً، فهو جاحظ: عظمت مقلتها ونتأت، وكان يقال لجده حذيفة: رب مَعَدٍّ. (محمد راغب الطباخ).

(٢) في «ط»: تخفض.

(٣) في «ب»: النبي.

(٤) انظر: «السيرة النبوية» (٥/ ١٧٠)، و«الطبقات الكبرى» (٤/ ٢٧٢)، و«تاريخ دمشق» (٢٦/ ٤١٥).

فأصبح نَهْبي ونَهْب العبيـ ـد بين الأقرع وعُيينة»

فقال أبو بكر الصديق: بين عُيينة والأقرع، فقال رسول الله ﷺ: «هما واحد»، فقال أبو بكر: أشهد أنك كما قال الله ﷻ: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ﴾ [يس: ٦٩][1].

والعبيد: تصغير عبد، وهو اسم فرس العباس بن مرداس السلمي، وكان يدعى في الإسلام: فارس العبيد، وفي الجاهلية: فارس[2] زُرَّة.

وكان له أيضاً: صَوْبة والصَّموت، وقال فيهما:

أعددت صَوْبة والصَّموت ومارِنا ومُفاضة في الروع كالسَّحل

وقوله: ذا تُدْرأ ـ بضم التاء المنقوطة باثنتين من فوقها ـ؛ أيْ: ذا عُدة وقوة على دفع الأعداء عن نفسه، وهو اسم موضوع للدفع، والتاء زائدة.

والأفائل، والإفال: صغار الإبل بنات المخاض ونحوها، واحدها: أفيل، والأنثى: أفيلة.

والجَرعة ـ بالتحريك ـ واحدة الجَرع، وهي رملة مستوية لا تنبت شيئاً، وكذلك الجَرعاء والأَجْرع.

وفارس الحواء: بشير بن عنبس بن زيد بن عامر بن سواد بن ظفر

---

(١) انظر: «السيرة النبوية» (٥/ ١٧١).

(٢) في «ج»: فأس.

الأنصاري، الأوسي، الظفري شهد أُحداً وما بعدها، وقُتل يوم جسر أبي عبيد، في خلافة عمر سنة أربع عشرة.

وفارس الحواء أيضاً: ضرار بن الخطاب الفهري، فارس قريش وشاعرها، وهو أحد الأربعة الذين وثَبوا الخندق، أسلم يوم الفتح، ولم يكن في قريش أشعر منه، ومن ابن الزبعري السهمي.

والحواء: تأنيث أَحْوى، مأخوذ من الحُـوة، وهي سمرة الشفة، وقد حَوِيت.

وفارس ذي الخرق: عبـاد بن الحـارث بن عـدي بن الأسـود بن الأصرم[1] بن جحجبي بن كلفة بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك ابن الأوس، شهـد عليـه أُحـداً وما بعدهـا، وشهد عليه اليمامة، فقُتل يومئذٍ شهيداً.

وفارس الهرم: أبو زعنة الشاعر، واسمـه: عامر بن كعب بن عمرو ابن خديج بن عامر بن جشم بن الحارث بن الخزرج، شهد عليه أُحداً، وقال فيه يومئذٍ:

أنا أبـو زعنـة يعـدو بـي الهـرم لـن تمنـع المِخـزاةَ إلا بـالألم

يحمـي الـذمار خزرجـي مـن جـشم[2]

---

(١) ابن الأصرم: ليست في «ب».

(٢) وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٤/ ١١٨).

وفارس العَيَّار: خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم.

قال مضرس بن أنس المحاربي:

ولقد شهدت الخيل يوم يمامـة يهدي المقالب فارس العَيَّار[1]

ولعله مأخوذ من قولهم: رجل عَيَّار: إذا كان كثير التطواف والحركة ذكياً.

وفارس الهَطَّال: زيـد الخير الطائي، وفـد على النبي ﷺ، فسماه زيد الخير[2].

قال في الهَطَّال:

أقــرِّب مَــربط الهَطَّــال منــي أرى حربـاً تلقَّـح عـن حِيـال[3]

وهو مأخوذ من الهَطْل: الذي هو تتابع المطر أو الدمع وسيلانه.

وله الوَرْد، قاله فيه[4]:

وما زلت أرميهم بـشِكَّة فـارس وبالوَرْد حتى أحرثـوه وبَلْـدا[5]

---

(١) وانظر: «المنمق في أخبار قريش» (ص: ٤١٠).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ٢٠٢)، وأبـو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٣٧٦).

(٣) انظر: «الأغاني» لأبي الفرج الأصبهاني (١٧/ ٢٤٨).

(٤) انظر: «تاج العروس» للزبيدي (٩/ ٢٨٨)، وفيه: حتى أحرقوه.

(٥) حَرَثت الدابة وأحرثتها: هَزَأْتها. وبَلَد يبلَد: ضرب بنفسه الأرض، وأبلَـد =

وفارس الوَرْد أيضاً والأَغَر: بلعاء[1] بن قيس الكناني.

وفارس الوَرْد أيضاً وطلقة وصاعد ومَسفوح: صخر بن عمرو بن الحارث بن الشريد السلمي، أخو الخنساء الشاعرة.

قال أبو عبيدة: فارس أطلال: بكير بن شداد بن عامر بن الملوح[2]

= ألصق بالأرض. (محمد راغب الطباخ).

(١) بلعاء: لقب، واسمه: حميضة بن قيس بن ربيعة بن عبدالله بن يعمر الشداخ ابن خوف بن كعب بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، كان فارساً، شاعراً رئيساً، وكان أبرص، فقيل له: ما هذا البياض؟، فقال: سيف الله جَلا، وأخوه المحجَّل بن قيس، واسمه: حمضة، كان شريفاً، وأخوهما جُثامة، وهو يزيد بن قيس كان شريفاً، ومحلم بن جثامة، والصعب بن جثامة، وليث بن جثامة، ومنهم من جعله بدل محلم. (محمد راغب الطباخ).

(٢) ولَد الملوح عامراً، وعُميراً، وقيساً، فولد عامر بن الملوح يزيد، وهوذة، والعنق، ومعبداً، وهود، والتاج، وأسامة، وأشيم، وهو قيس وفضالة وخالداً وشداداً.

منهم عامر بن معبد بن عامر بن الملوح ذو الحَدمة، وعامر بن يزيد بن عامر ابن الملوح، قتله مكرِز بن حفص بن الأخيف، من بني عامر بن لؤي، أيام بدر، وقباث بن أشيم بن عامر بن الملوح، كان صاحب المجتبة يوم اليرموك مع أبي عبيدة بن الجراح، وقال ابن دريد: بكير بن شداد قُتل بأذربيجان، وهو الذي رثاه الشماخ فقال:

لقد غاب عن خيل...

البيت. (محمد راغب الطباخ).

ابن يعمر الشُّداخ[1] بن عوف بن كعب بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، وكانت تحته يوم القادسية، وقد أحجم الناس عن عبور نهرها، فصاح بها: وثباً أطلالُ، فالتفتت إليه، وقالت: وثباً ورب الكعبة، وكان عرض النهر أربعين ذراعاً.

قال الشماخ[2]:

لقد غاب عن خيل بمُوقان أسلمت

بُكير بني الشُّدَّاخ فارس أطلال

وأطلال وطُلول جمع الطَّلل، وهو ما شخص من آثار الدار، وطُلَّة الرجل: امرأته.

وفارس ذي الشمراخ: مالك بن عوف النصري، قائد هوازن يوم حنين، وأسلم يومئذٍ، قال فيه:

قد أعددت للحدثان عَضْباً

وذا الشمراخَ ليس به اعتلال

ولعله مأخوذ من الشمراخ: وهو غرة الفرس إذا دقَّت، وسالت،

---

(١) بفتح الشين وضمها هو الذي شدخ الدماء بين قريش وخزاعة. (محمد راغب الطباخ).

قلت: في «أ» و«ب» و«ج»: الشَّدَاخ [معاً].

(٢) انظر: «ديوان الشماخ» (ص: ٥٨).

وجللت[1] الخيشوم، ولم تبلغ الجحفلة.

والفرس شمراخ أيضاً قال الشاعر:

تــرى الجَــوْن ذا الــشمراخ والــوَرْد

يُبتغى ليالي عشراً وَسْـطنا[2] فهـو عـائر

والشمراخ: رأس الجبـل أيضـاً، والشمراخ والشمروخ: العِثكال والعُثكول: وهو ما عليه البسر من عيدان الكباسة، وهو في النخل بمنزلة العنقود في الكرم.

وقد تقدم ذكر سَبْحة الشقراء: فرس جعفر بن أبي طالب التي شهد عليها يوم مؤتة، وعرقبها يومئذٍ.

وذكر سَبْحة: فرس زيد بن حارثة التي كان عليها ولده أسامة بن زيد حين بعث إلى الشام.

وتقدم أيضاً في آخر الباب الثالث ذكر اليَحْموم، وفارسه الحسين ابن علي رضي الله عنهما، وهو مشتق من الحَمة وهي السواد.

وكان له فرس آخر يدعى: لاحقاً، حمل عليه ولده علي بن الحسين الأكبر يوم قُتلا بالطَّف.

وتقدم أيضاً في أواخر الباب الأول ذكر الأَجْدل ـ بالجيم ـ، وفارسه

---

(١) في «ب»: وتحللت.

(٢) في «ج»: أوسَطنا.

أبو ذر الغفاري ﷺ، والأَجْدل: الصقر، سمي به لخِفته وسرعته.

وقال هشام بن محمد بن السائب الكلبي في جمهرة قيس: ومنهم زرارة بن عقبة بن عمرو بن سمير بن سلمة الخير بن قُشير ولي خراسان، وولدُه بنيسابور عمرو[1] وزياد، كان عمرو ذا منزلة عند معاوية، وزياد كان شريفاً.

ولبني زرارة قدر وشرف، فعمرو بن زرارة: كان على نيسابور غير مرة، وقُتل وهو عليها، قتله يحيى بن زيد الهاشمي، اعتُقل بِقومس ومر به فقتله، وزياد بن زرارة الأقطع: كان شريفاً، وحميد بن عمرو بن زرارة: كان عظيم القدر بخراسان، وهم أهل بيت لهم قدر بنيسابور.

ولهم كان الأَجْدل فرس سبق الناس[2] على نصف الغاية، ولهم الحُمَيراء والأَجْدل من ولدها، ولم يكن بخراسان خيل أشهر منها.

والشَّموس: فرس المثنى بن حارثة بن سلمة بن ضمضم بن سعد ابن مرة بن ذهل بن شيبان بن ثعلبة الشيباني ﷺ، قدم على النبي ﷺ فأسلم، وبعثه أبو بكر ﷺ على جند إلى العراق أول خلافته سنة إحدى عشرة، فأغار على سواد العراق قبل مسير خالد بن الوليد، وهو صاحب يوم النخيلة، وهو الذي قتل مهران، وكان شجاعاً بطلاً شهماً، ميمون النقيبة، حسن الرأي، أبلى في حروب العراق بلاء لم يفعله أحد، وتوفي

---

(١) في «ب»: وعمرو.

(٢) في «ج» و«ط»: للناس.

قبل قدوم سعد[1] القادسية بأيام.

والشَّموس أيضاً: فرس عبدالله بن عامر بن كريز العبشمي، وفي المثل: جرى الشَّموس ناجزاً بناجز، قاله عبدالله في فرسه[2]، والشموس: هو المانع ظهره.

وخَذَام: فرس حيَّاش[3] بن قيس بن الأعور بن قُشير، شهد اليرموك ـ وهو نهر بالشام[4] ـ، وكانت به وقعة بين المسلمين والروم، فقَتل بيده فيما تزعم قيس: ألف رجل، وقُطعت رجله، فلم يشعر بها، حتى رجع إلى منزله، فرجع ينشد رجله، وجعل يقول يومئذٍ:

أقْدِم خَذَام إنها الأساوره
ولا تَغرنَّك رجل نادره

---

(١) سعد: ليست في «ج».

(٢) يضرب لمن يعاجل الأمر، فيكافأ بالخير من ساعته. اهـ م. من «مجمع الأمثال»: للميداني. (محمد راغب الطباخ).

(٣) حاشه يحوشه حوشاً وحياشاً: وهو كلثوم بن عياض بن وحوش بن قيس ابن الأعور بن قُشير، قتل بإفريقية وهو عامل عليها لهشام، وكان قد وُلِّي شرط الوليد بن عبد الملك، وهو الذي ضرب علي بن عبدالله بن عباس.
والهَوَّار: اسم فرس معاوية بن عبادة بن عقيل أخي قُشير جاهلي. (محمد راغب الطباخ).

(٤) من قوله: وهو صاحب... إلى قوله: بالشام: غير واضحة في «أ».

أنــــا القُـــشيري أخـــو المهـــاجره

أضـــرب بالـــسيف رؤوس الكـــافره[1]

قال أبو الحسن المدائني: يقال لمن كان من أبناء فارس بالجزيرة: الخضارمة، وبالشام: الجراجمة، وبالكوفة: الأحامرة، وبالبصرة: الأساورة، وباليمن: الأبناء.

ويلقب هذا القُشيري: ناشِدُ رِجلِه.

وخَذَام: مأخوذ من الخَذَم ـ بفتح الخاء والذال المعجمتين ـ، وهو السرعة في السير، يقال: فرس خَذَم؛ أيْ: سريع.

وظَليم خَذُوم، ورجل خَذَم؛ أيْ: سَمْح عند العطاء، والتخذيم أيضاً: التقطيع، والمِخْذَم: السيف القاطع.

وفارس اللَّطيم: عبيدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، شهد صِفين مع معاوية، وقُتل يومئذٍ، قال فيه:

إذا كـــان ســـيفي ذو الوشـــاح ومركبـــي

اللَّطـــيم فلـــم يُطلَـــل دم أنـــا طالبـــه[2]

واللَّطيم من الخيل: الذي تصيب الغرة عينيه، أو إحداهما، أو

---

(١) انظر: «تاج العروس» للزبيدي (٣٢/ ٦٣).

(٢) انظر: «تاريخ دمشق» (٣٨/ ٧٠).

خدَّيه، أو إحداهما[1]، والأنثى أيضاً: اللَّطيم.

وفارس الفَيْض: عتبة بن أبي سفيان، أبو الوليد، ولد في حياة رسول الله ﷺ، وولاه عمر بن الخطاب الطائف وصدقاتها، ثم شهد صِفين مع أخيه معاوية على فرسه، وفَر عليه يومئذٍ، فقال عبد الرحمن[2] ابن الحكم:

لعمرِ أبيك والأنباء تنمي
لقد أبعدت يا عُتب الفرارا
أإن أعطيت سابغة ومهراً
يسمى الفَيْض ينهمر انهمارا
تركت السادة الأخيار لما
رأيت الحرب قد نتجت خوارا[3]

وكان عتبة يُعَد من حمقى قريش، ولأَّه أخوه مصر بعد موت عمرو ابن العاص، فكان يخرج إلى النيل ومعه أشراف أهل عمله يريهم كيف يسبح مكتوفاً، تولى مصر سنة، ثم توفي بها، ودفن في مقبرتها سنة أربع وأربعين.

---

(١) في «أ»: أحدهما.

(٢) في «ج»: عبدالله.

(٣) انظر: «تاريخ دمشق» (٣٨/ ٢٦٣)، و«تاج العروس» للزبيدي (١٨/ ٥٠١).

ويقال: لم يكن في بني أمية أفصح منه، خطب أهل مصر يوماً وهو والٍ عليها، فقال: يا أهل مصر! خَفَّ على ألسنتكم مدح الحق، ولا تأتونه، وذَمُّ الباطل، وأنتم تفعلونه، كالحمار يحمل أسفاراً يُثقِله حملها ولا ينفعه عِلمها، وإني لا أداوي داءكم إلا بالسيف، ولا أبلِّغ السيف ما كفاني السوط، ولا أبلِّغ السوط ما صلَحتم على الدرة، وأُبطئ عن الأولى إن لم تسرعوا إلى الآخرة، فألزموا ما ألزمكم الله لنا، تستوجبوا ما فرض الله لكم علينا، وهذا يوم ليس فيه عقاب، ولا بعده عتاب[1].

قد تقدم في صفة السَّكْب: أن الفرس إذا كان خفيف الجري سريعه، فهو فَيْض، وسَكْب شبه بفيض الماء وانسكابه.

والكاملة: فرس عمرو بن معدي كرب الزُبيدي، وهي بنت البعيث، عرضها على سلمان بن ربيعة الباهلي، فهجنها، فقال عمرو: أجل، هَجين يعرف الهجين، وأنشأ يقول:

يُهجِّن سلمان بنت البعيث
جهلاً بسلمان بالكاملة
فإن كان أبصر مني بها
فأمِّي لا أمُّه هابلة[2]

---

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٨/ ٢٦٩).

(٢) انظر: «تاج العروس» للزبيدي (٣٠/ ٣٥٥).

فبلغت كلمته عمر بن الخطاب ﷺ، فكتب إليه: قد بلغني ما قلت لأميرك، وبلغني أن لك سيفاً تسميه الصِّمصامة، وعندي سيف أسميه: مُصمماً، وايم الله لئن وضعته على هامتك لا أُقلع حتى أبلِّغ به رِهابتك، فإن سَرَّك أن تعلم أَحَقٌّ ما أقول، فعُد[1].

الرِّهابة: عظم في الصدر يشرف على البطن مثل اللسان.

والكاملة أيضاً: فرس يزيد بن قنان الحارثي.

والكامل أيضاً ـ بغير هاء[2] ـ: فرس ميمون بن موسى المرائي، سبق به بلال بن أبي بردة، وأهل البصرة، مرتين.

والضُّبيب: فرس حضرمي بن عامر الأسدي، وكان يجالس عمر ابن الخطاب، قيل: إن له صحبة.

والضُّبيب أيضاً: فرس حسان بن حنظلة الطائي حمل عليه كسرى يوم لقي بَهرام.

والطَّل: فرس مسلمة بن عبد الملك، قاله ابن حبيب[3].

والقَتادي: فَحْل كان للخزرج.

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ٤٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٦/ ٣٨٨).

(٢) بغير هاء: ليست في «ب».

(٣) في المطبوع من «المنمق في أخبار قريش» لابن حبيب (ص: ٤١٠): الرَّطل، وفي «لسان العرب» (١١/ ٤٢٠)، وغيره: الطَّل. =

والقُبطي: فرس سابق كان لعبد الملك بن عمير اللخمي، الكوفي، قاضيها بعد الشعبي، غلب عليه حتى قيل له: عبد الملك القُبطي.

وقال الأبيوردي: البـواب: فرس زياد بن أبيـه، وهـو البواب بن البُطين بن البُطان بن الحَرون بن الأثاثي بن الخُزَر[1] بن ذي الصُّوفة بن أعوج الأكبـر، وليس للعرب فَحْل أشهـر ولا أكثـر نسلاً، ولا الشعراء والفرسان أكثر ذِكراً لـه، وبـه افتخاراً من أعوج الأكبر، وهو: لغني بن أعصر بن سعد بن قيس بن عيلان.

وأما أعوج الأصغر: فهو لهلال بن عامر بن صعصعة، وأكثر من يجيء به في الشعر بنو عامر بن صعصعة.

والعُوج من الخيل: التي في أرجلها تجبيب وهـو محمود؛ قاله الأصمعي.

والتجبيب ـ بالجيم ـ: انحناء وتوتير في رجل الفرس، والتحنيب: بالحاء في اليد، وكان الأعرابي من الخيول المذكورة بالسبق، وهو لعباد ابن زياد بن أبيه، وكان مقتضباً لا يعرف له أب.

والذائد: أخو البواب، فرس العباس بن الوليد بن عبد الملك.

والساطع: فرسه أيضاً.

= كذا في الأصول، وفي بعض المصادر: الخزز، ولعله الصواب. انظر: «تاج العروس» (٣٤/ ٤٠٧)، و«الحلبة في أسماء الخيل» (ص: ٢١).

وقال ابن حبيب: الذائد: فرس هشام بن عبد الملك بن مروان[1].

والبُطان والبُطين: فرسا محمد بن الوليد بن عبد الملك بن مروان[2].

وقال ابن حبيب: البُطان بن الحَرون: فرس الوليد بن عبد الملك ابن مروان[3].

والحَرون: فرس مسلم بن عمرو الباهلي، وكان من أبصر الناس بالخيل.

ومن نسله: غُطيف: فرس عبد العزيز بن حاتم الباهلي، وإليه تنسب الغُطيفيات، وهو من سوابق الخيل.

وقيل: منسوبة لبني غُطيف، قوم بالشام في الإسلام، وكان الأثاثي للحبطات من تميم، والخُزَر لبني يربوع.

قال جرير:

إن الجياد يبِتن حول قبابنا

من نسل أعوج أو لذي العُقال[4]

---

(١) انظر: «المنمق في أخبار قريش» (ص: ٤١١).

(٢) انظر: «تاج العروس» للزبيدي (٣٤/ ٢٦٥).

(٣) انظر: «المنمق في أخبار قريش» (ص: ٤١٠)

(٤) انظر: «ديوان جرير» (ص: ٥٠٠). وفيه: من آل أعوج.

وكانت الزائدية: سوابق خيل الشام، والرواسية: سوابق خيل العراق على عدان[1] بني أمية، وإنما سميت الرواسية لأن معقل بن عروة ـ وكان بصيراً بالخيل ـ وهَب لعبد الملك رأس السُّلمي، ما في بطن الحُمَيراء، وهي فرسه، وأمها القَرْحاء، فكانت لعاصم بن أبي عمرو بن حصين بن الأعور القُشيري، وكانت سابقة وبناتها سوابق.

وأخوها الأشقر: صار لقتيبة بن مسلم، فبعث به وبالرواسي بن الحُمَيراء إلى الحجاج، وأخو الحُمَيراء الموسوم بن القرحاء حمل عليه عبد الرحمن[2] بن عبدالله القُشيري أمية بن عبدالله بن خالد بن أُسيد عامل خراسان.

ومن ولد القَرْحاء: الأَجْدل، الذي سبق الخيل نصف الطريق في

---

(١) في «ب»: عَـِدان [معاً].

(٢) عبد الرحمن بن عبدالله بن هبيرة بن زفـر بن عبدالله بن الأعور بن قُشير، كان شريفاً، وُلِّي خراسان، وابنه زياد بن عبد الرحمن ساق في غَزاة ألف خَصِي من النعيم كان يذبحها، وأخـوه نعيم كان شريفاً، وولى عمر بن عبد العزيز زياد بن عبد الرحمن خراسان، وكان أبرص، ومنهم مسكين بن تمام بن جزء ابن الأعور بن قشير كان فارساً مع عمير بن الحباب، وكان معاوية ولى عمر ابن هبيـرة كَسْكر، وهـو الـذي أتى إبراهيم بن الأشتر مع عمير بن الحباب وقيس بن عتاب بن عبيدة بن عبد قيس بن ربيعة بن قُشير، قَتل يوم تَسْتر مئة رجل بيده. (محمد راغب الطباخ).

هنا في النسخة العثمانية بجانب هذه الحاشية ما نصُّه: «بلغ مقابلة بالحواشي». (محمد راغب الطباخ).

حلبة خراسان، وقد مضى ذكره.

وكان لمروان بن محمد الجعدي: الأشقر، وكان أَعْور، وهو من نسل الذائد، وكان الذائد لا يدخل عليه سائسة إلا بإذن، يرفع له المخلاة فيها شعير، فإن رفع رأسه دخل إليه، وإن لم يفعل به ذلك، شد عليه، فمنعه من الدخول إليه.

وقال الأصمعي: كان إذا أُرسل معه فرس مثله في الجودة جاء سابقه بقَدر رمح.

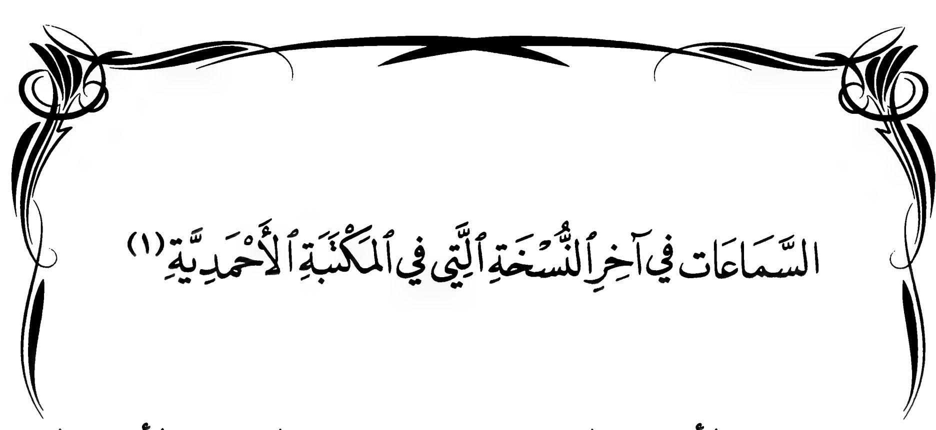
آخر الكتاب والحمد لله وحده،

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه[1]



---

(١) بعد هذا في آخر نسخة العثمانية سماع المؤلف المذيل بسطر من خطه، وقد نقلناه بالمصور الشمسي، وأثبتناه في المقدمة اهـ م. (محمد راغب الطباخ).
هنا في آخر نسخة الأحمدية ما نصُّه:
«وكان الفراغ من نسخه سابع شهر صفر سنة تسع وعشرين وسبعمئة للهجرة النبوية ـ على صاحبها أفضل الصلاة والسلام ـ على يد العبد الفقير إلى الله ـ تعالى ـ علي بن أحمد الزفناوي، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين». (محمد راغب الطباخ).
وفي «ب» ما نصُّه: «آخر الكتاب والحمد لله رب العالمين، وصلاته على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه وسلم...، وكان الفراغ منه في شهر رمضان العلم سنة إحدى وخمسين وسبعمئة».



السَّمَاعَات فِي آخِرِ النُّسْخَةِ الَّتِي فِي الْمَكْتَبَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ(١)

في نسخة الأحمدية المحررة سنة ٧٢٩ ـ بعد الصحيفة الأخيرة التي نقلناها بالمصور الشمسي ـ ورقة عليها هذه السماعات، أثبتناها مشيرين إلى كل سطر بالأرقام.

(١) الحمد لله على نعمه، أما بعد: فقد سُمع جميع هذا الكتاب؛ وهو كتاب: «فضل الخيل»، للحافظ العلامة شرف الدين أبي محمد؛ عبد المؤمن بن خلف الدمياطي ـ رحمه الله (٢) تعالى ـ من الأصل الذي هو بخط مصنفه المذكور، على رواية المنفرد به في الديار المصرية والبلاد الشامية، شيخِنا الأمير، الأَجَل، الصالح، المجاهد، (٣) ناصر الدين؛ محمد بن علي بن يوسف بن إدريس الحَرَّاوي الكردي ـ أبقاه الله تعالى ـ ومولده في سنة سبع وتسعين وستمئة بثغر دمياط المحروس، (٤) بسماعه لجميع هذا الكتاب المذكور على مصنفه، بقراءة الشيخ، المحدِّث، الرَّحال، الإمام نور الدين أبي الحسن؛ علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي الشافعي ـ أعانه الله تعالى ـ (٥)، بحضرة سيدنا العبد الفقير إلى الله ـ تعالى ـ قاضي المسلمين، ناصر الدين أبي الفتح؛ نصر الله بن سيدنا

---

(١) نقلاً عن طبعة العلامة محمد راغب الطباخ ـ رحمه الله تعالى ـ.

العبد، الفقير إلى الله ـ تعالى ـ، شهاب الدين أبي العباس؛ (٦) أحمد بن محمد بن أبي الفتح الكناني العسقلاني الحنبلي ـ أعزه الله تعالى ـ، وولداه لصُلبه شمس الدين؛ أبو عبدالله محمد حاضراً في السنة الرابعة من عمره (٧)، وشقيقه شهاب الدين، أبو العباس؛ أحمد حاضراً في الشهر الثالث من عمره ـ عمَّرهما الله تعالى وبارك فيهما ـ، ومرضعته، وحاملته؛ حرير الهامونية (٨) الجنس، والحاج عبد الدائم بن رمضان بن محمد، غلام شيخنا المرحوم، قاضي المسلمين؛ موفق الدين الحنبلي ـ تغمده الله تعالى برحمته ـ، وخادمه جوهر (٩) فبا [هكذا ولعلها قن]، سيدنا قاضي القضاة؛ ناصر الدين المذكور.

والولد أبو زرعة أحمد ابن الشيخ، الإمام، الحافظ، زين الدين أبي الفضل؛ عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن (١٠) ابن العراقي، وكاتب السماع في الأصل؛ محمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز القدسي، إمام جامع الأَقْمر بالقاهرة المحروسة، وهذا خطه ـ رفق الله به ـ. (١١) وولده لصُلبه أبو هريرة؛ عبد الرحمن حاضراً في السنة الثانية من عمره عوداً على بدء ـ جبره الله تعالى وبارك فيه ـ، وأخوه من الرضاع؛ محمد (١٢)، المدعو عبد القادر، ابن شيخنا الشيخ الإمام برهان الدين مفتي المسلمين، أبي إسحاق؛ إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد الشامي أبوه، حاضراً في السنة الأولى من عمره (١٣)، وحاملته؛ بستان النوبية فتاة الله، وكان لهما فَوْت يسير قرأته لهما على المسمع في يوم ختم الكتاب، فكمل لهما.

وشهاب الدين، أبو العباس؛ أحمد بن موسى (١٤) بن إبراهيم ابن

الضياء الحنبلي، وسمع ولده محمد الميعاد الأول خاصة، وهو من أول الكتاب إلى قوله: الباب الثاني. وأَحضرت حرير المذكورة (١٥) ولدها لبطنها أحمد بن علي الغلام في السنة الأولى من عمره من الباب الثاني إلى آخر الكتاب، وسَمع الميعاد الأول، ومن قوله: في الثالث الباب (١٦) السابع في سقوط الزكاة إلى قوله: وروى الطبري، وغيره من حديث جبير بن نفير قال: ثنا شداد بن أوس، قال: قلت: يا رسول الله كيف (١٧) أُسري بك ليلة أُسري بك. الحديث.

ومن قول مهلهل:

(لم يُطيقوا أن ينزلوا فنزلنا وأخو الحرب من أطاق النزولا)

إلى آخر الكتاب (١٨)، الأخ الصالح، الفقيه الفاضل، جمال الدين: عبدالله بن الشيخ الإمام علاء الدين، مفتي المسلمين؛ علي بن محمد بن عبدالله بن علي بن أبي الفتح، الكتاني، العسقلاني، (١٩) الحنبلي، وسَمعت معه أخته عائشة الميعاد الأول خاصة، وسَمع ابن عمهما شهاب الدين؛ أحمد بن إبراهيم بن محمد، من قوله في الميعاد الثاني: والانفصال (٢٠) عنه هو أنا نقول: إما قوله في الآية: فلا نسلِّم أن ترك ذكر الأصل فيها دليل على كراهته، إلى آخر الكتاب.

وسَمع سيدنا الشيخ علم الدين، أبو الربيع (٢١)؛ سليمان بن أحمد ابن سليمان الكتاني، العسقلاني، الحنبلي، من قوله: الباب الخامس إلى قوله: وروى الطبري وغيره من حديث جبير بن نفير الحديث. (٢٢)

وحضر ولده لصُلبه عبد الرحمن في السنة الثانية من عمره، من الباب الخامس إلى آخر الكتاب.

وأُحضرت شقيقته سلمى في الخامسة من عمرها (٢٣) من قوله:

وروى الطبري وغيره من حديث جبير بن نفير الحديث إلى آخر الكتاب، وآخرون. . . كتبوا على الأصل الذي بخط المصنف، وصح ذلك.

(٢٤) وتلك خمسة مجالس في يوم الثلاثاء الحادي والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة تسع وسبعمئة (في) سكن سيـدي قاضي القضاة، ناصر الدين المذكور (٢٥) بالقاعة، التي هي في داخل المدرسة الصالحية النجمية بالقاهرة المُعِزية، وأجاز المسمِع لمن ذُكر ولبقية الجماعة رواية، ما تجوز له روايته، بشرطه.

وتحت ذلك ـ بخط المجيز بقلم جاف ـ ما نصُّه:

«صحيح ذلك، وكتبه محمد بن علي بن يوسف بن إدريس بن داود بن أحمد الحَرَّاوي، ١ وسَمعه عليه الشيخ الفاضل، المقري المجيد، شمس الدين، أبو عبدالله؛ محمد بن علي بن محمد، الشهير بابن الغزولي المصري، إمام الظاهريـة الجديـدة، بقراءة الشيخ المحدث، ٢ برهان الدين؛ إبراهيم بن محمد بن خليل، الحلبي، وبخطه السماع في الأصل، ومنه نقَلت في ستة مجالس، آخرها سابع رجب من سنة ثمانين وسبعمئة، بباب منزل المسمِع، بحارة برجوان ٣، نقله محمد بن الشمني (وتحت

ذلك). ١ سُمع جميع هذا الكتاب على الشيخ الأجل الفاضل، المقرئ المجيد، شمس الدين؛ أبي عبدالله محمد بن علي، الحنفي، الإمام، بسماعه فيه نقلاً من الحَرَّاوي، بقراءة ٢ الفاضل النبيل الأصيل، جمال المحققين، فخر الدين، أبي إسحاق؛ أحمد بن أحمد بن علي بن درباس، والشيخ العالم الفاضل، مجد الدين؛ عبد السلام أحمد البغدادي ٣، الحنبلي، والنجيب المشتغل، نور الدين؛ علي بن سالم المارداني، وكاتب هذه الأحرف؛ محمد بن محمد بن حسن بن علي التميمي، الإسكندراني، المعروف بابن الشُّمني، ٤ وولده تقي الدين؛ أحمد، وصح، وذلك في خمسة مجالس، آخرها ثالث ذي الحجة سنة إحدى عشرة وثمانمئة، بالمدرسة الظاهرية الجديدة، وأجاز لنا مَروياته».

وتحت ذلك تسميع آخر في أربعة أسطر الأخير منها، في آخر الصحيفة مَمْحو مُمَزَّق، لا يمكن قراءته، لذا لم أثبتها.

أقول: وممن سمع من المصنِّف هذا الكتاب وغيره: الحافظ الذهبي فقد قال في كتابه «تذكرة الحافظ»: (ج٤ ص٢٥٩): «سمعت منه عدة أجزاء منها «السراجيات الخمسة»، و«كتاب الخيل» له، وكتاب «الصلاة الوسطى» له»، [ثم قال]: «وممن يروي عنه الإمام أبو حيان الأندلسي، والإمام أبو الفتح اليعمري، والإمام علم الدين البرزالي، والإمام قطب الدين عبد الكريم، والإمام فخر الدين النويري، والإمام تقي الدين السبكي» اهـ.

وقد قدمنا في المقدمة ذكر غير هؤلاء من الأئمة الذين يروون عنه .

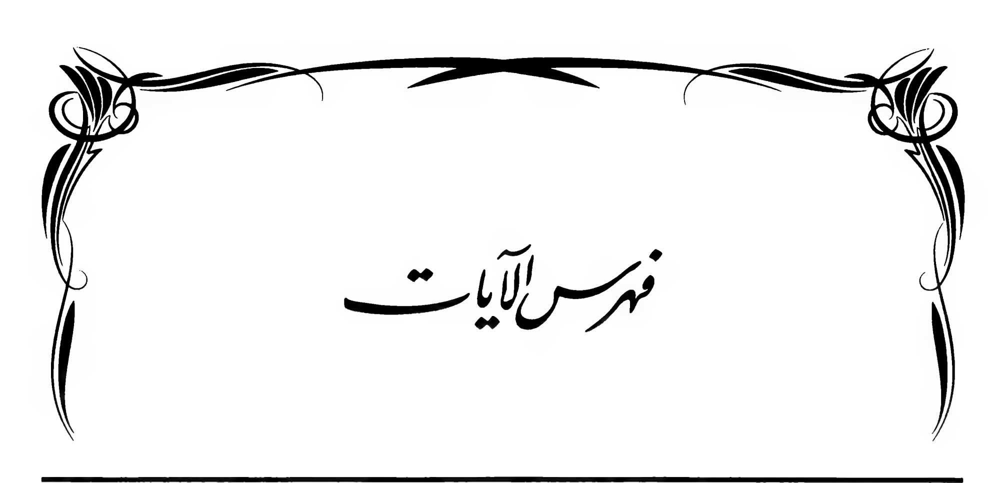
والحمد لله في البدء والختام

❐ ❐ ❐

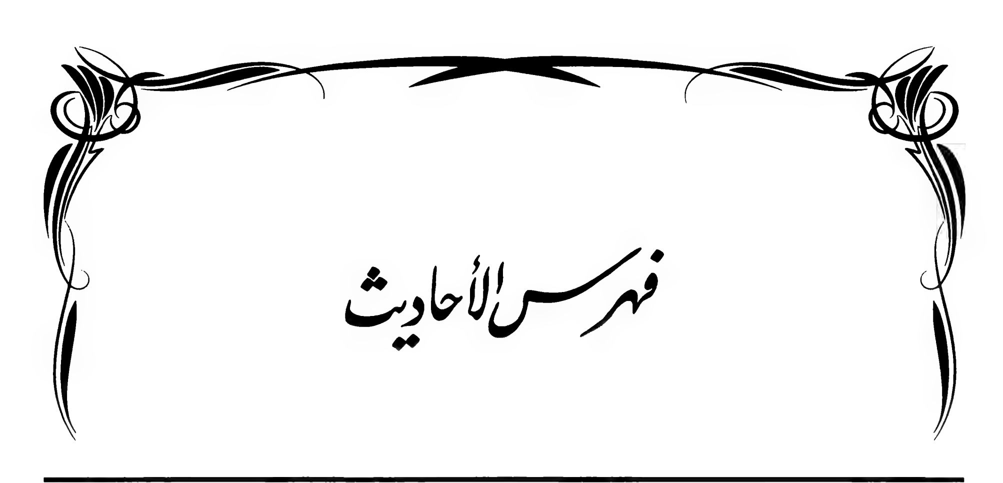


الفهارس العامة

* فهرس الآيات.
* فهرس الأحاديث.
* فهرس الآثار.
* فهرس الأماكن.
* فهرس شيوخ المؤلف.
* فهرس الأشعار.
* فهرس الموضوعات.

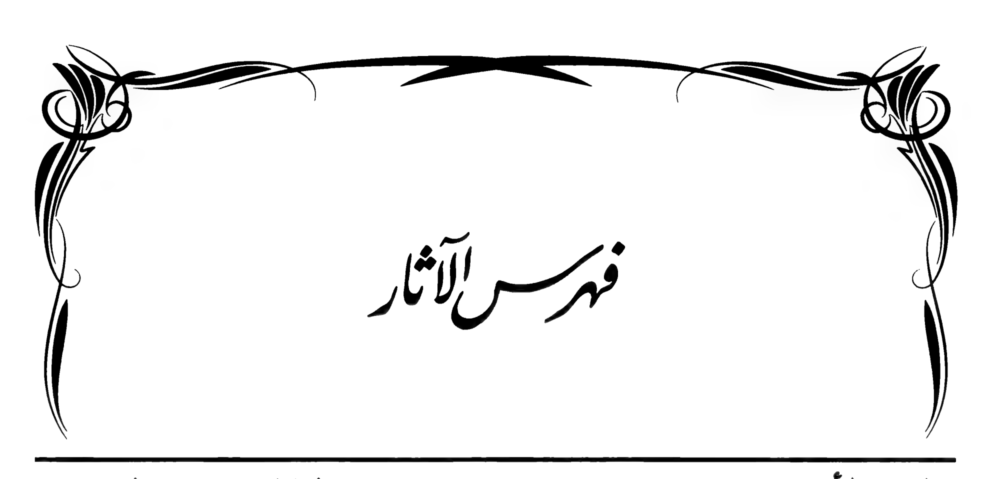

فهرس الآيات

❒❒❒

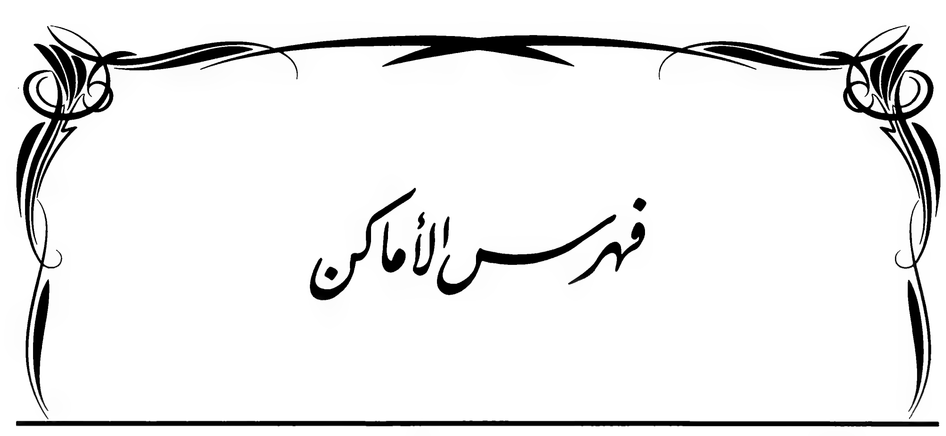


فهرس الأحاديث

❒ ❒ ❒

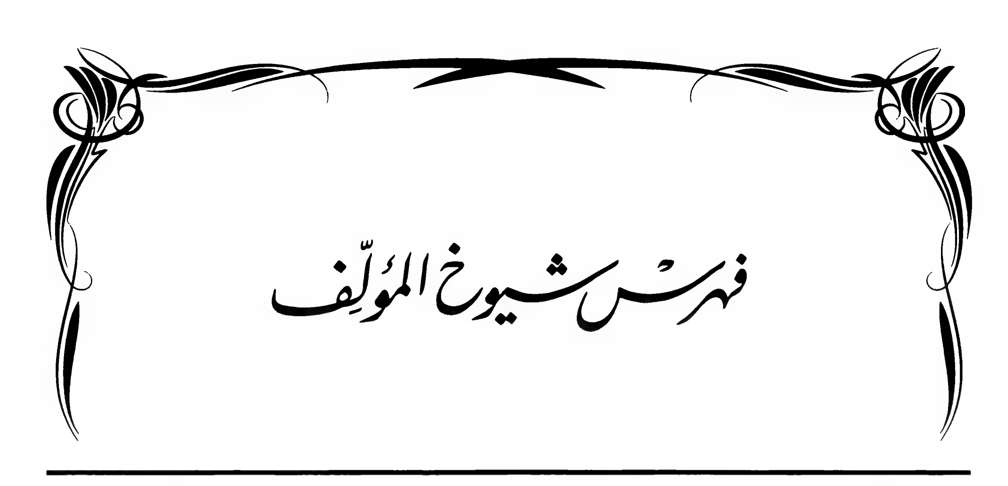

فهرس الآثار





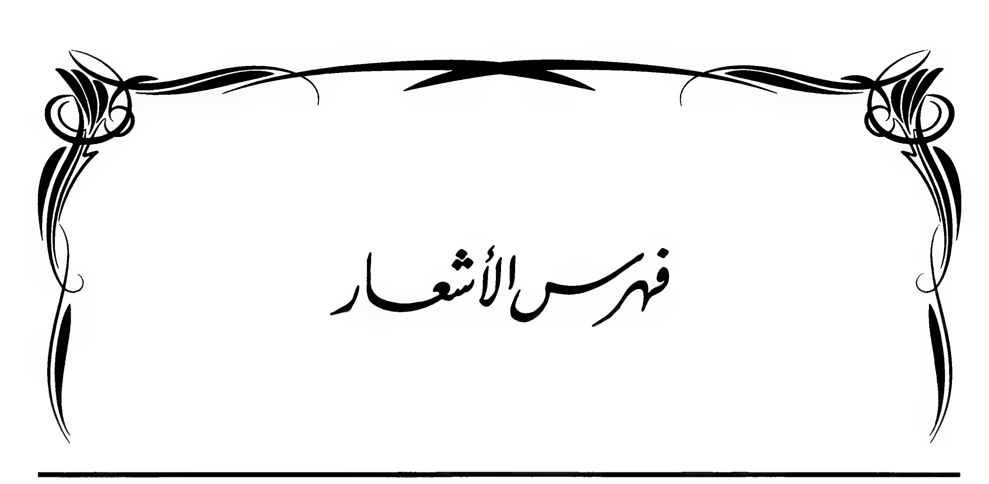
فهرس الأماكن

❒ ❒ ❒



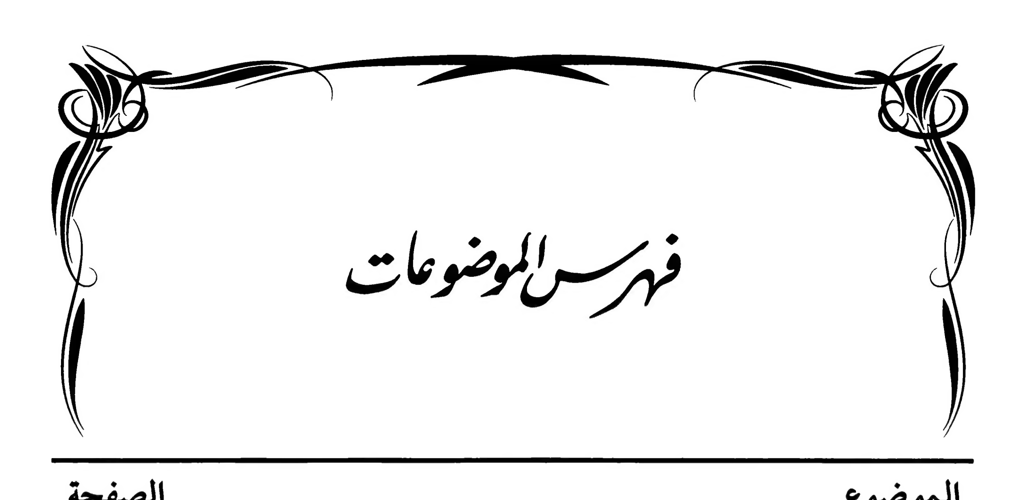
فهرس شيوخ المؤلف

❑ ❑ ❑



فهرس الأشعار

❑ ❑ ❑



فهرس الموضوعات

الفهارس العامة

❑ ❑ ❑